

معهد الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا
قسم الكتاب والسنة

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية
قسنطينة

التدليس وأحكامه، وآثاره النقدية

رسالة مقدمة لنيل درجة (الماجستير) في علوم الحديث

تحت إشراف :

د. محنزة عبد الله الليباري

إعداد الطالب :

صالح عومار

السنة الدراسية

١٤١٩ - ١٤٢٠ هـ

١٩٩٨ - ١٩٩٩ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية

الإهداء

- إلى شباب الإسلام،
- إلى كُلِّ مسلمٍ ومسلمةٍ آمننا بالكتاب والسنة وهدى سلفنا الصالح،
منهج حياة،
- إلى شيخنا، محدث ديار الشام، وعلامة العصر، مُجدِّد شباب الحديث،
أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين والسُّنة، الألباني - رحمه الله -،
- إلى أستاذنا ومعلمنا، حمزة عبد الله المليباري - حفظه الله -،
- إلى مُحبِّي سنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -، ومُتَّبِعِيهَا علماً،
وعملاً، ودعوةً،
- إلى الوالدين الكريمين، - حفظهما الله -،
- إلى ابنتي حفصة وريحانة، - حفظهما الله ورعاهما -،
- إلى المُكرِّمة أم أيوب - حفظها الله -،

أهدي هذا البحث المتواضع،

أبو أيوب القنطري

كلمة شكر

- يقول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كما جاء في الحديث

الصحيح:

« لا يشكر الله من لا يشكر الناس ». (١)

- فاستجابة لهديه - صلى الله عليه وآله وسلم -، وخير الهدى هديه - عليه الصلاة والسلام -، أقدم شكري لكل من ساعدني في هذا البحث، وأخص بالذكر أستاذنا الفاضل حمزة عبد الله المليباري - حفظه الله -، الذي أشرف على هذا البحث وأفادني كثيرا بنصائحه وتوجيهاته العلمية،...

- كما أشكر كل من ساعدني على إنجاز البحث، كتابة، وتصحيحا، وطباعة ومناقشة،...

فجزاهم الله خيرا...

(١) - رواه البخاري في " الأدب المفرد "، وغيره... عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، انظر: صحيح الأدب المفرد رقم ١٦٠ ص ٩٩، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ج ١ رقم ٤١٦، كليهما للعلامة الألباني.

- * المقدمة * -

- إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران رقم: ١٠٢].

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء رقم: ١].

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [الأحزاب رقم: ٧٠، ٧١].

- ألا وإن أحسن الكلام كلام الله - تبارك وتعالى -، وخير الهدى هدى محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

- أما بعد: فإن الاشتغال بالعلم، وبخاصة علم الحديث وعلم السنة، «من أفضل القرب وأجل الطاعات، وأهم أنواع الخير وأكد العبادات، وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات، وشر في إدراكه والتمكن فيه أصحاب الأنفس الزكيات، وبأذر إلى الاهتمام به المسارعون إلى الخيرات... وقد تظاهر على ذلك جمل من الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة المشهورات، وأقاويل السلف - رضي الله عنهم - النيرات...» (١)، وقد قال الإمام الزهري - رحمه الله - في شأنه: «أما إنه - أي علم الحديث - يُعجب ذكور الرجال ويكرهه مؤنثهم» (٢)،

وعلم الحديث، أو علوم الإسناد، خصيصة خص الله - عز وجل - بها هذه الأمة، زادها

(١) - النووي/ شرحه على مسلم ج ١ ص ٣.

(٢) - رواه الحاكم/ المدخل في أصول الحديث ص ١٤٦.

الله شرفاً ورفعة وعزاً، يقول جمال الدين القاسمي - رحمه الله -:

«اعلم أن الإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة، ليست لغيرها من الأمم، قال ابن حزم: "نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مع الاتصال، خص الله به المسلمين دون سائر الملل، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود، ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصراً، وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه" ... وقال: "وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا إلى صاحب نبي أصلاً، ولا إلى تابع له، ولا يمكن للنصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص"». (٣)

- ومن كل هذا، كان اهتمامي بعلوم الحديث وعلوم السنة كبيراً، وزادت رغبتني في البحث في علومه ومسائله، ويكفي فيه أنه يجعلني أعيش مع أهل الحديث، مع أقوالهم ومؤلفاتهم وسيرهم، مع منهجهم في فهم الكتاب والسنة، وفهم علومها وفنونها، ولا شك أنهم وسط هذه الأمة وأقومها طريقاً، بل هم خير الناس للناس.

- فجاء هذا البحث في نوع من أنواع علوم الحديث، وهو التدليس وكل ما يتعلق به من مسائل وأحكام، والموسوم ب: "التدليس وأحكامه وآثاره النقدية"، «وجملته تقييدات ليس لي فيها من عمل سوى: الجمع، ثم الترتيب، ثم التعبير، ثم التلخيص. وهي أدنى مراتب التأليف، أما أن تكون تأليفاً على نفس المتقدمين بالإبداع، والاستدراك، فهذا لطرأز شغل منهم الزمان، وطوي بساطه عنا منذ أزمان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

وما الأمر فينا إلا كما قال أبو عمرو بن العلاء - رحمه الله -: "ما نحن فيمن مضى إلا كبقل في أصول نخل طوال"، فأخشى أن الذي يتكلف التأليف في هذا يقع في تعب من غير أرب، إلا إن استروح إلى جمع المتفرق، وتلخيص المنتشر، واختراع ما لم يُعرجوا عليه، واستدراك ما فاتهم مما لو ظفروا به لتبجحوا بالنظر إليه، فعسى ولعل...» (٤).

(٣) - قواعد التحديث ص ٢٠١.

(٤) - من كلام الشيخ بكر أبي زيد في مقدمة كتابه: "التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل" ص ١٠، ١١.

- دوافع البحث :-

- من الدوافع التي شجعتني وحفزتني للبحث في هذا العلم الشريف، حبي لعلم الحديث وأهله، وسيرا مع ركبهم، وخدمة لسنة المصطفى - صلى الله عليه وآله وسلم -، وكفى بالمرء شرفاً أن يكون متعلماً وخادماً لميراث خاتم الأنبياء - عليه الصلاة والسلام -.

- أما بخصوص البحث، فإن مباحث التدليس، وإن كانت مدونة في بعض كتب المتقدمين في علوم الحديث، حيث ذكروا: تعريفه، أنواعه، حكمه، الموصوفين به،... لكنها تشتكي القِضَابَ، فهي، إما: أشتات لا يجمعها كتاب، وما هذا إلا لأنها عند من مضى من المتقدمين الفحول معلومة، أو بحكم المعلومة، لحفظهم وجامعيتهم وقرسهم في الحديث وعلومه، ورجاله، فكأنها - هذه العلوم - في صفحة واحدة، يأخذ منها واحدهم طلبته من بابها، ويسلك بها جادتها من غير تعسف ولا جهالة ولا شطط...

أول: تكرار، وشرح ثم اختصار، أو نظم ثم حل وإعراب، من الحفاظ المتأخرين بعد ابن الصلاح على كتابه الشهير "علوم الحديث"، حتى قال أحد المعاصرين :-
«العلماء المتأخرون اتخذوا مقدمة ابن الصلاح كعبة يطوفون حولها».

- وبما أنه ليس عندنا كتاب عن المتقدمين من أئمة الحديث، تُبَيِّنُ فيه علوم الحديث عندهم التي ساروا عليها، مع أن كلامهم في كل علوم الحديث موجود ومتناثر في كتبهم وكلامهم وأجوبتهم وعملهم النقدي،... كان لزاماً علينا حتى نبرز منهجهم في هذا الفن، أن نَعْنَى بجمع كلامهم في كل نوع من أنواع علوم الحديث، فنبرز مفاهيمهم وقواعدهم وتطبيقاتهم، ثم مقارنتها بما هو في كتب المصطلح عند المحدثين الحفاظ في العصور المتأخرة، - مع ملاحظة وجود شيء من الاختلاف بين المجموعتين، وهذا الاختلاف والتباين موجود وملاحظ حتى عند أصحاب الفنون الأخرى، فعلم أصول الفقه نجد فيه كثيراً من التباين والاختلاف بين الأئمة المتقدمين والمتأخرين، فشتان بين أصول الفقه التي كان عليها مالك، والسفيانان، وابن المبارك، والشافعي، والليث، وأحمد، والبخاري... ومن تبعهم على منهجهم من المحدثين الفقهاء، وبين أصول الفقه التي استقر عليها أغلب الفقهاء والأصوليين بعدهم، والذين كان عمدتهم في تناول مسائل أصول الفقه، هو علم المنطق ثم علم الكلام، ولا يخفى أن أغلب من اشتغل بالتأليف في أصول الفقه بعد الإمام الشافعي -رحمه الله - هم المعتزلة والأشاعرة... ومسلكتهم في فهم الكتاب والسنة والاستدلال عليه واضح غير خفي...

- وقُل مثل هذا أو نحوه في علم العقيدة، وكذا علم التزكية والأخلاق... - ولهذا كله، فإن كثيرا من أنواع علوم الحديث، تحتاج إلى بحوث يُسلك فيها مسلك ومنهج الاستقراء مع المقارنة، حتى نصفي الصحيح والقوي من السقيم والضعيف، فنثبت الأول ونواصل العمل به، ونترك الأخير وننبه عليه، حتى تكون نتيجة علوم الحديث هي خدمة السنة النبوية خدمة صحيحة سليمة، تمكنا من المحافظة عليها بيضاء صافية نقية، كما نطق بها المصطفى - صلى الله عليه وآله وسلم - من غير زيادة أو نقص، لأن في الزيادة شر الابتداء، وفي النقص شر الانحراف والانسلاخ من التدين نحو المادية ونحوها...

- ومن الأهداف أيضا هو إثراء مباحث علوم الحديث، لأن كثيرا من المباحث في كتب المصطلح المتأخرة، اتبع فيها أسلوب التكرار وإعادة الأمثلة نفسها، أو المثال الواحد نفسه، بحيث لا يخرج الطالب من تلك الدائرة الضيقة، وقد يكون المثال الواحد أو القول الواحد غير موضح للمسألة وغير مؤدٍ للغرض المطلوب، بل ربما يكون مخالفا لما عليه أئمة الحديث قديما، أما إذا كان المبحث ثريا غزير المادة العلمية من كلام أئمة الحديث، وأمثلة عن تطبيقاتهم وعملهم النقدي، فإنه يعطي الصورة الحقيقية التي كانت عليها علوم الحديث عند أئمتها الأوائل، أو على الأقل يقرب مفاهيمهم ويبسطها، فتكون قاعدة صحيحة سليمة، ينطلق منها طلبة العلم في هذا الفن الجليل...

- خطة البحث:

- أما خطتي في البحث فقد ارتكزت فيها على ثلاثة محاور رئيسة:

الأول: محور فني لا بد منه، وهو التعريف بمصطلح التدليس وبكل أنواعه وتفريعاته الأخرى كالإرسال ونحوه... ويمثله الفصل الأول.

الثاني: محور تناولت فيه كل الأحكام المتعلقة بمباحث التدليس والمدلسين... ويمثله الفصلان: الثاني والثالث.

الثالث: محور، هو الجانب العملي والمهم من البحث، لأن المقصود من علوم الحديث هو ثمرتها العملية وأثرها في باب التعليل إما في الأسانيد والطرق، أو في الرجال، أو في متن الحديث وما يستنبط منه من أحكام ومسائل...

ويمثل هذا المحور المهم الفصول الثلاثة المتبقية: الرابع، والخامس، والسادس.

- وهذه الآن خطة البحث المفصلة:

- مقدمة البحث.

- تمهيد: وخصصته لذكر وبيان كل ما كتب حول موضوع التدليس والمدلسين قديما وحديثا، حسب اطلاعي.

- الفصل الأول: التدليس حقيقته وأنواعه.

* المبحث الأول: مفهوم التدليس.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس.

* المبحث الثاني: أقسام التدليس.

* المبحث الثالث: تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أمثلة.

المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.

* المبحث الرابع: ذكر فروع تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة.

فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية.

فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

المطلب الثاني: تدليس العطف.

المطلب الثالث: تدليس القطع {الحذف}.

المطلب الرابع: تدليس الصيغ.

* المبحث الخامس: تدليس الشيوخ.

فرع منه: تدليس البلدان.

* المبحث السادس: الفرق بين التدليس والإرسال.

تنبيه: هل يوصف الصحابة بالتدليس؟

* المبحث السابع: بواعث التدليس ودوافعه.

- وهذه الآن خطة البحث المفصلة:

- مقدمة البحث.

- تمهيد: وخصصته لذكر وبيان كل ما كتب حول موضوع التدليس والمدلسين قديما وحديثا، حسب اطلاعي.

- الفصل الأول: التدليس حقيقته وأنواعه.

* المبحث الأول: مفهوم التدليس.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس.

* المبحث الثاني: أقسام التدليس.

* المبحث الثالث: تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أمثلة.

المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.

* المبحث الرابع: ذكر فروع تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة.

فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية.

فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

المطلب الثاني: تدليس العطف.

المطلب الثالث: تدليس القطع [الحذف].

المطلب الرابع: تدليس الصيغ.

* المبحث الخامس: تدليس الشيوخ.

فرع منه: تدليس البلدان.

* المبحث السادس: الفرق بين التدليس والإرسال.

تنبيه: هل يوصف الصحابة بالتدليس؟

* المبحث السابع: بواعث التدليس ودوافعه.

- الفصل الثاني: حكم التدليس والمدلسين، وطرق تصنيفهم.

* المبحث الأول: مفاصد التدليس.

* المبحث الثاني: حكم التدليس

* المبحث الثالث: حكم تدليس الإسناد.

المطلب الأول: حكم تدليس الإسناد.

المطلب الثاني: حكم تدليس التسوية.

* المبحث الرابع: حكم تدليس الشيوخ.

* المبحث الخامس: حكم المدلس.

* المبحث السادس: طرق تصنيف المدلسين.

المطلب الأول: كيف يعرف بأن الراوي يدلس؟

فرع: نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلّة تدليسه.

المطلب الثاني: تصنيف عام حسب الأمصار والأعصار.

المطلب الثالث: من لا يدلس إلا عن الثقات.

المطلب الرابع: من يدلس تدليس التسوية.

المطلب الخامس: تصنيف المدلسين حسب الإقلال والإكثار.

المطلب السادس: تصنيفهم حسب الشيوخ.

فرع: ملازمة المدلس لبعض شيوخه طويلا يشعر بندرة تدليسه عنهم.

المطلب السابع: تصنيفهم حسب التلاميذ.

. الفصل الثالث: الألفاظ والصيغ المحتملة للسمع، وحكمها.

* مدخل: انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع.

* المبحث الأول: صيغة "عن": العنعنة وحكمها.

المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن.

المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن.

المطلب الثالث: من صاحب العنعنة في الإسناد؟

المطلب الرابع: أقسام العنونة.

المطلب الخامس: حكم العنونة.

الفرع الأول: تصوير المسألة والمذاهب فيها.

الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم.

الفرع الثالث: مذهب المخالف [البخاري، ...]... والترجيح.

* المبحث الثاني: صيغة "أن":

المطلب الأول: معنى الإسناد المؤنن، أو كيف تقع "أن" في الإسناد؟

المطلب الثاني: حكمها، والفرق بينها وبين "عن".

* المبحث الثالث: صيغة "قال":

المطلب الأول: صيغة "قال" وحكمها.

المطلب الثاني: صيغة "قال" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الثالث: صيغة "قال لنا" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الرابع: صيغة "قال لي" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

* المبحث الرابع: غير ما سبق من الصيغ:

من الصيغ النادرة الاستعمال.

- الفصل الرابع: أثر التدليس في الجرح والتعليل -

* المبحث الأول: أثر التدليس في تعليل الأخبار وجرح الرواة.

* المبحث الثاني: كيف يعلل بالتدليس؟ أو: ماهي العلة فيه؟

* المبحث الثالث: أمثلة ونماذج لأحاديث معلة بالتدليس، ورواة مجروحين به.

المطلب الأول: أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس.

المطلب الثاني: أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس.

- الفصل الخامس: منهج المحدثين وطرقهم في تخريج أحاديث المدلسين.

* المبحث الأول: معالم من منهج المحدثين في تخريج أحاديث المدلسين.

* المبحث الثاني: نسخة أبي الزبير عن جابر.

- المطلب الأول: ماهية النسخ أو الصحف الحديثة.
- المطلب الثاني: حكم الرواية من الصحف.
- المطلب الثالث: حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر.
- المطلب الرابع: ترجمة أبي الزبير المكي.
- المطلب الخامس: كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟
- * المبحث الثالث: من منهج البخاري في تخريج أحاديث المدلسين.
- أولاً: حميد الطويل عن أنس بن مالك.
- ثانياً: قتادة بن دعامة.
- ثالثاً: سليمان بن مهران الأعمش.
- * المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلّة التدليس، والجواب عنها.

الفصل السادس: أثر التدليس في بعض الأحكام الفقهية.

* مدخل.

* المثال الأول: الإشارة في الصلاة.

* المثال الثاني: سكتة الإمام بعد قراءة الفاتحة.

* المثال الثالث: النهي عن البول قائماً.

- خاتمة البحث: في بعض النتائج المهمة لهذا البحث.

- الفهارس.

- خطوات منهجية في البحث:

- وتوضيحا لعملية المنهجية في هذا البحث، فإنه من الأفضل أن أذكر هنا بعض

التنبيهات، لأهم الخطوات المنهجية التي اتبعتها في عملي الآتي، فمنها:

(١) - عدم التوازن بين الفصول في عدد مباحثها ومطالبها، وهذه هي طبيعة العلوم

الشرعية، فلا يمكن أن نطبق مناهج الكتابة في العلوم الإنسانية كلية على العلوم

الشرعية، وهما يختلفان منطلقا ومنهجيا وغاية. كذلك، فإن موضوع الفصل يقتضي من التفصيل والتوسع ما لا يقتضيه موضوع الفصل الآخر... لهذا فالقول بلزوم التوازن بين الفصول من حيث عددُ مباحثها ومطالبها وصحائفها، يلزم منه مباشرة التطويل الممل أو الاختصار المخل، وهذا ينافي أهداف البحث العلمي، بل يحيد بالطالب الباحث إلى الاشتغال بما لا فائدة منه، وترك ما هو مهم ومفيد.

(٢) - قمت بتخريج أحاديث الرسالة تخريجا فنيا وعلميا قدر الاستطاعة، وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، قد أكتفي بعزوه إليهما وهو قليل جدا...
- كذلك الأسانيد التي مثلت بها في الفصل الثالث ص: ١٣٩، ١٨٢، ١٨٣، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٦، ١٩٨، والفصل الخامس ص: ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢. فقد اكتفيت بعزو تلك الأسانيد إلى صاحبها الذي أخرجها فقط، لأن المقصود هو ذلك الإسناد بعينه وكيفية روايته، وما فيه من رواة وصيغ أدا،... وغالبها من صحيح البخاري، وهو كاف في العزو -

(٣) - بالنسبة لترجمة الأعلام، حاولت أن أسلك فيها مسلكا وسطا، فلا أترجمهم كلهم، بل أكتفي بترجمة الأعلام الذين يحتاج إلى معرفتهم، كأن يكون الكلام في المتن حولهم، أو أن صاحب الترجمة هو المتكلم وهو غير معروف... وهكذا، أما المشاهير والمعروفون عند طلبة العلم وبخاصة طلبة الحديث، وكذلك الأعلام الواردة أسماءهم في المتن، لكن لا فائدة في معرفتهم، فلا أترجم لهم لعدم الحاجة لذلك، لأن المقصود بالتراجم هو فهم الكلام بمعرفة المتكلم أو المتكلم عنه... وأيضا فإن ترجمة كل علم - وهم بالمشات في البحث - سوف يخرج بالبحث عن هدفه، أضف إلى هذا كله، أنه ليس من محاسن البحوث العلمية، كثرة الإحالات في الهوامش، بحيث تشغل القارئ عن الموضوع، مع ما في ذلك من الزيادة في عدد الصحائف وبالتالي حجم الرسالة دون فائدة معتبرة تذكر.

(٤) - المصادر والمراجع:

- رتبته في الفهرس حسب الموضوعات، وفي الموضوع الواحد حسب حروف المعجم، وهذه هي أحسن طريقة في اعتقادي لأنها تسهل معرفة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث، مع سهولة العثور على أي مصدر أو مرجع استعمل في البحث.
- المعلومات الخاصة بكل مصدر أو مرجع، كمعرفة المحقق، ومكان الطبع، وسنة

الطبع... أذكرها كلها في الأخير في قائمة المصادر، أما في الهامش فلا أذكر إلا ما احتاجه من رقم الجزء، والصحيفة أو الرقم... لأنها كافية في الإحالة، وهذا أحسن لأنه لا يثقل الحواشي كما قال د. أبو سليمان في منهجية كتابة البحث العلمي.

- بعض المصادر أو المراجع رجعت فيها إلى أكثر من طبعة واحدة، فأثبتتها كلها في الفهرس، وأبدأ بالطبعة التي اعتمدها غالبا في البحث، ثم الأخرى، فإذا أحلت في الهامش إلى الطبعة التي رجعت إليها أحيانا، نبهت عليها بذكرها، فإذا سكت وأطلقت فإنها الطبعة المعتمدة غالبا.

والله الموفق.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

وكتبه

أبو أيوب صالح عومار القنطري
قسنطينة يوم: ٢٩ محرم ١٤١٩هـ
الموافق ١: ٢٥ ماي ١٩٩٨م.

* * * * *

- * تهيد * -

- سبق الكلام أن مباحث التدليس المذكورة في كتب المتقدمين، لكنها شتات لا يجمعها كتاب، وهكذا الحال عند الحفاظ المتأخرين، فلم يكتبوا كتابا جامعا مستوعبا لمباحث التدليس والمدلسين وأحكامهما، إلا ما يوجد من إحصاء لأسماء المدلسين، ففيه عدة كتابات متقدمة ومتأخرة.

أما المعاصرون، فقد ظهرت مؤخرا عدة كتابات حول موضوع التدليس، لكنها بالنسبة للموضوع ككل، تعتبر بأنها تناولت أجزاء منه فقط، كعدد المدلسين، أو العنقنة، أو الإرسال الخفي وعلاقته بالتدليس... وهذا كما سبق، من الدوافع التي جعلتني أكتب هذا البحث.

- وهذا الآن سياق كل ما وقفت عليه من المؤلفات في التدليس والمدلسين، سواء مباشرة أم بالواسطة:

- (١) - "المدلسون" لعلي بن المديني [٢٣٤هـ]:
- قال الذهبي: «قال أبو عبد الله الحاكم: سمعت قاضي القضاة محمد بن صالح الهاشمي يقول: هذه أسامي مصنفات علي بن المديني: ... "المدلسون" خمسة أجزاء، ... [وذكر ٢٦ مؤلفا]، ثم قال عقيب هذا، أبو بكر الخطيب: فجميع هذه الكتب انقرضت، رأينا منها أربعة كتب أو خمسة.» / السير ج ١١ ص ٦٠.
- (٢) - قال ابن حجر: «وقد أفرد أسماء المدلسين بالتصنيف من القدماء:
- الحسين بن علي الكرابيسي [٢٤٨هـ] صاحب الشافعي.
(٣) - ثم النسائي [٣٠٣هـ].
(٤) - ثم الدارقطني [٣٨٥هـ].
(٥) - ثم نظم شيخ شيوخنا الحافظ شمس الدين الذهبي [٧٤٨هـ] في ذلك أرجوزة وتبعه بعض تلامذته وهو:
(٦) - الحافظ أبو محمود أحمد بن إبراهيم المقدسي [٧٦٥هـ]:

[قال مسفر بن غرم الله الدميني: المقدسي أبو محمود أحمد بن محمد ت ٧٦٥هـ، له منظومة في المدلسين يقع في ٢٣ بيتا، وقد قام بتحقيقها وشرحها د.عاصم بن عبد الله القريوتي... وقد سبق أن نشر هذه القصيدة الشيخ حماد الأنصاري في خاتمة بحثه عن التدليس والمدلسين... / التدليس ص ١٥٣، ١٥٤].

(٧) - ثم ذيل شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين [العراقي ت ٨٠٥هـ] في هوامش كتاب العلاتي أسماء وقعت له زائدة.

(٨) - ثم ضمها ولده العلامة قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة الحافظ بن الحافظ إلى من ذكرها العلاتي وجعله تصنيفا مستقلا، وزاد من تتبعه شيئا يسيرا جدا... / تعريف أهل التقديس ص ٢٣، ٢٤.

(٩) - الخطيب البغدادي أبو بكر [٤٦٣هـ]: له ثلاثة مؤلفات حول التدليس، ذكرها في كتابه الكفاية فقال:

«والتدليس على ضربين، قد أفردنا في ذكر كل واحد منهما بشرحه وبيانه، كتابا...» ص ٣٥٧، وقال: «وأخبار المدلسين تتسع، وقد ذكرت أسماءهم وسقت كثيرا من رواياتهم المدلسة في: "كتاب التبيين لأسماء المدلسين"...» ص ٣٦١

(١٠) - محمد بن عمر بن رشيد الفهري [٧٢١هـ]: له كتاب: "السَّنُّ الأَبِينُ والمورد الأَمَعْنُ في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن" - مطبوع مشهور.

(١١) - الحافظ صلاح الدين العلاتي [٧٦١هـ]: تكلم عن التدليس وبعض مباحثه في كتابه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" من ص ٩٧... إلى ص ١٢٤.

(١٢) - إبراهيم بن محمد سبط بن العجمي [٨٤١هـ]: له كتاب "التبيين لأسماء المدلسين". [مطبوع ضمن ثلاث رسائل في أصول الحديث].

(١٣) - الحافظ ابن حجر [٨٥٢هـ]: "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، المشهور باسم: "طبقات المدلسين" - مطبوع مشهور.

(١٤) - جلال الدين عبد الرحمان السيوطي [٩١١هـ]، له كتاب: "أسماء المدلسين". [مطبوع بذيل: تعريف أهل التقديس].

(١٥) - كتب علوم الحديث كلها، خصصت مبحثا للكلام عن التدليس وبعض أحكامه.

(١٦) - الشيخ حماد بن محمد الأنصاري [١٤١٨هـ]، له مؤلف صغير بعنوان: "إتحاف

ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ" - مطبوع.

(١٧) - بحوث معاصرة:

- قال مسفر بن غرم الله الدميني: [بحوث معاصرة ذكرها القريوتي في مقدمته لتحقيق وشرح منظومة المقدسي:

- بحث ماجستير في التدليس والمدلسين (قال: لم أراه) ل: د. بشير الترابي. (السودان)

(١٨) - بحث جامعي عن التدليس والمدلسين ل: الشيخ نصر البنا. (الأردن)

(١٩) - جزء منظوم في أسماء المدلسين، للشيخ أبو محمد بدیع الدين الراشدي

السندي، [...] / التدليس ص ١٦٤.

(٢٠) - د. مسفر بن غرم الله الدميني: "التدليس، حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه

والموصوفون به. - ط ١: ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م - وقد ركز في حوالي ثلثي البحث على جمع

وإحصاء كل الموصوفين بالتدليس.

(٢١) - الشريف حاتم بن عارف العوني: "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس" - ط ١:

١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

(٢٢) - خالد منصور عبد الله الدريس: "موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط

اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين" - ط ١: ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

تنبيه: البحثان الأخيران طبعاً بعد تسجيلي لبحثي مع خطته المفصلة، والذي كان سنة

١٩٩٦م، ثم إنني لم أعلم بهما ولم أطلع عليهما إلا في شهر رمضان ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م

وذلك بعد إنهائي لتبييض البحث. والله أعلم وهو الموفق.

* * * * *

جامعة الأميرة نورة
الْقَصَلِ الْآوَلُ =
التَّدْلِيْسُ، حَقِيْقَتُهُ وَأَنْوَاعُهُ

- المبحث الأول: مفهوم التدليس.
- المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.
- المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس.
- المبحث الثاني: أقسام التدليس.
- المبحث الثالث: تدليس الإسناد.
- المطلب الأول: تعريفه.
- المطلب الثاني: أمثلة.
- المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.
- المبحث الرابع: ذكر فروع تدليس الإسناد.
- المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة.
- فرع (١): بعض الأمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية.
- فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.
- المطلب الثاني: تدليس العطف.
- المطلب الثالث: تدليس القطع - [الحذف] .
- المطلب الرابع: تدليس الصيغ.
- المبحث الخامس: تدليس الشيوخ.
- فرع منه: تدليس البلدان.
- المبحث السادس: الفرق بين التدليس والإرسال.
- تنبيه: هل يوصف الصحابة بالتدليس؟
- المبحث السابع: بواعث التدليس ودوافعه.

المبحث الأول: مفهوم التدليس.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.

- التدليس لغة هو الستر والإخفاء والتكتم:
- قال ابن فارس: « دلس: الدال واللام والسين، أصل يدل على ستر وظلمة، فالدكس: دلس الظلام » (١)،
- وقال الفيروز أبادي: «الدلس بالتحريك الظلمة - كالدلسة بالضم - واختلاط الظلام... والتدلس: التكتم» (٢).
- «والمدالسة كالمخادعة» (٣).
- وقال ابن دريد: «قالوا: منه دالس يدالس مدالسة ودلاسا، كأنه الخيانة والغدر، ويقال: فلان لا يدالس ولا يوالس، أي لا يخون ولا يغدر» (٤).
- «واندلس الشيء إذا خفي، ودلسته فتدلس وتدلسته، أي لا تشعر به...» (٥).
- فمن هنا يظهر معنى: «دلس» لغة، هو ستر شيء، وإخفاؤه بحيث لا يُشعر به، كمن يأتي به في الظلام فلا يظهر على حقيقته كأنه يخادع به.
- قال ابن منظور: «فالتدليس هو إخفاء العيب» (٦)،
- ومن هذا المعنى اشتهر التدليس في البيع:
- قال ابن فارس: «ومنه التدليس في البيع، وهو أن يبيعه من غير إبانة عن عيبه، فكأنه خادعه وأتاه به في ظلام...» (٧).
- وقال ابن منظور: «ودلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه، وهو من الظلمة» (٨).

(١) - معجم مقاييس اللغة، مادة [دلس]: ج ٢ ص ٢٩٦.

(٢) - القاموس المحيط، مادة [دلس]: ج ٢ ص ٢١٦.

(٣) - قاله الجوهري: الصحاح، مادة [دلس]: ج ٣ ص ٩٣٠.

(٤) - جمهرة اللغة، مادة [دلس]: ج ٢ ص ٦٤٧ - وانظر أيضا: الصحاح للجوهري ج ٣ ص ٩٣٠.

(٥)، (٦) - لسان العرب لابن منظور، مادة [دلس]: ج ٢ ص ١٤٠٨.

(٧) - معجم مقاييس اللغة ج ٢ ص ٢٩٦.

(٨) - لسان العرب ج ٢ ص ١٤٠٨.

- فالتدليس في البيع إذن: كتمان عيب السلعة عن المشتري، والتدليس في البيع وفي كل شيء، هو إخفاء عيب وكتمانه، فكأنه أظلم أمره علي المشتري أو غيره.

- قال الأزهرى (١): «ومن هنا أخذ التدليس في الإسناد...» (٢)، وعليه جاء اصطلاح المحدثين لما يفعله بعض الرواة من إخفائهم بعض العيوب في الأسانيد، بمصطلح: التدليس. فالعلاقة إذن، بين المعنى اللغوي والاستعمال الاصطلاحي واضحة جلية، وهي ستر شيء وإخفاء عيبه ليظهر بمظهر حسن.

- يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني:

«... واشتقاقه من الدلس بالتحريك، وهو اختلاط الظلام بالنور سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء...» (٣)، أي اشتراك الاستعمال الاصطلاحي مع الاستعمال اللغوي.

- وقد جاء التعبير بلفظة: الدُّلْسَة، في كلام بعض المحدثين، فقال ابن عبد البر

- رحمه الله - : «قالوا: سكوت المحدث عن حدثه مع علمه به: دُلْسَةٌ...» (٤)، أي ظلمة.

- قال التهانوي (٥):

«وذلك الحديث يسمى مُدْلَسًا بفتح اللام، وفاعل هذا الفعل يسمى مُدْلِسًا بكسر

اللام». (٦)

والله أعلم.

(١) - هو: محمد بن أحمد بن الأزهر أبو منصور الأزهرى، اللغوي الشافعى، كان رأساً في اللغة والفقه، ثقة ثبتاً ديناً، وله كتاب: "تهذيب اللغة" المشهور، مات سنة ٣٧٠ هـ - انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣٣٤/٤ - طبقات الشافعية الكبرى لنجاح الدين السبكي ٦٣/٢ - السير للذهبي ٣١٥/١٦، ٣١٦ - معجم الأدباء ١٦٤/١٧.

(٢) - لسان العرب ١٤٠٨/٢.

(٣) - نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ص ٣٩.

(٤) - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٥/١.

(٥) - هو: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقى الحنفى التهانوى، باحث هندي له: "كشاف اصطلاحات الفنون" مجلدان - توفي بعد: ١١٥٨ هـ - انظر الأعلام للزركلى ٢٩٥/٦ - ومقدمة كشاف اصطلاحات الفنون / ص: ١، ٢.

(٦) - كشاف اصطلاحات الفنون ٢٧٦/٢، ٢٧٧.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس

- إن المعنى الاصطلاحي للتدليس عند المحدثين، له ارتباط وثيق بالمعنى اللغوي. فقد رأينا أن التدليس لغة هو ستر عيب وإخفاؤه وكتمانه، وهذا الإخفاء لازمه إيهام العكس، وبتتبع استعمال المحدثين لكلمة "التدليس" ومشتقاتها، يظهر لنا بوضوح وجلاء أن المعنى المستقر عندهم للتدليس، هو: "الإخفاء مع الإيهام".

وسأعرض لبعض كلامهم الذي يدل على هذا المعنى:

- يقول ابن حبان في ترجمة "عبد الرحمان بن يزيد بن تميم" (١):

«وهو الذي يدلس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن

الزهري، يوهم أنه الأوزاعي، وإنما هو ابن تميم ...» (٢)

- ويقول الحاكم النيسابوري:

«والجنس الرابع من المدلسين: قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين، فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا» (٣)، أي أخفوهم.

- ويقول حافظ المغرب ابن عبد البر عند تعريفه للتدليس:

«وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه، ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره، وقد يكون لأنه

استصغره، هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك» (٤).

- ويقول حافظ المشرق الخطيب البغدادي:

«... لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سماعاً ممن لم يسمع منه، وملاقياً

(١) - هو: عبد الرحمان بن يزيد بن تميم السلمى الدمشقي: بروي عن الزهري وزيد بن أسلم ومكحول الدمشقي ... ضعيف الحديث، ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة ... انظر: الضعفاء الصغرى للبخاري رقم ٢١٠ ص ٧٤ - الضعفاء والمتروكون للنسائي رقم ٣٦٣ - المرحم والتعديل ٥/ ٣٠٠، ٣٠١ - ضعفاء الدارقطني رقم ٣٣٦.

(٢) - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ٥٥/٢.

(٣) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٧.

(٤) - التمهيد ١٥/١.

لمن لم يلقه، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة، من حيث كان المدلس ممسكا عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإبهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمنا للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه،...» (١)، ويقول أيضا:

«وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث، أن خبر المدلس غير مقبول، لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة، وطلب توهم علو الإسناد، وإن لم يكن الأمر كذلك». (٢)

- فالمعنى في كلام هؤلاء، الأئمة واضح، وهو أن الراوي يخفي من سمع منه الحديث بتغيير اسمه أو كنيته... أو إسقاطه، ويوهم خلاف ذلك، أي يوهم سماعه للحديث ممن سماه فوقه وهكذا...

- وهذا المعنى للتدليس عند المحدثين، قد أوضحه وبينه جماعة من الحفاظ، يقول الحافظ العلاتي:

«لأن التدليس أصله التغطية والتلبس... أما إطلاقه الرواية عمّن يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلا، فلا تدليس في هذا يوهم الاتصال...» (٣)، ويقول ابن رشيد الفهري (٤):

«... فإن هذا لا يلزم لإمكان وسط بينهما، وهو كونه مرسلا، فليس بمجرد العنعنة من غير ذكر الوسطة يُعدّ مدلسا، بل بقصد إيهام السماع فيما لم يسمع... وهذه نكتة نفيسة تكشف لك حجاب الإشكال وتوضح الفرق بين من عنعن فعدّ مرسلا، ومن عنعن فعدّ مدلسا». (٥)

(١) - الكفاية ص ٣٥٧.

(٢) - نفسه ص ٣٦١.

(٣) - جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٩٧.

(٤) - هو: محمد بن عمر بن رشيد أبو عبد الله الفهري، حافظ المغرب وعالمها، الخطيب المحدث، المتبحر في علوم الرواية والإسناد، (ت ٧٢١ هـ) - انظر: الدرر الكامنة ١١١/٤، ١١٢ - لحظ الألبان أبي الفضل المكي ص ٩٧... ١٠٠ - طبقات

الحفاظ للسيوطي ٥٢٤، ٥٢٥ - الإحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب ١٣٥/٣.

(٥) - التكنن الأبين والمورد الأيمن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن ص ٦٦، ٦٧.

- ويقول الحافظ ابن حجر:

«وكانه أظلم أمره على الناظر لتغطية وجه الصواب فيه» (١)،

- ويقول ابن الأثير:

«... فيوهمون بقولهم: قال فلان، أنهم قد سمعوا منه، أو أجازة لهم، أو غير ذلك... وهذا

يسمونه بينهم تدليسا، للإيهام الذي حصل فيه». (٢)

- ويقول ذهبي هذا العصر، المعلمي - رحمه الله -:

«... وإنما يسميه جماعة تدليسا إذا كان على وجه الإيهام، فأما أن يرسل الحديث عن من قد

عرف الناس أنه لم يدركه أو لم يلقه، فلا إيهام فيه، فلا تدليس». (٣)

- فمن كل هذه النقول عن الأئمة، يتضح لنا بجلاء أن المعنى الاصطلاحي للتدليس

الذي جرى عليه أئمة الحديث، هو الإخفاء مع الإيهام، فما يخفيه المدلس يوهم خلافة، ولا

يكتفي بالإخفاء فقط، بل يزيد مع ذلك الإيهام. (٤)

فالإخفاء يكون ب: إخفاء الانقطاع، أو إخفاء النزول، أو إخفاء عيب في حال الشيخ

كالجرح والجهالة، أو شيء لا يرضاه المدلس كراي في العقيدة... ومع هذا فهو يوهم

العكس ك: إيهام الاتصال والسماع، وإيهام العلو، وإيهام ثقة شيخه، أو أنه شيخ آخر...،

وغير هذا مما سيأتي في ثنايا هذا البحث...

ولو اكتفى الراوي بالإخفاء دون الإيهام، لما اتهم بالتدليس، كقوله: "حَدَّثْتُ عَنْ فلان"،

فليس في هذا تدليس لأنه أوضح الانقطاع...

- والمقصود هنا هو بيان المعنى الاصطلاحي لكلمة التدليس، والذي يشترك فيه جميع

أنواعه، وإلا فمفهوم التدليس يعرف حسب كل نوع، ليتبين معناه جيدا، وسيأتي...

(١)- النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٤٢.

(٢)- جامع الأصول من أحاديث الرسول ٩٧/١.

(٣)- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ص ٩١٧.

(٤)- فالإخفاء وحده لا يكون تدليسا بل يكون إرسالاً أو إبهاماً. والمدلس لا يكتفي بالإيهام فقط، لأنه لو أبهم شيخه مثلا

ولم يوهم غيره لكان راويا عن مجهول وهو لا يقنع بهذا لشراسته، فالإيهام إذن ملازم للإخفاء في التدليس.

ملاحظة:

- إن المحدثين يقولون: «فلان يدلّس عن فلان»، أو: «يدلّس على فلان»، بمعنى يخفي عنه ويتستر عن بعض عيوبه، أو يوهم أنه من حديثه مثلاً إذا كان ثقة أو عالي

الإسناد...

- يقول ابن حبان:

«إبراهيم بن عطية الواسطي (١) .. كان هشيم يدلّس عنه أخباراً لا أصل لها، كأنه وقف على العلة فيها، وكان منكر الحديث جداً...» (٢)

- ويقول في ترجمة "عثمان بن عبد الرحمان" (٣):

«يروى عن أقوام ضعاف أشياء يدلّسها عنه الثقات ...» (٤)، أي يخفي الضعاف بإسقاطهم، ويوهم أنه سمعها من الثقات.

- ويقول في ترجمة "إبراهيم بن زكريا" (٥):

«... يروي عن مالك وأبي بكر بن أبي عياش... يأتي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، إن لم يكن بالمتعمد لها فهو المدلّس عنه الكذابين، لأنني رأيت قد روى أشياء عن مالك موضوعة، ثم رواها أيضاً عن موسى بن محمد بن البلقوي (٦) عن مالك،

(١) - هو: إبراهيم بن عطية الثقفي الواسطي، (ت ١٨١هـ) - قال البخاري: "عنده مناكير"، وقال النسائي: "متروك الحديث"، وقال أحمد: "لا يكتب حديثه"، انظر: ضعفاء النسائي رقم ٣ - ضعفاء العقيلي ٦٠/١ - ضعفاء الدارقطني رقم ٨ - ميزان الاعتدال ١/رقم ١٤٨.

(٢) - كتاب المجروحين ١/١٠٨، ١٠٩.

(٣) - هو: عثمان بن عبد الرحمان أبو عبد الله الحراني الطرائفي، (ت ٢٠٢هـ) - وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق، انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٦/٢٣٨ - المرح والتعديل ٦/١٥٧ - تهذيب الكمال ١٩/رقم ٣٨٣٨ - ميزان الاعتدال ٣/رقم ٥٥٣٢ - تقريب التهذيب رقم ٤٥٢٦.

(٤) - كتاب المجروحين ٢/٩٧.

(٥) - هو: إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق البصري، قال أبو حاتم: "مجهول والحديث الذي رواه منكر"، / المرح والتعديل ج ٢ ص ١٠١ - وقال ابن عدي: "حدث عن الثقات بالبواطيل"، / الكامل ج ١ ص ٢٥٤ - وانظر: الميزان رقم ٩٠ - اللسان ١/٥٩، ٦٠.

(٦) - هو: موسى بن محمد أبو طاهر البلقاوي: كذبه أبو حاتم وأبو زرعة. المرح والتعديل ٨/١٦١ - وقال الدارقطني: ضعف، الضعفاء رقم ٥٢٤ - وقال ابن حبان: "لا تحمل الرواية عنه ولا كتابة حديثه...". / المجروحين ج ٢ ص ٢٤٣ - وانظر: الميزان ٤/٢١٩.

... « (١) ، أي سمع إبراهيم تلك الأحاديث الباطلة من أولئك الكذابين، مثل موسى بن محمد، ... عن مالك، ثم يرويها عن مالك مخفيا لهم ولحالهم، وموهما أنه سمعها من مالك.

- ويقول أيضا:

« ومنهم المدلس عمن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم ... » (٢)، أي يخفون ذلك ويوهمون الاتصال والسماع. - وأهل اللغة يقولون: « فلان لا يدالسك، أي لا يخادعك ولا يخفي عليك الشيء، ... »، ولم يتعرضوا لاستعمال: « دلس عن فلان »، أو « دلس على فلان »، لكن استعمال أئمة الحديث لهاتين العبارتين، يشعر إشعارا قويا بسلامتهما من الناحية اللغوية، وصحة التعبير بهما.

والملاحظ:

- الغالب في الاستعمال هو: « دلس أو يدلس عن فلان ... »، أما استعمال الحرف « على »، فقليل.

- ثم إن الغالب أن « دلس عن فلان ... »، بمعنى أخفى عنه، و« على فلان »، بمعنى أوهم أنه من حديثه وسمعه منه مثلا.

فيقولون: « يدلس عن الكذابين » أي: يخفي أمرهم ...، و« يدلس على الثقات » أي يوهم أن الحديث من حديثهم ... وهذا أقرب لمعناهما اللغوي. هذا الذي ظهر لي هنا، والمسألة تحتاج إلى بحث وتدقيق أكثر. والله أعلم.

* * * * *

(١) - كتاب المجرحين ١/١١٦.

(٢) - مقدمة كتاب المجرحين ص ٨٠.

المبحث الثاني: أقسام التدليس

- أول من عرف بتقسيم التدليس إلى أنواع، هو الحاكم النيسابوري، حيث ذكر أن التدليس على ستة أجناس، ثم تكلم في ذلك الخطيب البغدادي وبين أنه قسمان فقط، وتبعه على ذلك ابن الصلاح على عادته في الإكثار من النقل عنه، لكن الحافظ العراقي اعترض على ذلك مقررًا أن التدليس ثلاثة أقسام،... وإن الناظر بعين التتبع والتحقيق، يجد أن الصواب هو ما ذكره الخطيب البغدادي، من كون التدليس على ضربين فقط، وهذه أقوالهم:
- يقول أبو بكر الخطيب:

«... والتدليس على ضربين...»

الضرب الأول: تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلسه عنه بروايته إياه على وجه يوهم أنه سمعه منه...

وأما الضرب الثاني من التدليس: فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثًا فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف...» (١)

- وهذا الذي ذكره الخطيب هو الموجود في كلام المحدثين قبله، ولا يوجد غيره. لكن الحافظ العراقي اعترض على ابن الصلاح قائلا:

«ترك المصنف قسما ثالثا من أنواع التدليس، وهو شر الأقسام وهو الذي يسمونه: تدليس التسوية» (٢)

- وقد تعقب الحافظ ابن حجر شيخه العراقي، فقال:

«أقول: فيه مشاحة، وذلك أن ابن الصلاح قسم التدليس إلى قسمين: أحدهما تدليس

(١) - الكفاية في علم الرواية ص ٣٥٧، ٣٦٥. وتبعه على هذا التقسيم جمع من الحفاظ المتأخرين ك: ابن الصلاح / علوم الحديث ص ٩٥، (تقييد) - والعلاتي / جامع التحصيل ص ٩٧ - وابن جماعة / المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ص ٧٢، ٧٣ - والبلقيني / محاسن الاصطلاح ص ١٦٨، ١٦٩ - وابن حجر / النكت ص ٢٤٤ - والبقاعي / نقله عنه الصنعاني في "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار" ج ١ ص ٣٧٦... وغيرهم.
(٢) - التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب الصلاح ص ٩٥، وتبعه على هذا سبط ابن العجمي: التبيين لأسماء المدلسين ص ٦٩.

الإسناد، والأخر تدليس الشيوخ.

والتسوية على تقدير تسليم تسميتها تدليسا، هي من قبيل القسم الأول، وهو تدليس الإسناد، فعلى هذا لم يترك قسما ثالثا إنما ترك تفرع القسم الأول، أو أخل بتعريفه» (١)، وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر هو الأولى والأقوى.

- أما قول الحاكم النيسابوري:

«فالتدليس عندنا على ستة أجناس:

- ١- فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوجه ...
- ٢- وأما الجنس الثاني من المدلسين، فقوم يدلسون الحديث فيقولون "قال فلان" ...
- ٣- والجنس الثالث من التدليس، قوم دلسوا على أقوام مجهولين ...
- ٤- والجنس الرابع من المدلسين، قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا ...
- ٥- الجنس الخامس: من المدلسين قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء، عنهم فيدلسونه ...

٦- والجنس السادس من التدليس، قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم،

إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع ...» (٢).

فهو تنوع منه فقط (٣)، وإلا فمحصل هذه الأجناس الستة راجع إلى القسمين اللذين ذكرهما الخطيب، يقول الحافظ البلقيني (٤):

«الأقسام الستة التي ذكرها الحاكم داخلة تحت القسمين السابقين: فالقسم الأول والثاني

(١) - النكت ص ٢٤٤

(٢) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٣...١١٠

(٣) - ولم يظهر لي وجه تنوع الحاكم لأجناس التدليس، فهي متداخلة، والظاهر أنه يقصد كيفيات وقوع التدليس من أصحابه، وقد بقي عليه كيفيات أخرى لم يذكرها: كإسقاط المجروحين، وتدليس التسوية... والله أعلم.

(٤) هو: عمر بن رسلان بن نصير أبو حفص السراج البلقيني الشافعي، كان فقيها مجتهدا، عالما بالحديث، صنف التصانيف الواسعة الباهرة ... منها: "محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح"، ومن أخذ عنه: ابن ناصر الدين الحافظ الدمشقي، والحافظ ابن حجر... (ت ٨٠٥ هـ) - انظر: ذيل الدرر الكامنة لابن حجر ص ١٣٢ - لحظ الألفاظ ص ٢٠٦ - ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٦٩ - الضوء، اللامع للسخاوي ٨٥/٦ - شذرات الذهب ٨٠/٩، ٨١ - الأعلام للزركلي ٤٦/٥

والثالث والخامس والسادس، داخلة تحت القسم الأول - أي تدليس الإسناد -، والرابع: عين
القسم الثاني - أي تدليس الشيوخ - ...» (١).
- والقسم السادس: الأصل فيه أنه من المرسل - وهذا يدل على أن بعض الأئمة
المتقدمين، قد يطلقون التدليس بمعنى الإرسال لكنه نادر -، إلا إن أوهم المدلس السماع من
أولئك الشيوخ، فيكون تدليسا (٢)، وهؤلاء هم الذين قال فيهم ابن حبان أنهم تجاوزوا حد
التدليس المعروف عند الأئمة. وكذا قال ابن عبد البر. (٣)
فيتلخص لدينا إذن، أن التدليس قسمان كما قال أبو بكر الخطيب: تدليس الإسناد أو
السماع، وتدليس الشيوخ أي: الأسماء. ويتفرع عن الأول فروع ك: تدليس التسوية،
تدليس القطع، ...
وسياتي ذكرها مفصلة بإذن الله تعالى ...

* * * * *

(١) - محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح ص ١٦٨.
(٢) وهو المتبادر من كلام الحاكم في قوله: "...فحمل ذلك عنهم على السماع ..."، فتوهم الراوي عنهم أنهم سمعوا دون
قصد منهم، أو أنهم أوهموا السماع قصدا.
(٣) - انظر ص ٢٠ الأئمة.

المبحث الثالث: تدليس الإسناد

المطلب الأول: تعريفه.

- لما كان الغالب مما وقع من التدليس، إنما هو تدليس الإسناد، فقد كان كلام الأئمة عند تعريفهم له - أي التدليس - هو تعريفهم لأحد أفرادها التي اشتهر بها، ألا وهو القسم الأول منه الذي ذكرته سابقاً: «تدليس الإسناد». (١)

- ولأهل العلم بالحديث في تعريفه قولان مشهوران:

- الأول:

- وهو الأشهر: اختصاصه بالرواية عمن له منه سماع ولقاء.

- يقول الإمام الشافعي في صدد بيان شروط قبول الخبر:

«بَرِيًّا مَنْ أَنْ يَكُونَ مَدْلَسًا: يَحْدُثُ عَمَّنْ لَقِيَ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ» (٢)، وقال أيضا عند كلامه على التدليس: «... وكان قول الرجل "سمعت فلانا يقول سمعت فلانا"، وقوله "حدثني فلان عن فلان" سواء عندهم، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه ...» (٣)

- ويقول حافظ المغرب ابن عبد البر:

«وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره... هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك». (٤)

- ويقول حافظ المشرق في زمانه أبو بكر الخطيب:

«لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، نحو... وأما رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه فمثاله... والحكم في

(١) - سماه بذلك الخطيب / الكفاية ص ٢٢ - وابن الصلاح / علوم الحديث ص ٩٥ (تقييد) - ومن بعدهم سائر الحفاظ، أما العلاتي فسماه: تدليس السماع / جامع التحصيل ص ٩٧.

(٢) - الرسالة ص ٣٧١.

(٣) - نفسه ص ٣٧٩.

(٤) - التمهيد ١/ ١٥، وانظر أيضا: ج ١ ص ٢٧، ٢٨، ٣٢.

الجميع عندنا واحد، وكذلك الحكم فيمن أرسل حديثا عن شيخ لقيه إلا أنه لم يسمع ذلك الحديث منه وسمع ما عداه» (١).

فمعنى هذا أن رواية الراوي الحديث عن لقيه ولم يسمعه منه هو التدليس، وأما غيره أي عن من يعاصره أو لم يلقه، فهو الإرسال كله.

- فإذا نظرنا في هذه التعاريف الثلاثة، نجد اتفاقهم على أن التدليس مختص باللقي والسماع، وهو واضح في كلام الخطيب... وقد انتصر الحافظ ابن حجر لهذا القول في العديد من مصنفاته، وبينه بيانا جليا، وتعقب من خالف ذلك، وأوضح ضعف مأخذه، فيقول:

«والذي يظهر من تصرفات الحذاق منهم، أن التدليس مختص باللقي، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل: قيس بن أبي حازم وأبي عثمان النهدي، وغيرهما عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس. وقد قال الخطيب في باب المرسل من كتاب الكفاية: "لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس وهو رواية الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه، ثم مثل للأول بسعيد بن المسيب وغيره عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، والثاني بسفيان الثوري وغيره عن الزهري، ثم قال: والحكم في الجميع عندنا واحد انتهى. فقد بين الخطيب في ذلك أن من روى عن من لم يثبت لقبه ولو عاصره، أن ذلك مرسل لا مدلس» (٢)، ثم قال:

«والتحقيق فيه التفصيل، وهو: أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عن لقيه فهو تدليس، أو عن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عن من يدركه فهو مطلق الإرسال» (٣).

- وقال في ترجمة "أبي قلابة البصري" (٤):

(١) - الكفاية ص ٣٨٤.

(٢) - النكت ص ٢٤٧، ٢٤٨.

(٣) - النكت ص ٢٤٨. وانظر كلامه أيضا: النكت ص ٢٤٢، ٢٤٣. ونزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٣٩، ٤٠. وطبقات المدلسين ص ٢٦.

(٤) - هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أبو قلابة الجرمي البصري، أحد أئمة التابعين الأعلام، ثقة فاضل كثير الإرسال - (ت ١٠٤ هـ) - انظر: التاريخ الكبير ٩٢/٥ - الجرح والتعديل ٥٧/٥ - تهذيب الكمال ١٤/رقم ٣٢٨٣ - تقريب التهذيب رقم ٣٣٥٣ - ...

« قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: لم يسمع أبو قلابة من علي، ولا من عبد الله بن عمر، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أخطب، ولا يعرف له تدليس. (١) وهذا مما يقوى من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس لا الاكتفاء بالمعاصرة. » (٢) بمعنى أنه عاصرهم وروى عنهم، لكنه لم يسمع منهم ولم يلقهم، فكانت روايته عنهم مرسلة وليست مدلسة، وقد صرح أبو حاتم أنه لا يعرف له تدليس بالرغم من روايته عنهم.

- وفي ترجمة "رفيع أبي العالمة" (٣) من "هدى الساري" (٤):

« قال أبو القاسم اللالكاني (٥) ومجمع على ثقته إلا أنه كثير الإرسال عن أدركه... » ولم يقل كثير التدليس، فدل على انحصار التدليس في اللقي.

- وهذا التحقق هو الذي نقله ابن حجر عن ابن القطان الفاسي، فقال:

« وقد ذكر ابن القطان في أواخر البيان (٦) له، تعريف التدليس بعبارة غير معترضة، قال: "ونعني به أن يروي المحدث عن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه... ولما كان في هذا قد سمع منه، جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليسا" » (٧)

- وإلى هذا ذهب الحافظ أبو بكر البزار (٨)، وصلاح الدين العلاتي ونقله عن الجمهور، قال:

(١) - وقال ابن أبي حاتم: "وقلت له - أي لأبيه - أبو قلابة عن معاذة أحب إليك أو قتادة عن معاذة؟ فقال: جميعا ثقتان.

أبو قلابة لا يعرف له تدليس - المرح والتعديل ٥٨/٥ رقم ٢٦٨.

(٢) - تهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٩٨.

(٣) - هو: رفيع بن مهران أبو العالمة الرناحي البصري، أدرك الجاهلية وأسلم بعد موت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -

(ت ٤٩٣ هـ)، قال ابن حجر: "ثقة كثير الإرسال" / التقريب رقم ١٩٦٤. وانظر: التاريخ الكبير ٣/٣٢٦ - المرح والتعديل

٣ / ٥١٠ - ثقات ابن حبان ٤ / ٢٣٩ - تهذيب الكمال ٩ / رقم ١٩٢٢.

(٤) - هدى الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٠٢.

(٥) - هو: هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم الرازي الشافعي اللالكاني، الإمام الحافظ المجود الفقيه، محدث بغداد،

(ت ٤١٨ هـ). انظر: تاريخ بغداد ١٤ / ٧٠ - المنتظم ١٥ / ١٨٨ - السير ١٧ / ٤١٩ - شذرات الذهب ٥ / ٩٢.

(٦) - مأي كتاب: "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام"، وقد طبع مؤخرا في ستة أجزاء.

(٧) - النكت ص ٢٤٢، ونقله عنه العراقي أيضا: التفسد والإيضاح ص ٩٧، ٩٨.

(٨) - هو: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البصري البزار، (ت ٢٩٢ هـ): "الشيخ الإمام الحافظ الكبير صاحب المسند

الكبير، المسمى: البحر الزخار"، ويعرف بالمسند المعلل وقد طبع منه ٩ مجلدات، قال الخطيب: "كان ثقة حافظا، صنف المسند

وتكلم على الأحاديث وبين عللها"، وقال الدارقطني: "بخطي في الإسناد والمتن، حدث بالمسند بمصر حفظا ينظر في كتب

الناس ويحدث من حفظه ولم تكن معه كتب فأخطأ في أحداث كثيرة، يتكلمون فيه، جرحه النسائي"، وقال الذهبي: =

« ... وإنما يجي، ذلك فيما أطلقه الراوي عن شيخه بلفظ موهم للاتصال وهو لم يسمعه منه، فأما إطلاقه الرواية عن من يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلاً، فلا تدليس في هذا يوهم الاتصال... وعليه جمهور العلماء... » (١).

- الثاني:

- شمول التدليس للرواية عن عاصره ولم يلقه، وهو المعروف في تعريف ابن الصلاح في علوم الحديث، بقول الحافظ ابن الصلاح:

« تدليس الإسناد، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر... » (٢).

- وقد انتصر له الحافظ العراقي، فقال:

« ... وما ذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور بين أهل الحديث... » (٣).

- قلت: وإطلاق التدليس عن من لم يلقه الراوي، موجود في بعض كلام الأئمة المتقدمين:

* قال ابن معين:

« دلس هشيم عن زاذان أبي منصور، ولم يسمع منه... » (٤).

* وقال أحمد:

« لم يسمع سعيد - أي ابن أبي عروبة - من الحكم، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من زيد بن أسلم، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من

- " صدوق مشهور... وهو ثقة بخطى كثرًا ". انظر: سولات الحاكم للدارقطني رقم ٢٣ - تاريخ بغداد ٣٣٤/٤ - السبر

٥٥٦/١٣ - الميزان ١٢٤/١ - المنتظم ٣٤/١٣ - و شذرات الذهب ٣٨٧/٣.

- ومذهبه هذا نقله عنه العراقي من جزء له سماه: " معرفة من يترك حديثه ومن يقبله " / التقييد والإيضاح ص ٩٧.

(١) - جامع التحصيل ص ٩٧، وإليه ذهب: البقاعي / توضيح الأفكار ج ١ ص ٣٥٠ - وسيط ابن العجمي / تبين أسماء

المدلسين ص ٦٨، ٧٠، ٧٦ - والأنصاري / فتح الباقي على ألفية العراقي ج ١ ص ١٨٠ - والسخاوي / فتح المغيب بشرح

ألفية الحديث ج ١ ص ٢٠٨ - وغيرهم ...

(٢) - علوم الحديث ص ٩٥ (تقييد).

(٣) - التقييد والإيضاح ص ٩٨.

(٤) - التاريخ برواية الدوري ٦٢٠ / ٢.

عبيد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من أبي الزناد، وقد حدث عنهم كلهم - يعني بقول: عن، ويدلس». (١)

✳ ونحوه قول البخاري:

« لا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعا من الأعمش، وهو يدلس، ويروي عنه». (٢)

✳ ويقول ابن حبان:

« ومنهم المدلس عمن لم يره، كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم» (٣)، ويقول أيضا:

« ... كان الحجاج مدلسا عمن رآه وعمن لم يره... وكان يروي عن أقوام لم

يرهم...». (٤)

✳ ويقول أبو عبد الله الحاكم النيسابوري:

« ... والجنس السادس من التدليس: قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع، وليس عندهم عنهم سماع عالٍ ولا نازل».

ثم روى بإسناده إلى: أبي الوليد الطيالسي قال: حدثني صاحب لي من أهل الري، يقال له: أشرس، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق، فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد (٥)، فقدم علينا إسحاق بن راشد، فجعل يقول: ثنا الزهري، ثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟، قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتابا له ثم...». (٦)

(١) - نقله الذهبي في الميزان ١٥٢/٢، والسر ٤١٥/٦، ٤١٦.

(٢) - العلل الكبير للترمذي ص ٣٤٩ رقم ٦٤٦.

(٣) - مقدمة المجروحين ص ٨٠.

(٤) - المجروحين ٢٢٦/١ : وكلام ابن حبان هنا يحتمل معنيين، الأول: أن يحدث عن أقوام لم يروهم قط ثم يسقطهم ويضيف حديثهم إلى الثقات فوقهم. الثاني: أن يحدث عن أقوام لم يروهم ولم يسمع منهم موهما أنه سمع منهم، ويؤيد هذا المعنى الأخير الأمثلة التي ساقها في النوع الثامن عشر ص ٨٠، ٨١، عند كلامه على الحجاج بن أرطاة، منها روايته عن الزهري ولم يسمع منه، ورواية الحسن البصري عن أبي هريرة... ويؤيد ذلك كلام الحاكم بعده في الجنس السادس. والله أعلم (٥) - هو: إسحاق بن راشد الجزري أبو سليمان الحراني، روى عن الزهري وغيره... وثقه ابن معين: التاريخ ٢٤/٢ - وقال أبو حاتم: "شيخ"، المرحم والتعديل ٢٢٠/٢ - وقال الذهبي: "صدوق"، الميزان ١٩٠/١ - وقال ابن حجر: "ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم"، التقريب رقم ٣٥٣ - وانظر: تهذيب الكمال ٢/ رقم ٣٥٠.

(٦) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٩، ١١٠.

- وكلام الحاكم في النوع السادس والعشرين من علوم الحديث، وهو "معرفة المدلسين"،
يشير أيضا إلى إطلاقهم التدليس على رواية الراوي عن من لم يره ولم يسمع منه، أو رآه ولم
يسمع منه، بقول:

«فلعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من جابر، ولا من ابن عمر،
ولا من ابن عباس شيئا قط، وأن الأعمش لم يسمع من أنس،...» (١).

* بقول المعلمي معلقا:

«فإنما قال ذلك في صدد من روى عن من لم يره قط ولا سمع منه شيئا، فإن تلك العبارة هي
في صدد قوله (ص ٩٠): "الجنس السادس من التدليس: قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط
ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم عنهم
سماع عال ولا نازل"» (٢).

مع التنبيه هنا إلى أن الحاكم وإن أطلق التدليس هنا بهذا المعنى، إلا أنه يذهب في معناه
الاصطلاحي إلى الأول المشهور، فيقول:

«ومعنى التدليس أن يقول سفيان بن عيينة - وهو إمام من أئمة أهل مكة - قال الزهري
حدثني سعيد بن المسيب، أو يقول: قال عمرو بن دينار سمعت جابرا، وسفيان بن عيينة
مشهور سماعه منهما جميعا إلا أنه لم يذكر السماع في هذه الرواية، وقد عرف بأنه يدلس
فيما يفوته سماعه...» (٣).

ومما يدل أيضا على وجود المعنى السابق عندهم، قول الخطيب البغدادي في "تاريخه":

يستعمل أصحاب الحديث من العبارات "من الكفاية:

«والمدلس: رواية المحدث عن عاصره ولم يلقه فيتوهم أنه سمع منه، أو روايته عن من قد
لقيه ما لم يسمعه منه، هذا هو التدليس في الإسناد» (٤).

- والذي يظهر لي من حيث القوة والرجحان، هو القول الأول: الذي يشترط اللقاء في

(١) - معرفة علوم الحديث ص ١١١.

(٢) - التنكيل ص ١٠٠: رسالة البناء - على القبور ص ١٠٠.

(٣) - المدخل في أصول الحديث ص ١٥٦.

(٤) - الكفاية ص ٢٢.

وصف التدليس، لأن كلامهم سيق في صدد تعريفهم للتدليس، كالإمام الشافعي والحاكم وابن عبد البر،... والذي أدخل رواية المعاصر غير الملاقى في وصف التدليس، الذي عندي، أنه فعل ذلك للإيهام الذي يفعله الراوي غير الملاقى عن روى عنه، فلما رأى هؤلاء الأئمة إيهام بعض الرواة السماع ممن لم يلقوهم قط، أطلقوا عليهم وصف التدليس في تلك الحالات الخاصة، وتأمل قول ابن حبان:

«... ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم».

وقول الحاكم: «... فحمل ذلك عنهم على السماع...».

وقول الخطيب السابق وفيه: «... فيتوهم أنه سمع منه...».

فجعل هذا القيد في الشق الأول من معنى التدليس فقط، أما الشق الثاني فسكت عنه لوضوحه، وكذا قول ابن الصلاح: «... موهما أنه قد لقيه وسمعه منه...».

كذلك الأدلة التي ساقها ابن عبد البر والحافظ ابن حجر، واضحة في اختصاص التدليس باللقى والسماع... ويؤيد هذا شيوع الإرسال عندهم (١)، والإرسال ليس بتهمة كالتدليس، ولو كان كل من روى عن عاصره ولم يسمع منه بالصيغ غير الصريحة - كالعنعنة ونحوها - يعد مدلسا، لوصفوه بذلك، لكننا نجدهم فعلوا العكس، وبينوا أن هذا من قبيل المراسيل، حيث ميزوا من سمع ممن لم يسمع، وأدخلوا هذا في باب المراسيل، ولم يتهموا هؤلاء الرواة بالتدليس...

أضف إلى ما سبق، أن الحافظ ابن عبد البر، بعد ذكره لتعريف التدليس، حكى الاتفاق عليه، وكذا ذكر عدم الخلاف في هذا الخطيب البغدادي (٢).

هذا هو الغالب والمشهور، ولا يمنع ذلك إطلاقهم التدليس على غير ذلك المعنى تجويزا (٣)، لكنه قليل ونادر، وقع في شيء سسر من كلامهم، كما في كلام ابن حبان السابق (٤)، مع

(١) وقد ذكر هذا الإمام مسلم على لسان خصمه ولم يتعبه، فقال: "قال: قلته لأنني وجدت رواية الأخبار قديما وحديثا يروي

أحدهم عن الآخر الحديث ولما نعاينه ولا سمع منه شيئا قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بنهم هكذا على الإرسال من غير سماع... / مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ١٣١، ١٣٢ (نوي).

(٢) - التمهيد ١/١٥، الكفاية ص ٣٨٤. وقد سبقا ص ١٦، ١٧.

(٣) - وقد يقصدون به الإرسال.

(٤) - ص ٢٠، وكذا في كلام ابن معين وأحمد والبخاري ص ١٩، ٢٠.

أن في سياق كلامه، ما يشعر أن الحجاج بن أرطاة كان يتجاوز حد التدليس المعروف عندهم. وقد أشار إلى هذا ابن عبد البر فقال:

«وكذلك إن دلس عمن لم يسمع منه، فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء، إلى ما ينكرونه ويذمونهم ولا يحمدهم...» (١)، وذلك لأنه يوهم السماع ممن عرف أنه لم يلقه ولم يسمع منه، وهذا يشبه الكذب، ويقول ابن عبد البر أيضا:

«واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه، مثل مالك عن سعيد بن المسيب، والثوري عن إبراهيم النخعي، وما أشبه هذا. فقالت فرقة: هذا تدليس، لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما، كما فعلا في الكثير مما بلغهما عنهما، قالوا: وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلسة.

فإن كان هذا تدليسا، فما أعلم أحدا من العلماء سلم منه، في قديم الدهر ولا في حديثه، اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان...

وقالت طائفة من أهل الحديث: ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب التدليس، وإنما هو إرسال، قالوا: وكما جاز أن يرسل سعيد بن المسيب عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وعن أبي بكر وعمر، وهو لم يسمع منهما، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليسا، كذلك مالك عن سعيد بن المسيب» (٢).

- فإطلاق التدليس بالمعنى الثاني، كان موجودا عند فرقة من أهل العلم كما قال ابن عبد البر، لكنه قليل، ولعل هذه الفرقة من متأخري المتقدمين (٣)، ممن عاش في القرن الرابع والخامس، لكن قولهم هذا ضعفه ابن عبد البر، وقال بأن أحدا من أهل العلم لم يسم ذلك تدليسا، مما يقوّي الاحتمال الذي ذكرته، أنه قول بعض متأخري المتقدمين. ويبقى القول الراجح والأصوب والذي جرى عليه اصطلاح الأئمة المتقدمين وعملهم، هو القول الأول في معنى التدليس، أي رواية الراوي عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة غير صريحة في الاتصال بل توهمه. والله أعلم.

(١) - التمهيد ٢٨/١.

(٢) - نفسه ج ١ ص ١٥، ١٦.

(٣) - أما المتقدمون من الأئمة، فهو موجود في بعض كلامهم كما سبق، لكنه ليس مطردا عندهم وغير شائع في مصطلحاتهم، لذلك ذكرت هذا الاحتمال في كون بعض متأخري المتقدمين، هم الذين جعلوا معنى التدليس يشمل أيضا رواية المعاصر غير الملاقى. والله أعلم.

المطلب الثاني: أمثلة.

- وهذا ذكر بعض الأمثلة لمن كان من الرواة يدلّس هذا النوع من التدليس:

[١] - قال ابن حبان في ترجمة "ياسين بن معاذ الزيات" (١):

«... وكل ما وقع في نسخة ابن جريج عن أبي الزبير من المناكير، كان ذلك مما سمعه ابن جريج عن ياسين الزيات عن أبي الزبير، فدلّس عنه». (٢)

[٢] - وقال ابن حبان في ترجمة "عباد بن منصور" (٣):

«... وكل ما روى عن عكرمة، سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين فدلّسها عن عكرمة...» (٤) أي يسقط إبراهيم وداود ويروي مباشرة عن عكرمة. وإبراهيم بن أبي يحيى: «أحد العلماء الضعفاء» (٥)، وقال عنه ابن معين وغيره: «كذاب وكان رافضيا قديرا» (٦)، أما داود بن الحصين فأحاديثه مناكير عن عكرمة. (٧)

[٣] - وروى الحاكم بإسناده إلى:

«خلف بن سالم قال سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذكروا كثرة التدليس والمدلسين،

(١) هو: ياسين بن معاذ الزيات أبو خلف، عن الزهري وحماد بن أبي سليمان... كان من كبار فقهاء الكوفة ومفتيها. ضعف جدا أو متروك: قال ابن معين: "ضعف لس حديثه بشي" / تاريخ الدوري ٦٣٩/٢ - وقال البخاري: "منكر الحديث" / الضعفاء، رقم ٤١٥ - وقال النسائي: "متروك الحديث" / الضعفاء، رقم ٦٥٢ - وانظر: المجروحين لابن حبان ١٤٢/٣ - والميزان ٣٥٨/٤.

(٢) - المجروحين ج ٣ ص ١٤٢.

(٣) - هو: عباد بن منصور الناجي أبو سلمة البصري، روى عن أيوب السختياني وعكرمة وهشام بن عروة... (ت ١٥٢هـ) كان يرمى بالقدر. ضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه"، وقال ابن حجر: "صدوق رمى بالقدر وكان بدلس وتفسر بأخرة" / التقريب رقم ٣١٥٩ - انظر: تاريخ الدوري ٢٩٣/٢ - ضعفاء النسائي رقم ٤١٤ - المجرى والتعديل ٨٦/٦ - سؤالات محمد بن أبي شيبة لابن المديني رقم ١٣ - وانظر تهذيب الكمال ١٤/ رقم ٣٠٩٣.

(٤) - المجروحين ١٦٥/٢، ١٦٦ - وانظر أيضا: شرح علل الترمذي لابن رجب ص ٣٦٧.

(٥) - ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج ١ ص ٥٧، ٦١ رقم ١٨٩.

(٦) - المجروحين ١٠٥/١، ١٠٧.

(٧) - انظر: المجروحين ٢٨٦/١، ٢٨٧ - ميزان الاعتدال ٦٠٥/٢ رقم ٢٦٠.

فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النخعي، لأن الحسن كثيرا ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواما مجهولين، وربما دلس عن مثل: عتي بن ضمرة (١)، وحنيف بن المنتجب (٢)، ودغفل بن حنظلة (٣)، وأمثالهم، وإبراهيم أيضا يدخل بينه وبين أصحاب عبد الله مثل: هني بن نويرة (٤)، وسهم بن منجاب (٥)، وخزامة الطائي (٦)، وربما دلس عنهم...» (٧).

(١) - هو: عتي بن ضمرة التميمي السعدي البصري (ت ٤٧ هـ)، روى عن أبي بن كعب وعنه الحسن البصري - قال علي بن المديني: "عتي بن ضمرة السعدي مجهول، سمع من أبي بن كعب لا نحفظها إلا من طريق الحسن، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق وإن كان لا يعرف... / تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٩٣ - وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان وابن حجر - انظر: طبقات ابن سعد ١٤٦/٧ - ثقات العجلي ١٢٧/٢ - ثقات ابن حبان ٢٨٦/٥ - تهذيب الكمال ١٩/٣٧٨٨ - التقريب رقم ٤٤٧٧.

(٢) - لم أجد بهذا الاسم إلا: حنن بن رستم المؤذن الكوفي، روى عنه جرير بن عبد الحميد. ذكره البخاري ١٣٣/٣ - وابن حبان في الثقات ٢٤٨/٦ - وأحمد/ العليل ج ١ ص ٣١٦ رقم ٢٤٠ - وقال يحيى بن معين "هو شيخ / الجرح والتعديل ج ٣ ص ٣١٨. وقال الذهبي وابن حجر: "مجهول". الميزان ١/٦٢١، والتقريب رقم ١٥٩٦ - وانظر: تهذيب الكمال ٧/ رقم ١٥٦٦.

- لكن بين محقق كتاب "معرفة علوم الحديث" أنه جاء في نسخة أخرى: "حنن بن السجف"، قال وهو الصواب...
وحنن بن السجف هو: الحنن بن السجف بن سعد بن عوف كنيته أبو عبد الله، ذكره ابن حبان في الثقات ١٩٣/٤ - والبخاري في التاريخ الكبير ١٣٢/٣ - وابن ماكولا في الإكمال ٢/ ٥٦٠، ٥٦١ - وانظر تحقيقا موسعا حوله في كتاب: "الإرسال الخفي وعلاقته بالتدليس" ج ١ ص ٤٠٥... ٤١٣.

(٣) - هو: دغفل بن حنظلة بن زيد، النسابة العلامة السدوسي الشيباني، مختلف في صحبته، وجزم بنفيها البخاري في التاريخ ٢٥٥/٣، وابن عبد البر في الاستيعاب ٤٦٢/٢ - روى عنه الحسن البصري ومحمد بن سيرين. قال ابن المديني: "والذين روى عنهم الحسن من المجهولين فذكرهم، وذكر منهم: دغفل بن حنظلة / تهذيب الكمال ج ٨ ص ٤٨٧، وقال البخاري: "ولا يعرف سماع الحسن من دغفل / التاريخ ج ٣ ص ٢٥٥، وكذا قال ابن حبان/ الثقات ج ٣ ص ١١٨. وسئل أحمد عنه: "دغفل بن حنظلة، له صحبة؟ قال: ما أعرفه / الجرح والتعديل ج ٣ ص ٤٤١ - وانظر: تاريخ دمشق ١٧/ ٢٨٦ - تهذيب الكمال ٨/ رقم ١٧٩٩ - الميزان ٢/ ٢٧ - التقريب رقم ١٨٣٥.

(٤) - هو: هني بن نويرة الضبي الكوفي، بروى عن علقمة بن قيس وعنه إبراهيم النخعي. وثقه العجلي ٣٣٥/٢، وأدخله ابن حبان في الثقات ٥٨٨/٧، وقال أبو حاتم: "كان رجلا عابدا / الجرح والتعديل ج ٩ ص ١١١، وفي التقريب: "مقبول من العباد / رقم ٧٣٧٤ - وانظر: التاريخ الكبير ٨/ ٢٤٥ - المؤلف والمختلف للدارقطني ٤/ ٢٣٠٨ - تهذيب الكمال ٣٠/ رقم ٦٦٠٧.

(٥) - هو: سهم بن منجاب بن راشد الضبي الكوفي، روى عن قزعة بن يحيى وعنه إبراهيم النخعي... وثقه العجلي ٤٤٠/١ - والنسائي/ تهذيب الكمال ج ١٢ ص ٢١٦ - وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣٤٤ - وفي التقريب: "ثقة" رقم ٢٦٨٦ - وانظر: التاريخ الكبير ٤/ ١٩٤ - والجرح والتعديل ٤/ ٢٩١.

(٦) - لم أجد أحدا اسمه خزامة ينسب إلى طي، بعد طول البحث. والموجود: أبو خزامة بن يعمر السعدي، له صحبة. انظر: المعرفة والتاريخ للفسوي ١/ ٤١٢ - المؤلف والمختلف للدارقطني ٤/ ٢٢٣٧ - تهذيب الكمال ٣٣/ رقم ٧٣٤١ - تهذيب التهذيب ١٢/ ٧٧.

احتمال إطلاقه التدليس على الإرسال.

(٧) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٨. هذا المثال يلاحظ فيه

[٤] - قال الحاكم:

«أخبرني أبو يحيى السمرقندي قال حدثنا محمد بن نصر قال حدثني جماعة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه عن الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : «نهى عن ثمن الميتة وعن ثمن الحمر والحمر الأهلية وكسب البغي وعن عسب كل ذي فعل» . (١)

قال أبو عبد الله محمد بن نصر (٢): وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى ثنا قال ثنا أبو معمر قال حدثني عبد الوارث عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد (٣) عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث فدلسه الحسن عنه» . (٤)

[٥] - روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى:

«يحيى بن آدم قال حدثتُ شاباً من أهل الحديث عن سفيان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال: لا يُقضى على الغائب، قال: فسمعت هشيمًا يذكره عن مجالد عن الشعبي،

(١) الحديث بهذا اللفظ والسياق لا يصح، لأنه من رواية عمرو بن خالد أبو خالد القرشي ثم الواسطي، وهو متروك الحديث متهم بالكذب، كذبه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم والدارقطني وغيرهما...: "متروك الحديث".

انظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٠ رقم ١٢٧٧ - ضعفاء العقلى ٣/ ٢٦٨، ٢٦٩ - المجروحون لابن حبان ٧٦/٢ - سنن الدارقطني ١/ ١٥٦، ٢٢٧، ٣٦٤ - المزان ٣/ ٢٥٧، ٢٥٨.

- أما ألفاظ الحديث فقد وردت في أحاديث متفرقة مخرجة كلها في الصحيحين أو في السنن والمسانيد، منها: حديث أبي مسعود البدرى - رضي الله عنه - قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن". أخرجه: البخارى (٣/ ٤٣، ٥٤...) - مسلم (١٠/ ٢٣١ - نووى) - أحمد (٤/ ١١٨، ١١٩، ١٢٠) - وغيرهم... وكذلك حديث جابر في الصحيحين، وحديث أبي هريرة في السنن...

(٢) هو: محمد بن نصر بن الحجاج أبو عبد الله المروزي، "الحافظ الإمام شيخ الإسلام... ذكره الحاكم فقال: إمام عصره بلا مدافعة في الحديث" / السراج ١٤ ص ٣٣، وقال الخطيب: "الفقيه صاحب التصانيف الكثيرة والكتب الجمة"، وقال السبكي: "الإمام الجليل أحد أعلام الأمة وعقلاتها وعبادها"، مات سنة: ٢٩٤هـ وقيل ٢٩٧هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٣/ ٣١٥ - المنتظم ١٣/ ٥٤ - طبقات السبكي ٢/ ٢٤٦ - سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٣.

(٣) قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وهي أحاديث متعددة... عمرو بن خالد الواسطي كذاب متهم بالوضع... أسقط الحسن بن ذكوان عمرو من إسناده وكلها بواطيل. قاله الإمام أحمد وابن المديني وابن معين نحوه..."/ شرح علل الترمذي ص ٣٦٧، ٣٦٨.

(٤) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٩.

قال: فلقيت الشاب، فقلت: أربح الشاب، حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي، فقال الشاب لهشيم: والله عني عنك عن سفيان عن مجالد عن الشعبي...» (١).

يعني أن هشيم بن بشير أسقط الشاب ويحيى بن آدم وسفياناً، ورواه مباشرة عن مجالد. والله أعلم.

المجلة الأمير عبد القادر للعطوم الإسلامية

(١) - الكفاية ص. ٣٦٠، ٣٦١.

المطلب الثالث:

في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.

- والرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، طريقتهم في ذلك أن لا يستعملوا العبارات الصريحة في السماع، ولو فعلوا ذلك لكانوا كاذبين، ولكنهم يستعملون الصيغ غير الصريحة في السماع، فهي توهمه ولا تدل عليه.

- قال شعبة بن الحجاج:

«كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع، قال: ثنا أنس، وثنا الحسن، وثنا مطرف، وثنا سعيد، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة». (١)

- وقال ابن الصلاح:

«... ومن شأنه أن لا يقول في ذلك أخبرنا فلان، ولا حدثنا، وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلان، أو عن فلان، ونحو ذلك». (٢)

- ويقول الحافظ العلاتي عند تعريفه للتدليس:

«... بأن يروي الراوي عن شيخه حديثاً لم يسمعه منه بلفظ: "عن" أو "قال" أو "ذكر"، ونحو ذلك، مما يوهم الاتصال، ولا يصرح بحدثنا، ولا أخبرنا، ولا سمعت...». (٣)

وسياتي الكلام عن هذه الصيغ كلها بالتفصيل في الفصل الثالث من هذا البحث بإذن الله تعالى.



(١) - انظر الأثر في: الكفاية ص ٣٦٣ - التمهيد ٣٥/١ - المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي ٢٠٩/٣ - المحدث الفاصل للرامهرمزي ص ٥٢٢، ٥٢٣.
(٢) - علوم الحديث ص ٩٥ (تقييد).
(٣) - جامع التحصيل ص ٩٧.

المبحث الرابع: في ذكر فروع تدليس الإسناد

- قد ذكرت في المبحث الثاني أقسام التدليس: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وبينت أن تدليس الإسناد يتفرع منه فروع، وهي:
تدليس التسوية، وتدليس العطف، وتدليس الحذف، وتدليس الصيغ. وهذا الآن بيانها بالتفصيل:

المعهد الإسلامي
عبد القادر للعطوم الإسلامي

المطلب الأول:

تدليس التسوية ومن عرّف به من الرواة

- وهذا تعريفه من كلام بعض الأئمة:

- يقول الحافظ العراقي:

«وصورة هذا القسم من التدليس: أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة، فيعمل المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط منه شيخه الضعيف، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني، بلفظ محتمل كالعنينة ونحوها، فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر

حينئذ في الإسناد ما يقتضى عدم قبوله، إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل». (١)

- وهذا النوع من التدليس مذكور في كلام بعض الأئمة المتقدمين ومعروف عندهم، فقد

قال أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي:

«سمعت يحيى بن معين، وسئل عن الرجل يلقى الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يُحسّن الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن

يحدث به كما روى...». (٢)

- وذكره أيضا ابن حبان، فقال:

«سمعت ابن الجوصاء يقول: سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح (٣)،

(١) - التقييد والإيضاح ص ٩٦، التبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٩٠.

(٢) - رواه الخطيب في الكفاية ص ٣٦٥.

(٣) - هو: صفوان بن صالح أبو عبد الملك الدمشقي، مؤذن مسجد دمشق، سمع الوليد بن مسلم وابن عيينة... وعنه أبو داود وبقى بن مخلد... (ت ٢٣٧ هـ) - قال أبو حاتم: "صدوق"، وقال أبو داود: "حجة"، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان ينتحل مذهب أهل الرأي"، وفي التقريب: "ثقة وكان بدلس تدليس التسوية" / رقم ٢٩٥٠ - انظر: التاريخ الكبير ٣٠٩/٤ - المرح والتعديل ٤/٤٢٥ - سؤالات الأخرى لأبي داود رقم ١٥٦٩ - ثقات ابن حبان ٢٢٢/٨ - تهذيب الكمال ١٣/ رقم ٢٨٨٣.

ومحمد بن المصفي (١)، يسويان الحديث». (٢)

- وقال في ترجمة "إبراهيم بن عبد الله المصفي" (٣):

«... يسوي الحديث...». (٤)

- وذكره أيضا أبو محمد بن حزم، فقال:

«... وقسم آخر قد صح عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم عمدا، وضم القوي إلى

القوي، تلبيسا على من يحدث وغرورا لمن يأخذ عنه...». (٥)

- يقول الخطيب البغدادي:

«وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط ممن (٦) بعده في الإسناد:

رجلا يكون ضعيفا في الرواية أو صغير السن، ويُحسّن الحديث بذلك». (٧)

- وقد عرف هذا النوع من التدليس باسم آخر عند المتقدمين، وهو "التجويد"، حيث

«يقولون: "جوده فلان" يريدون: ذكر من فيه من الأجواد وحذف الأدياء...». (٨)

(١) محمد بن مصفى بن بهلول القرشى أبو عبد الله الحمصي، (ت ٢٤٦ هـ) - قال أبو حاتم: "صدوق" / المرح والتعديل ج ٨ ص ١٠٤ - وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان بخطئ" / ج ٩ ص ١٠١ - وقال الذهبي: "صدوق مشهور كان ثقة صاحب سنة من علماء الحديث" / الميزان ج ٤ ص ٤٣ - وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام وكان بدلس" / التقريب رقم ٦٣٤٤ - وانظر تهذيب الكمال ٢٦ / رقم ٥٦١٣.

(٢) - مقدمة المجروحين ص ٩٤.

(٣) - هو: إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصفي. قال ابن حبان: "سوى الحديث ويسرقه ويروي عن الثقات ما ليس من حديثهم" / المجروحين ج ١ ص ١١٦ - وقال الذهبي: "أحد المتروكين... قال الحاكم: أحاديثه موضوعة" / الميزان ج ١ ص ٤٠، ٤١ - وانظر: الضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم ٢٢.

(٤) - المجروحين ج ١ ص ١١٦ - والنكت لابن حجر ص ٢٤٧.

(٥) - الإحكام في أصول الأحكام ج ١ ص ١٣٢.

(٦) - هكذا، ولعل الصواب: "من".

(٧) - الكفاية ص ٣٦٤، وانظر تعريفه أيضا عند ابن رجب: شرح العلل ص ٣٦٦ - والمعلمي: التنكيل ص ٤٣٨.

(٨) - انظر: فتح الباقي ١ / ١٩٠ - فتح المغث ١ / ٢٢٧ - شرح ألفية السوسطي / أحمد شاکر ص ٣٦. لكن إطلاقهم لكلمة التجويد ليس مخصوصا بتدليس التسوية فقط، بل إنهم يطلقونه أيضا على من يتقن ويحفظ طريق الحديث الصحيحة حفظا جيدا، فيقولون: فلان جود هذا الحديث، أي أتقن روايته على الوجه الصحيح، أو ذكر الحديث بكامله على الوجه الصحيح.

- تنبيه:

- اعترض المحافظ ابن حجر على شيخه العراقي لأنه خص تدليس التسوية بالضعيف، فقال أن هذا التعريف غير جامع وأنه لا تقييد فيه بالضعيف، ومما يدل على ذلك: «أنهم ذكروا في أمثلة التسوية: ما رواه هشيم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن عبد الله بن الحنفية عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - في تحريم لحوم الحمر الأهلية. (١)

قالوا: ويحيى بن سعيد لم يسمعه من الزهري، إنما أخذه عن مالك عن الزهري. هكذا حدث به عبد الوهاب الثقفي وحماد بن زيد وغير واحد عن يحيى بن سعيد عن مالك، فأسقط هشيم ذكر مالك منه، وجعله عن يحيى بن سعيد عن الزهري. ويحيى فقد سمع من الزهري، فلا إنكار في روايته عنه، إلا أن هشيم قد سوى هذا الإسناد. وقد جزم بذلك ابن عبد البر وغيره.

فهذا كما ترى لم يسقط في التسوية شيئا ضعيفا، وإنما أسقط شيئا ثقة، فلا اختصاص بذلك بالضعيف». (٢)

قلت: نعم يدخل فيه هذا، لكن المشهور هو الأول، وعليه تنبني أحكامه، أما ما ذكره المحافظ فهو قليل، ومقبول دون خلاف، لأنه من نوع التدليس عن الثقة، والخطب فيه سهل ويسير.

- وقد اشتهر جماعة من الرواة بفعلهم لهذا النوع من التدليس، وهم:

سليمان بن مهران الأعمش (٣)، وسفيان بن سعيد الثوري (٤)، وبقية بن الوليد (٥)،

(١) - أخرجه: البخاري (٧/٤٢١٦ رقم ٩/٥١١٥ - فتح) - ومسلم (٩/١٨٩، ١٩٠ - نووي) - ومالك: النكاح رقم ١١٤ - والحميدي ٢٢/١ رقم ٣٧ - والترمذي ٢٩٥/٢ رقم ١١٣٠ - والنسائي ٢٠٢/٧، ٢٠٣ - وابن ماجه ١/٦٣٠ رقم ١٩٦١ - ... وغيرهم، كلهم: من حدث علي - رضي الله عنه - : " أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية ."
(٢) - التكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٤٦.
(٣) - قاله الدارمي والخطيب: الكفاية ص ٣٦٤، ٣٦٥.
(٤) - الخطيب: الكفاية ص ٣٦٤.
(٥) - أبو حاتم: علل الحديث ١٥٥/٢ - والخطيب البغدادي: الكفاية ص ٣٦٤.

والوليد بن مسلم (١)، وإبراهيم بن عبد الله المصيبي (٢)، وصفوان بن صالح (٣)،
ومحمد بن المصفي (٤)،

وزاد مسفر بن غرم الله: [حسين الأشقر، يونس بن أبي إسحاق السبيعي، يونس بن عبيد
البصري، عبد المجيد بن أبي رواد المكي، مبارك بن فضالة البصري، مروان بن معاوية
الفزاري، مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيبي، هشيم بن بشير، محمد بن عيسى بن
القاسم بن سميع الدمشقي. (٥)
وفاته راو آخر وهو: عبد الرحمان بن زياد الإفريقي. (٦)

* * *

فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية

- ومن الأمثلة على الأخبار التي وقع فيها تدليس التسوية، ما يلي:

[١] - قال عبد الرحمان بن أبي حاتم:

«سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقية قال حدثني أبو وهب
الأسدي قال ثنا نافع عن ابن عمر قال: " لا تحمدوا إسلام امرئ، حتى تعرفوا عقدة
رأيه". (٧)

قال أبي: هذا الحديث له علة قلَّ من يفهمها، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن

(١) - الدارقطني: هدى الساري ص ٤٥ - وابن رجب: شرح العليل ص ٣٦٦ - والعراقي: التقيد والإيضاح ص ٩٧ -
والعلمي: التنكيل ص ٤٣٨.

(٢) - ابن حبان: المجروحين ١١٦/١ - وابن حجر: النكت ص ٢٤٧.

(٣) - ابن حبان: مقدمة المجروحين ص ٩٤.

(٤) - المصدر نفسه.

(٥) - التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به ص ٦.

(٦) - ابن رجب: شرح العليل ص ٣٦٨، ٣٦٩ - وانظر أيضا: المجروحين ٥٠/٢.

(٧) - أخرجه: ابن أبي حاتم في كتاب العليل ١٥٤/٢، ١٥٥ - وابن عدي في الكامل: ترجمة "إسحاق بن أبي فروة"
٣٢٣، ٣٢٢/١ - والخطيب في الكفاية ص ٣٦٤، ٣٦٥.

إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب وهو أسدي، فكأن بقية بن الوليد كنى عبيد الله ونسبه إلى بني أسد لكيلا يفتن له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له. وكان بقية من أفعل الناس لهذا». (١)

- والصواب عدم وقوع التحديث بين أبي وهب والأسدي ونافع، بل هو مروى بالعنعنة. يقول الخطيب البغدادي:

«وأما ما قال إسحاق في روايته عن بقية عن أبي وهب: حدثنا نافع، فهو وهم، غير أن وجهه عندي، أن إسحاق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث ولم يفتن لما عمل بقية من تركه إسحاق من الوسط وتكنيته عبيد الله بن عمرو، فلم يفتقد لفظ بقية في قوله: ثنا نافع، أو عن نافع». (٢)

ثم يقول الخطيب مصوباً تعليلاً أبي حاتم للحديث بهذه العلة:

«وقول أبي حاتم كله في هذا الحديث صحيح، وقد روى الحديث عن بقية كما شرح قبل أن يغيره وبدلسه لإسحاق.

أخبرنا أبو بكر البرقاني قال: أنا الحسين بن علي التميمي قال ثنا محمد بن المسيب أبو عبد الله قال ثنا موسى بن سليمان قال ثنا بقية قال ثنا عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - "لا تعجبوا لإسلام امرئ، حتى تعرفوا عقدة عقله"». (٣)

[٢]- قال الحافظ ابن رجب الحنبلي:

«... ومنها أحاديث يرويها عبد الرحمان بن زياد الإفريقي عن عتبة بن حميد عن عبادة ابن نسي عن عبد الرحمان بن غنم عن معاذ عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، قد قيل أنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة المشهور بالكذب والوضع، وأنه أسقط اسمه من الإسناد بين عتبة وعبادة، ومن جملتها حديث المنديل بعد

(١) - علل الحديث ج ٢ ص ١٥٤، ١٥٥.

(٢)، (٣) - الكفاية ص ٣٦٤، ٣٦٥ - وانظر أيضاً: جامع التحصيل ص ١٠٣.

١٣١ - قال الدارقطني:

« كان الوليد - بن مسلم - يروي عن الأوزاعي أحاديث عنده عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ ثقات قد أدركهم الأوزاعي، فيسقط الوليد الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن الثقات...» (٢).

- ويقول الحافظ العراقي:

« ... وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟! قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي (٣)، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة (٤)، وقرة (٥)، قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم

(١) - شرح علل الترمذي ص ٣٦٨، ٣٦٩: وهذا يدل على أن عبد الرحمان بن زناد الإفريقي، كان تدلس بتدلس النسوة، لذلك فقد أضفته إلى أسماء من ذكرهم د. مسفر بن غرم الله الدميني، فصدر عددهم ثمانية عشر راويًا كما سبق في ص ٣٣. والله أعلم

- وحديث المنديل بعد الوضوء - رواه: الترمذي (٥٤) - والبيهقي ٢٣٦/١ - وأورده السيوطي في الجامع الصغير رقم ٦٦٢٩، عن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال: " رأيت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه ". قال الترمذي: " هذا حديث غريب وإسناده ضعيف... " وقال البيهقي: " وإسناده ليس بالقوي "، وكذا ضعفه السيوطي ٢٢٥/١ (الجامع الصغير)، لكن حسنه شيخنا الألباني لشواهد من حديث أنس وعائشة - رضى الله عنهما - / الصححة رقم ٢٠٩٩. (٢) - نقله عنه الحافظ ابن حجر: هدى السارى ص ٤٥.

(٣) - هو: عبد الله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدني، كان من قراء القرآن، وكان يصلي في مسجد الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - في شهر رمضان. ضعفه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني. وقال ابن المدني: " ذاك عندنا ضعيف ضعيف ". وقال البخاري: " يتكلمون في حفظه ". انظر: تاريخ الدوري ٣١٥/٢ - ضعفاء النسائي رقم ٣٢٣ - ضعفاء الدارقطني رقم ٣١٦ - سؤالات ابن أبي شيبة لابن المدني رقم ١٣٨ - التاريخ الكبير ١٥٧/٥ - تهذيب الكمال ١٥ / رقم ٣٣٥٥ - الميزان ٤٤٨/٢.

(٤) - هو: إبراهيم بن مرة الشامي. قال ابن حبان: " شيخ بروى عن عطاء والزهري، روى عنه الأوزاعي وابن عجلان " الثقات ٢٦/٦ - وقال النسائي: " ليس به بأس " - وفي التقريب: " صدوق " رقم ٢٥١ - وانظر: التاريخ الكبير ٣٢٩/١ - تهذيب الكمال ٢ / رقم ٢٤٤ - تهذيب التهذيب ١ / ١٤٧.

(٥) - هو: قرة بن عبد الرحمان بن حنوبل أبو محمد المصري، عن الزهري وعنه الأوزاعي. (ت ١٤٧ هـ) - ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، الجرح والتعديل ٧ / ١٣٢ - وقال ابن حجر: " صدوق له مناصر " / التقريب رقم ٥٥٧٦ - وانظر: تهذيب الكمال ٢٣ / رقم ٤٨٧١ - والميزان ٣ / ٣٨٨.

ضعفاء أحاديث مناكير ، فأسقطتهم أنت وصرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ، ضَعَفَ الأوزاعي ، فلم يلتفت إلى قولي» . (١)

* * *

فرع (٢) : في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية

- وهنا تنبيه مهم يحسن إirاده في بيان الفرق بين التسوية وبين تدليس التسوية:

- يقول الخطيب البغدادي:

«ويقال أن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عباس ، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عباس ، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة (٢) فأسقط اسمه من الحديث وأرسله ، وهذا لا يجوز ، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل لأنه قد علم أن الحديث عن لس بحجة عنده ...» . (٣)

فالذي يقرأ هذا الكلام ، قد يفهم أن الإمام مالكا ، كان يدلّس تدليس التسوية ، وهذا غير صحيح ، ولم يتهم أحد من الأئمة مالكا بذلك ، لكن هذا الذي فعله مالك ، يفهم وجهة معرفة الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

- يقول الحافظ ابن حجر:

«التسوية وهي أعم من أن يكون هناك تدليس أو لم يكن ، فمثال ما يدخل في التدليس فقد ذكره الشيخ . (٤)

ومثال ما لا يدخل في التدليس ، ما ذكره ابن عبد البر وغيره ، أن مالكا سمع من ثور بن

(١) - التقييد والإيضاح ص ٩٧ .

(٢) - عكرمة مولى ابن عباس ، له ترجمة موسعة وجيدة في هدى الساري لابن حجر فند فيها كثيرا من التهم والشبهات حوله ، انظر : هدى الساري ص ٤٢٥ ، ٤٣٠ .

(٣) - الكفاية ص ٣٦٥ .

(٤) - أي : العراقي في التقييد والإيضاح ص ٩٥ ، ٩٦ .

زيد أحاديث عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ثم حدث بها عن ثور عن ابن عباس وحذف عكرمة، لأنه كان لا يرى الاحتجاج بحديثه. فهذا مالك قد سوى الإسناد بإبقا، من هو عنده ثقة وحذف من ليس عنده بثقة. فالتسوية قد تكون بلا تدليس (١)، وقد تكون بالإرسال، فهذا تحرير القول فيها». (٢)

- وقد مر معنا في تعريف تدليس التسوية أن الثقتين اللذين أُسقط من بينهما الواسطة، يكون الأول فيهما معروف الرواية عن الثاني، فيحصل عند ذلك الإيهام، أما إذا لم يلتقيا ولم يعرفا بالرواية عن بعضهما فلا إيهام هنا، بل لا يحصل هنا إلا مجرد الإرسال. وهذا هو الفرق بين التسوية التي فعلها مالك وبين تدليس التسوية المعروف، فإسقاط مالك لعكرمة من الإسناد لا يوهم سماع ثور من ابن عباس بل هو مجرد الإرسال. - قال الحافظ: «وقد وقع هذا للمالك في مواضع أخرى: ...». (٣)

(١) هكذا: ولعل الصواب: " قد تكون بالتدليس وقد تكون بالإرسال... ". والله أعلم

(٢) النكت ص ٢٤٤، ٢٤٥. قال السخاوي: " وبالتقييد باللقا. خرج الإرسال "، فتح المغيث ١/٢٢٧، أي خرجت التسوية بالإرسال التي فعلها مالك.

(٣) - النكت ص ٢٤٥.

المطلب الثاني: تدليس العطف

- وصورته أن يحدث الراوي عن شيخين من شيوخه بحديث واحد ويكون قد سمعه من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسمع ويعطف عليه الثاني، أو يكون سمعه من الثاني أيضا لكن في سياق علة، فيخفيها ويسوق الحديث على لفظ الأول موهما اتفاقهما في السياق.

- يقول الحافظ ابن حجر:

«تدليس العطف: وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسمع ويعطف الثاني عليه، فيوهم أنه حدث عنه بالسمع - أيضا - وإنما حدث بالسمع عن الأول، ثم نوى القطع فقال: وفلان، أي: حدث فلان». (١)

ويلاحظ أن الحافظ ذكر الشطر الأول فقط من هذا النوع، ولم يذكر الشطر الثاني، وهو موجود في هذا النوع:

- «يقول يعقوب بن شيبه (٢): كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أوقفه أو أرسله». (٣)
- ويقول الحافظ ابن رجب:

«وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه وبدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه فيظن أنه سمعه منهما، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: " أنه نهى عن الشغار". (٤)

(١) - النكت ص ٢٤٤. وانظر: طبقات المدلسين ص ٢٥، وفتح الباقي ج ١ ص ١٨٢.

(٢) - هو: يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عصفور أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي. (ت ٢٦٢ هـ). الحافظ الكبير العلامة الثقة، صاحب المسند الكبير المجلد، لكنه كان نقف في القران - انظر: تاريخ بغداد ٢٨١/١٤ - المنتظم ١٨٦/١٢ - السير ٤٧٦/١٢ - النجوم الزاهرة ٤٥/٣ - شذرات الذهب ٢٧٥/٣.

(٣) - ذكره ابن رجب: شرح علل الترمذي ص ٣٩٤.

(٤) - أخرجه: عبد الرزاق في المصنف رقم ٤٣٤، ٤٣٦، ١٠٤٣٦ - وأحمد (٣/١٦٢، ١٦٥، ١٩٧) - وابن ماجه (١٨٨٥) -

وابن حبان (٦/١٨٠ - إحصان) - من حديث أنس - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: " لا شغار في الإسلام ". وصححه الألباني في الإرواء، ج ٦ رقم ١٨٩٥.

- والحديث مشهور عن ابن عمر - رضى الله عنهما - رواد البخارى (٩/ رقم ٥١١٢، ١٢/ رقم ٦٩٦٠ - فتح -) =

قال أحمد: هذا عمل أبان. يعني أنه حديث أبان، وإنما معمر، يعني لعله دلسه. ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد». (١)

- وهذه بعض الأمثلة لهذا النوع من التدليس تزيده وضوحا وبيانا:

[١]- قال الحاكم النيسابوري:

«وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم، اجتمعوا يوما على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك. فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟، فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفا مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين ومغيرة غير مسموع لي». (٢)

[٢]- ويقول ابن رجب الحنبلي:

«ومن هذا المعنى: أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح جميعا عن مجاهد عن أبي معمر عن علي "حديث القيام للجنابة". (٣)
قال الحميدي: فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة. يعني أن حديث ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهد عن علي منقطعا». (٤)

- ومسلم (١٤١٥) - ... وغيرهما.

- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - رواد مسلم (١٤١٦) - وأحمد ٢٨٦/٢ - وغيرهما.

- وعن جابر - رضى الله عنه - رواد مسلم (١٤١٧) - وأحمد ٣٢١/٣ - وغيرهما.

- وفي الباب أيضا عن: عمران بن حصين ومعاوية ... انظر: سنن الترمذي ٢/رقم ١١٣٢، ١١٣٣ - والإرواء ج ٦ رقم ١٨٩٥، ١٨٩٦.

(١) - شرح علل الترمذي ص ٣٩٣.

(٢) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٥.

(٣) - رواه: مالك (حناظر رقم ٥٥١) - ومسلم (٩٦٢) - وابن أبي شيبة (٣٥٨/٣، ٣٥٩) - وعبد الرزاق (٦٣١٢/٣).

(٤) - وأحمد (٨٢/١، ١٣١، ١٣٨، ١٤١، ١٤٢) - والحميدي (٢٨/١) رقم ٥٠، ٥١ - وأبو داود (٣١٧٥) -

والترمذي (١٠٤٩) - وابن ماجه (١٥٤٤) - والنسائي (٤٦/٤، ٧٧، ٧٨) - والطحاوي (٤٨٨/١) - شرح معاني - وابن

حبان (٢٤/٥) - إحصان - وابن الجارود ص ١٣٩ رقم ٥٢٩: كلهم عن علي - رضى الله عنه - يقول في شأن الجنابة: " أن

رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قام ثم قعد ". وفي لفظ عند أحمد: " كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -

أمرنا بالقيام في الجنابة، ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس ". وانظر إرواء الغليل ٣/رقم ٧٤١.

(٤) - شرح علل الترمذي ص ٣٩٣.

[٣] - ومنهم "عمر بن علي" (١):

- نقول الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني:

«وعمر بن علي هو عم المقدمي... فإنه وإن كان ثقة محتجا به في "الصحيحين" فقد كان يدلس تدليسا سيئا جدا... قال أحمد: "كان يدلس، سمعته يقول: حجاج، وسمعته يعني حديثا آخر، قال أحمد: كذا كان يدلس" (٢)...» (٣)، قال الشيخ: «وهذا يعرف بتدليس العطف» (٤).

-
- (١) - هو: عمر بن علي بن عطاء - بن مقدّم المقدمي أبو حفص البصري. (ت ١٩٢ هـ). قال أبو حاتم: "محلّه الصدق ولولا تدليسه لحكمتنا له إذا جاء بزيادة غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة" / المجرح والتعديل ج ٦ ص ١٢٥ - وقال الذهبي: "ثقة شهير لكنه رجل مدلس" / الميزان ج ٣ ص ٢١٤ - وقال ابن حجر: "ثقة وكان يدلس شديدا" / التقريب رقم ٤٩٨٦ - وانظر: التاريخ الكبير ٦ / ١٨٠ - وتهذيب الكمال ٢١ / رقم ٤٢٩٠.
- (٢) - رواه ابن أبي حاتم في المجرح والتعديل ٦ / ١٢٥ رقم ٦٧٨.
- (٣) - سلسلة الأحاديث الضعيفة ج ٢ رقم ٩٧٧ ص ٤٠٨.
- (٤) - المرجع نفسه في الحاشية.

المطلب الثالث: تدليس القطع - الحذف

- وصورته: أن يسقط الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ فقط، أو يأتي بها ثم يسكت ناويًا القطع، ثم يذكر اسم الشيخ. (١)
- يقول الحافظ ابن حجر:

«وقد يدلسون بحذف الصيغ الموهمة فضلًا عن المصراحة، كما كان ابن عيينة يقول: عمرو ابن دينار سمع جابرًا - رضي الله عنه -، ونحو ذلك». (٢)
- ومن أمثله:

[١] - يقول ابن حجر:

«... تدليس القطع: مثاله ما روينا في "الكامل" لأبي أحمد بن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي (٣) أنه كان يقول: حدثنا، ثم يسكت ينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها -». (٤)

[٢] - ويقول الحافظ السخاوي:

«ونحوه أن رجلاً قال لعبد الله بن عطاء الطائفي (٥): حَدَّثْنَا بِحَدِيثٍ: "من توضع فأحسن الوضوء، دخل من أي أبواب الجنة شاء"، (٦)، فقال: عقبة، فقل: سمعته منه؟، قال: لا،

(١) - وانظر أيضًا: أسباب اختلاف المحدثين للخلدون الأحدث ج ١ ص ٢٨٦.

(٢) - النكت ص ٢٤٤.

(٣) - هو: عمر بن عبيد الطنافسي الحنفى أبو حفص الكوفى (ت ١٨٥ هـ)، قال ابن معين: "صالح"، وقال أبو حاتم:

"محلّه الصدوق" / المرح والتعديل ج ٦ ص ١٢٣ - وأدخله ابن حبان فى الثقات ١٨٩/٧ - وفى التقريب: "صدوق" رقم ٤٩٧٩

- وانظر: تهذيب الكمال ٢١ / رقم ٤٢٨٢.

(٤) - النكت ص ٢٤٤، وطبقات المدلسين ص ٢٥.

(٥) - هو: عبد الله بن عطاء الطائفي المكي أبو عطاء، وثقه ابن معين: التاريخ ٢ / ٣٢٠ - وذكره ابن حبان فى الثقات

٣٣/٥ - وقال الترمذي: "ثقة عند أهل الحديث" / السنن رقم ٦٦٢ (تحفة) - وقال النسائي: "ليس بالقوى" / الضعفاء

رقم ٣٣٤ - وفى التقريب: "صدوق يخطئ ويدلس" / رقم ٣٥٠٣ - وانظر: تهذيب الكمال ١٥ / رقم ٣٤٢٩ - والميزان

٤٦١/٢

(٦) - رواه: مسلم (٢٣٤) - وأبو داود (١٦٩، ١٧٠) - وابن ماجة (٤٧٠) - والنسائي (٩٥/١) - والدارمي (١٨٢/١) -

وأبو عوانة (١/٢٢٤، ٢٢٦) - وابن أبي شيبة (٣/١، ٤) - والطبراني فى الكبير (٣٣١/١٧، ٣٣٢) - والحاكم (١/١٣١)

- والبيهقى (١/٧٨) - وأحمد (٤/١٥٨): عن عقبة بن عامر - رضى الله عنه - قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت =

حدثني سعد بن إبراهيم، فقيل لسعد، فقال: حدثني زياد بن مخراق، فقيل لزياد، فقال: حدثني رجل عن شهر بن حوشب يعني عن عقبة» (١).

١٣١- ومنهم "عمر بن علي":

- قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني:

«وعمر بن علي هو عم المقدمي... فإنه وإن كان ثقة محتجا به في "الصحيحين"، فقد كان يدللس تدليسا سيئا جدا، قال ابن سعد: "كان ثقة، وكان يدللس تدليسا شديدا، يقول: سمعت وحدثنا، ثم يسكت، فيقول: هشام بن عروة، والأعمش" (٢)...» (٣)، قال الشيخ: «وهذا يعرف بتدليس السكوت» (٤)، أي القطع، وقد سبق أنه يدللس تدليس العطف أيضا.

- نوبتي فروحتها بعشي فأدركت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قائما يحدث الناس فأدركت من قوله: "ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء... الحديث".
- أما القصة فأخرجها: الرامهرمزي في المحدث الفاضل ص ٣١٢، ٣١٥ - والخطيب في الكفاة ص ٤٠٠، ٤٠١ - وابن عبد البر في التمهيد ٤٨/١، ٥٠.

عن نصر بن حماد الوراق قال: كنا قعودا على باب شعبية نتذاكر، قال: فقلت: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر قال: كنا نتناوب رعاية الإبل على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فجت ذات يوم والنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - جالس وحوله أصحابه فسمعتة يقول: "من توضأ فأحسن الوضوء، ثم دخل مسجدا فصلى ركعتين، استغفر الله غفر الله له"، قال: فقلت: يخ يخ، قال: فحدثني رجل من خلفي فالتفت فإذا هو عمر بن الخطاب فقال: الذي قال قبل أحسن، قال: "من شهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله قبل له ادخل من أى أبواب الجنة شئت".
قال: فخرج إلى شعبية فلطمني ثم دخل ثم خرج فقال: ما له قعد بيكي؟ فقال له عبد الله بن إدريس: إنك أسأت إليه، فقال: أما تنظر ما يحدث عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة؟ أنا قلت لأبي إسحاق: من حدثك؟ قال: حدثني عبد الله بن عطاء، عن عقبة، قلت: سمع عبد الله بن عطاء، من عقبة، قال: فغضب، ومسعر بن كدام حاضر فقال: أغضبت الشيخ، فقال مسعر: عبد الله بن عطاء، نمكة، فرحلت إلى مكة لم أرد الحج، أردت الحديث، فلقيت عبد الله بن عطاء، فسألته، فقال: سعد بن إبراهيم حدثني، فقال لي مالك بن أنس: سعد بالمدينة لم يحج العام، فرحلت إلى المدينة فلقيت سعدا، فقال: الحديث من عندهم: زياد بن مخراق حدثني، قال شعبية: فقلت: إيش هذا الحديث؟ بينما هو كوفي إذ صار مدنا إذ رجع إلى البصرة... قال: فرجعت إلى البصرة فلقيت زياد بن مخراق فسألته فقال: ليس هو من بابك، قلت: حدثني به، قال: لا تريد (أو لا ترده)، قلت: حدثني به، قال: حدثني شهر بن حوشب عن أبي ربحانة عن عقبة، قال شعبية: فلما ذكر شهرا، قلت: دمر علي هذا الحديث، لو صح لي مثل هذا الحديث كان أحب إلي من أهلي ومالي ومن الناس أجمعين".

(١) - فتح المغيث ج ١ ص ٢١٢، ٢١٣.

(٢) - الطبقات الكبرى ٢١٣/٧.

(٣) - السلسلة الضعيفة ج ٢ ص ٤٠٨ رقم ٩٧٧.

(٤) - المرجع نفسه/ الحاشية.

المطلب الرابع: تدليس الصيغ

- وهو أن يطلق الصيغة في غير ما تواضع عليه أهل الحديث، كأن يصرح بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجادة (١) أو فيما لم يسمعه، ذلك أنه قد تعارف المحدثون على استخدام صيغ معينة في كل طريق من طرق التحمل، يقول القاضي عياض في باب كلامه على الوجادة:

«... فهذا لا أعلم من يقتدى به أجاز النقل فيه ب"حدثنا" و"أخبرنا"، ولا من يعدُّ معدًّا المسند. والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديما وحديثا في هذا، قولهم: "وجدت بخط فلان"، و"قرأت في كتاب فلان بخطه"، إلا من يدلس فيقول: "عن فلان"، أو "قال فلان"، وربما قال بعضهم: "أخبرنا". وقد انتقد على هذا جماعة عرفوا بالتدليس». (٢)

- ويقول ابن الصلاح في مبحث الوجادة:

«وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه: "عن فلان، أو قال فلان"، وذلك تدليس قبيح، إذا كان بحيث يوهم سماعه منه... وجازف بعضهم فأطلق فيه "حدثنا وأخبرنا"، وانتقد ذلك على فاعله» (٣)، ويقول أيضا:

«وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ... أن لا يطلق فيما سمع من لفظ الشيخ، لما فيه من الإبهام والإلباس». (٤)

- ويقول الحافظ ابن حجر:

«ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهما للسمع، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئا». (٥)

- فمن عدَّ هذا من التدليس، إنما هو على قول جماهير المحدثين، من منع إطلاق

(١) وحتى بالصيغ غير الصريحة في الوجادة كالمنعنة، كما في كلام القاضي عياض وابن الصلاح.

(٢) - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقصد السماع ص ١١٧.

(٣) - علوم الحديث ص ٢٠١ (تقيد).

(٤) - المصدر نفسه ص ١٦٦.

(٥) - تعريف أهل التقديس بمراتب المصوفين بالتدليس ص ٢٦ - وذكره أيضا الذهبي في الموقظة ص ٥٦، ٥٨ - والسخاوي

في فتح المغيث ٢١١/١، ٢١٢.

التحديث والإخبار في الإجازة والوجادة... وهذا هو الصحيح، يقول ابن الصلاح:
«والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور، وإيأه أختار أهل التحري والورع، المنع في ذلك من إطلاق "حدثنا" و"أخبرنا" ونحوهما من العبارات، وتخصيص ذلك بعبارة تشعر به...» (١)، ويكفي دليلاً على ذلك جريان عمل المحدثين عليه، بل انتقدوا من خالف ذلك وجعلوا هذا طعناً في روايته.

- ووجه إدخال هذا في باب التدليس، أن الرواة الذين يفعلون هذا، إما أن يستعملوا الصيغ الموهمة كالنعنة ونحوها، أو يطلقون التحديث موهمين التحديث المتعارف عليه بين أهل الفن، لكنهم في الحقيقة يقصدون الأخذ بإجازة أو وجادة... ويخفون ذلك، وهذا هو التدليس بعينه، يقول الحافظ ابن حجر:

«لأنه قد يدلس الصيغة فيرتكب المجاز، كما يقول مثلاً: حدثنا، وينوي حدث قوماً أو أهل قريتنا، ونحو ذلك» (٢).

- ولهذا النوع من التدليس مسور أهمها:

[أ]- التصريح بالتحديث فيما لم يسمعه الراوي: كما كان يفعل فطر بن خليفة (٣)، يقول الحافظ السخاوي:

«... ولذا قال علي بن المديني: قلت لحيى بن سعيد القطان: يُعتمد على قول فطر حدثنا، ويكون موصولاً؟، فقال: لا، فقلت: أكان ذلك منه سجية؟ قال: نعم. وكذا قال الفلاس (٤): إن القطان قال له: وما يُنتفع بقول فطر ثنا عطاء، ولم يسمع منه.

(١) - علوم الحديث ص ١٩٥ (تقصد).

(٢) - النكت ص ٢٤٩.

(٣) - هو: فطر بن خليفة القرشي أبو بكر الكوفي الحنّاط، وثقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم: "صالح" - انظر: العلل لأحمد ٤٤٣/١، ٣٣٨/٢ - تاريخ الدوري ٤٧٧/٢ - المرح والتعديل ٩٠/٧ - وفي التقريب: "صدوق رمى بالتشيع" - رقم ٥٤٧٦.

(٤) - هو: عمرو بن علي أبو حفص البصري الفلاس، قال الذهبي: "الحافظ الإمام المجود الناقد، حدث عنه الأئمة الستة في كتبهم"، متفق على توثيقه وإخراج حديثه، (ت ٢٤٩ هـ) - انظر: المرح والتعديل ٢٤٩/٦ - تاريخ بغداد ٢٠٧/١٢ - تهذيب الكمال ٤٤١٦/٢٢ - السير ٤٧٠/١١ - وتذكرة الحافظ ٤٨٧/٢.

وقال ابن عمار عن القطان: كان فطر صاحب ذي سمعت سمعت، يعني أنه يدلّس فيما عداها، ولعله تجوز في صيغة الجمع فأوهم دخوله كقول الحسن البصري: "خطبنا ابن عباس"... ولكن صنيع فطر فيه غباوة شديدة، يستلزم تدليسا صعبا، كما قال شيخنا» (١).

- قال:

«وسبقه عثمان بن خرزاذ فإنه لما قال لعثمان بن أبي شيبة: إن أبا هشام الرفاعي (٢) يسرق حديث غيره ويرويه، وقال له ابن أبي شيبة: أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب؟، قال: كيف يكون تدليسا وهو يقول: ثنا» (٣).
- ويقول الحافظ ابن حجر:

«وقد ذكر الطحاوي منه أمثلة، من ذلك:

حديث مسعر عن عبد الملك بن مسرة عن النزال بن سبرة (٤) قال: قال لنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: "أنا وإياكم ندعى بني عبد مناف... (٥)"، قال وأراد بذلك أنه -صلى الله عليه وآله وسلم- قال لقومه، وأما هو فلم ير النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وقال طاووس: "قدم علينا معاذ بن جبل -رضي الله عنه- اليماني، وطاووس لم يدرك

(١) - فتح المغت ٢١١/١، ٢١٢.

(٢) - هو: محمد بن يزيد بن رفاعة العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي بغداد، (ت ٢٤٨ هـ)، ضعفه أبو حاتم والنسائي وقال البخاري: "يتكلمون فيه"، الجرح والتعديل ١٢٩/٨ - ضعفا. النسائي رقم ٥٥١ - التاريخ الصغير ٣٨٧/٢ - وفي التقريب: "ليس بالقوي"، رقم ٦٤٤٢ - وانظر: تاريخ بغداد ٣٧٥/٣ - تهذيب الكمال ٢٧/٢٧ رقم ٥٧٠٣.

(٣) - فتح المغت ٢١١/١، ٢١٢.

(٤) هو: النزال بن سبرة الهلالي الكوفي، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي الكوفة، ٨٤/٦ - وقال الدارقطني: "تابعي كبير"، سؤالات الحاكم رقم ٥٠١ - وقال ابن عبد البر: "وهو معروف في كبار التابعين وفضلاتهم"، الاستيعاب ١٥٢٤/٤ رقم ٢٦٥٥ - وانظر: الجرح والتعديل ٤٩٨/٨ - وتهذيب الكمال ٢٩/٢٩ رقم ٦٣٩١.

(٥) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٦/٦ رقم ١٩٧٩) - والبخاري في التاريخ الكبير معلقا (١١٧/٨ رقم ٢٤١) - عن النزال بن سبرة قال: قال لنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: "إنا وإياكم كنا ندعى بني عبد مناف، فأنتم بنو عبد مناف، ونحن بنو عبد الله"، قال ابن سعد: "قال أبو نعم: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لقوم النزال"، وعزاه الحافظ ابن حجر للبخاري أيضا في التاريخ الأوسط بلفظ: "... فنحن وأنتم اليوم من بني عبد الله"، الإصابة ٢٠٧/١٠ رقم ٨٨٥٧.

معاذا - رضي الله عنه - وإنما أراد: قدم بلدنا.

وقال الحسن: "خطبنا عتبة بن غزوان"، يريد أنه خطب أهل البصرة، والحسن لم يكن بالبصرة لما خطب عتبة. « (١)

[ب]- التصريح بالتحديث أو بالصيغ الموهمة للسمع في الوجدادة:

- وقد سبق كلام القاضي عياض والمخالف ابن الصلاح أن هذا الفعل هو خلاف ما كان عليه عمل المحدثين، وأنه من التدليس. ومن أمثله:

[١]- ما رواه الحاكم بإسناده من طريق أبي الوليد الطيالسي قال:

«حدثني صاحب لي من أهل الري يقال له: أشرس، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق، فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد، فقدم علينا إسحاق بن راشد فجعل يقول: حدثنا الزهري، وحدثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟!، قال: لم ألقه، مرت بيت المقدس فوجدت كتابا له ثم». (٢)

[٢]- ومثله أيضا رواية يحيى بن أبي كثير (٣) عن أبي سلام الحبشي (٤):

- قال المخالف المزي:

«روى عن أبي سلام وقيل لم يسمع منه...» وقال عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه عن حسين المعلم: قال لي يحيى بن أبي كثير: كل شيء عن أبي سلام إنما هو كتاب. (٥) وقال (١)- التكت ص ٢٤٩، ٢٥٠ - أما ما ذكره الخطيب البغدادي: ... وروى عن الحسن أنه كان يقول حدثنا أبو هريرة ويتأول أنه حدث أهل البصرة...، ففي ثبوته نظر وليس هناك دليل على صحته، وقد فنده المخالف العلاتي فأحسن. راجعه فهو مهم: جامع التحصيل ص ١١٤، ١١٥.

(٢) - معرفة علوم الحديث ص ١١٠ - وانظر أيضا: طبقات المدلسين ص ٣٠ - فتح المغيب ١/٢١١.

(٣) - هو: يحيى بن أبي كثير الطائفي أبو نعيم السامي. (ت ١٣٢ هـ). ذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان بدلس". (٤) - وقال الذهبي: "أحد الأعلام الأثبات... عدل حافظ من نظراء الزهري"، الميزان ٤/٢٠٤ - وفي التقريب: "ثقة ثبت لكنه بدلس ويرسل" / رقم ٧٦٨٢ - وانظر: تاريخ الدوري ٢/٦٥٢ - المرح والتعديل ٩/١٤٢ - التاريخ الكبير ٨/٣٠١ - وتهذيب الكمال ٣١/ رقم ٦٩٠٧.

(٤) - هو: مطور أبو سلام الأسود الحبشي. قال ابن معين: "ويحيى بن أبي كثير يقول: حدث أبو سلام، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئا". التاريخ ٢/٥٨٥، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وفي التقريب: "ثقة يرسل" - انظر: ثقات العجلي ٢/٤٠٥ - ثقات ابن حبان ٥/٤٦٠ - التقريب رقم ٦٩٢٧ - وتهذيب الكمال ٢٨/ رقم ٦١٧٢، ٣٩٦/٣٣.

(٥) - المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي ٣/١٠.

في موضع آخر: قلنا ليحيى بن أبي كثير: هذه الرسائل عن من هي؟ قال: أترى رجلا أخذ مدادا وصحيفة فكتب على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الكذب! قال: قلت: فإذا جاء مثل هذا فأخبرنا، قال: إذا قلت: بلغني، فإنه من كتاب». (١) - وقال ابن معين:

«ويحيى بن أبي كثير يقول: حدث أبو سلام، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئا». (٢) - فيحيى بن أبي كثير كان بروي عن أبي سلام الحبشي وجادة غير سماع ولا بين، بل يوهم السماع بالصيغ المحتملة ولذلك اتهم بالتدليس، قال العقيلي: «ذكر بالتدليس». (٣)

- ومثله أيضا رواية أبي الزبير عن جابر، وستأتي في الفصل الخامس.

ج- التصريح بالإخبار في الإجازة:

[١]- ومن أشهر الأمثلة في ذلك ما كان يفعله الحافظ أبو نعيم الأصبهاني (٤)، يقول الخطيب البغدادي:

«رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها، منها أنه يطلق في الإجازة: "أخبرنا" ولا بين» (٥)،

- وقال الحافظ الذهبي:

«هذا مذهب رآه أبو نعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس» (٦)،

- وقال ابن حجر:

(١) - تهذيب الكمال ٥/٣١، ٥٠٦، ٥٠٩ - وانظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ٤/٤٢٣، ٤٢٤.

(٢) - تاريخ الدوري ٥٨٥/٢.

(٣) - الضعفاء الكبير ٤/٤٢٣.

(٤) هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن نعيم المهراني الأصبهاني، الإمام الحافظ الثقة العلامة شيخ الإسلام، صاحب "الخلعة" والمستخرج على الصحيحين، وتاريخ أصبهان... (ت ٤٣٠ هـ). انظر: المنتظم ٢٦٨/١٥ - وفيات الأعيان ٩١/١ - السير ٤٥٣/١٧ - تذكرة الحفاظ ٣/١٠٩٢ - شذرات الذهب ٥/١٤٩.

(٥) - ميزان الاعتدال ١/١١١.

(٦) - المرجع نفسه ١/١١١ رقم ٤٣٨.

« كانت له إجازة من أناس أدركهم ولم يلقيهم، فكان يروي عنهم بصيغة "أخبرنا" ولا يبين كونها إجازة، لكنه كان إذا حدث عمن سمع منه يقول: حدثنا، سواء ذلك قراءة أو سماعا، وهو اصطلاح له تبعه عليه بعضهم، وفه نوع تدلس لمن لا يعرف ذلك...» (١).

[٢] - ومثله أيضا: محمد بن عمران بن موسى المرزباني (٢):

- يقول الخطيب البغدادي:

« كان حسن الترتيب لما يجمعه، غير أن أكثر كتبه لم تكن سماعا له، وكان يرويها إجازة، ويقول في الإجازة: أخبرنا، ولا يبينها... وأكثر ما عيب به المذهب، وروايته عن إجازات الشيوخ له من غير تبين الإجازة...» (٣).

- ويقول الذهبي:

«وأكثر ما يخرج به الإجازة، لكنه يقول فيها: أخبرنا، ولا يبين» (٤).

والله أعلم

* * * * *

(١) - تعريف أهل التقديس ص ٢٨ - وانظر أيضا: التنكيل ص ٢٨١.
(٢) - هو: محمد بن عمران أبو عبيد الله المرزباني الكاتب الأخباري، (ت ٣٨٤ هـ). كان ثقة لكن فيه اعتزال وتشيع، وفي السير: "العلامة المتقن الأخباري" - انظر: تاريخ بغداد ٣/١٣٥ - المنتظم ١٤/٣٧٢ - وفيات الأعيان ٤/٣٥٤ - السير ٤٤٧/١٦.

(٣) - تاريخ بغداد ج ٣ ص ١٣٥، ١٣٦.

(٤) - ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٦٧٢ - وانظر: تعريف أهل التقديس ص ٣٩.

المبحث الخامس: تدليس الشيوخ

- التدليس في الشيوخ، هو القسم الثاني من أقسام التدليس - كما مر بيانه في مبحث أقسام التدليس - : وهو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه ويخفي ما اشتهر به من اسم أو كنية... ويوهم أنه غيره لغرض من الأغراض...
- يقول الحاكم أبو عبد الله:

«والجنس الرابع من المدلسين قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا...» (١)
- ويقول الخطيب البغدادي:

«... فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثا فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف...» (٢)، وقال أيضا في باب: " معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات": «فأما تدليس الشيوخ فمثل أن يغير اسم شيخه لعلمه بأن الناس يرغبون عن الرواية عنه، أو يكتبه بغير كنيته، أو ينسبه إلى غير نسبه المعروفة من أمره» (٣)

- ويقول الحافظ ابن الصلاح:

«تدليس الشيوخ هو أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به (٤)، كي لا يعرف...» (٥)

- أما الأمثلة على ما وقع من الرواة من هذا النوع من التدليس فكثيرة (٦)، هذا

بعض منها:

(١) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٧.

(٢) - الكفاية ص ٣٦٥.

(٣) - نفسه ص ٢٢.

(٤) والأوّل: لم يشتهر به، كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في النكت ص ٢٤٣.

(٥) - علوم الحديث ص ٩٦ (تقييد).

(٦) - انظر: معرفة علوم الحديث ص ١٠٧ - والكفاية ص ٣٦٨... ٣٧٠، وأحال للمزيد من الأمثلة على كتابه: "الموضع

لأوهام الجمع والتفريق" - وشرح علل الترمذي لابن رجب ص ٣٦٥... ٣٦٨، ١٩٩، ٢٠٠ - النكت ص ٢٤٣.

[١] - يقول ابن حبان في ترجمة "عبد الرحمان بن يزيد بن تميم" (١):

«... وهو الذي يدلّس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزهري، يوهم أنه الأوزاعي وإنما هو ابن تميم...» (٢)، وابن تميم كنيته أبو عمرو ككنية الأوزاعي.

[٢] - ويقول أيضا في ترجمة "محمد بن السائب الكلبي الكذاب" (٣):

«... يروي عنه الثوري ومحمد بن إسحاق ويقولان: حدثنا أبو النضر، حتى لا يعرف...» (٤).

[٣] - ويقول في ترجمة "إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى" (٥):

«... روى عنه ابن جريج والشافعي، فأما ابن جريج فإنه يكني عنه ويسميه إبراهيم بن محمد بن أبي عامر، وإبراهيم بن أبي عطاء، وإبراهيم بن محمد بن أبي العطاء، ولم يرو عنه إلا الشيء اليسير...» (٦).

[٤] - قال الإمام أحمد:

«بلغني أن عطية (٧) كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، فكان يكنيه بأبي سعيد،

(١) - وهو ضعيف جدا كما قال ابن رجب: شرح العلل ص ٣٦٥، وقد سبقت ترجمته ص ٨ هامش (١).

(٢) - المجروحين ٥٥/٢.

(٣) هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي، (ت ١٤٠ هـ). متروك الحديث ومتهم بالكذب ورمي بالرفض.

انظر: تاريخ الدوري ٥١٧/٢ - الجرح والتعديل ٢٧١/٧ - ضعفاء البخاري رقم ٣٢٢ - ضعفاء النسائي رقم ٥١٤ - المجروحين

لابن حبان ٢٥٣/٢ - تهذيب الكمال ٢٥ / رقم ٥٢٣٤ - التقريب رقم ٥٩٣٨.

(٤) - المجروحين ٢٥٣/٢.

(٥) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق المدني، (ت ١٨٤ هـ). متروك الحديث متهم بالكذب، قال البخاري:

"كان يرى القدر وكلام جهم، عن يحيى بن سعيد، تركه ابن المبارك والناس"، التاريخ الكبير ٣٢٣/١ - وانظر: الجرح

والتعديل ١٢٥/٢ - المجروحين ١٠٥/١ - الكامل لابن عدي ٢١٩/١ - تهذيب الكمال ٢/ رقم ٢٣٦ - التقريب رقم ٢٤٣.

(٦) - المجروحين ١٠٧/١.

(٧) - هو: عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي، (ت ١١١ هـ). قال ابن معين: "صالح"، وضعفه أحمد وأبو زرعة

وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث يكتب حديثه"، وقال ابن حجر: "صدوق بخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا"، انظر: تاريخ

الدوري ٤٠٧/٢ - علل أحمد ٥٤٨/١ رقم ١٣٠٦ - الجرح والتعديل ٣٨٢/٦ - المجروحين ١٧٦/٢ - ضعفاء العقيلي

٣٥٩/٣ - تهذيب الكمال ٢٠ / رقم ٣٩٥٦ - التقريب رقم ٤٦٤٩.

فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية» (١)، قال الخطيب:
 «الكلبي يكنى أبا النصر، وإنما غير عطية كنيته ليوهم الناس أنه يروي عن أبي سعيد
 الخدري التفسير الذي كان يأخذه عنه» (٢)،
 قال ابن رجب: «وهذا في التفسير خاصة» (٣).

[٥١] - بقول الحافظ ابن رجب:

«ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة:
 ... ومنهم: بقية بن الوليد: وهو من أكثر الناس تدليسا، وأكثر شيوخه الضعفاء مجهولين
 لا يعرفون، وكان ربما روى عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي (٤)، أو زرعة بن عمرو
 الزبيدي (٥)، وكلاهما ضعيف الحديث، فيقول: حدثنا الزبيدي فيظن أنه محمد بن الوليد

(١) - رواد الخطيب في الكفاية ص ٣٦٦، وهو في: العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ١/٥٤٨، ٥٤٩ رقم ١٣٠٦.

(٢) - الكفاية ص ٣٦٦.

(٣) - شرح علل الترمذي ص ٣٦٥، وانظر أيضا: المجرهين، ترجمة: عطية بن سعد العوفي ٢/١٧٦، ١٧٧.

(٤) - هو: سعيد بن عبد الجبار الزبيدي أبو عثمان الشامي الحمصي. لئنه أبو حاتم وضعفه النسائي وقال ابن حجر: "ضعيف"
 - انظر: ضعفاء البخاري رقم ١٣٧ - ضعفاء النسائي رقم ٢٦٦ - المرح والتعديل ٤/٤٤ - ضعفاء الدارقطني رقم ٢٧٣ -
 تهذيب الكمال ١٠/رقم ٢٣٠٦ - التقريب رقم ٢٣٥٦.

(٥) - الموجود في شيوخ بقية بهذا الاسم:

[١] زرعة بن عبد الله بن زياد الزبيدي: قال ابن أبي حاتم: "روى عنه بقية"، وقال أبو حاتم: "شيخ مجهول ضعيف
 الحديث"، المرح والتعديل ٣/٦٠٦.

[٢] زرعة بن إبراهيم الدمشقي الزبيدي: قال أبو حاتم: "ليس بالقوي يكتب حديثه"، المرح والتعديل ٣/٦٠٧، وقال
 ابن حبان في الثقات ٦/٣٤٣: "بروى عن عطاء وخالد بن اللجلاج، روى عنه سعيد بن أبي هلال ومحمد بن شعيب بن شابور،
 وهو الذي روى عنه بقية ويقول حدثني الزبيدي، في أشباه بروها توهم أنه محمد بن الوليد بن عمار الزبيدي، يجب أن يعتبر
 بحديثه من غير رواية بقية عنه"، وقال في مقدمة المجرهين ص ٩١: "ومثل بقية إذا قال حدثنا الزبيدي (*) عن نافع، فيتوهم
 أنه أراد به محمد بن الوليد الزبيدي (*)، وإنما أراد زرعة بن عمرو الزبيدي (*)..."

[*] وقع هنا: الزبيدي بالراء، ولعله تصحيف وإنما هو الزبيدي بالدال المهملة، كما هو مضبوط في المرح والتعديل،
 والثقات، ولسان الميزان...، فالظاهر أنه هو نفسه، لذلك قال ابن حجر: "وذكره أيضا في الثقات فتناقض"، فزرعة بن عمرو
 الزبيدي هو نفسه زرعة بن إبراهيم الدمشقي الزبيدي عند ابن حجر، ثم قال: "وقال أبو نعيم: ليس بشقة ولا مأمون... وقال
 ابن عساکر: كان يضع الحديث...، لسان الميزان ٢/٤٧٥.

[٣] زرعة بن عمرو: هكذا غسر منسوب، قال ابن حبان: "زرعة بن عمرو، مروى المراسيل"، الثقات ٦/٣٤٤، وذكره
 البخاري في التاريخ الكبير ٣/٤٤٠، وابن أبي حاتم في المرح والتعديل ٣/٦٠٧، وسكتنا عنه، ولم أجده في مصدر آخر.
 - وانظر أيضا: الأنساب للسمعاني ٣/١٣٥، ١٣٦ - والإكمال لابن ماكولا ٤/٢٢١، ٢٢٢.

الزبيدي (١) صاحب الزهري.

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للسانم (٢) حديث رواد عن الزبيدي وظنه بعضهم محمد بن الوليد، فنسبه كذلك وأخطأ، إنما هو سعيد بن عبد الجبار». (٣)

[٦] - وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء":

«قال محمد بن أبي حاتم - وراق البخاري -: سمعت البخاري يقول: كنت في مجلس

الفريابي، فقال: حدثنا سفيان عن أبي عمرو عن أبي الخطاب عن أنس أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم -: "كان يطوف على نسائه في غسل واحد" (٤)، فلم يعرف أحد في المجلس أبا عمرو ولا أبا الخطاب. فقلت: أما أبو عمرو فمعمّر، وأبو الخطاب قتادة.

قال: وكان الثوري فعولا لهذا، يكنى المشهورين». (٥)

(١) هو: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو الهذيل الحمصي القاضي. الحجة المتقن عالم أهل الشام من أنبل أصحاب الزهري وأئمتهم. كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث، متفق على توثيقه وإمامته. (ت ١٤٩ هـ). انظر: الجرح والتعديل ١١١/٨ - ثقات ابن حبان ٣٧٣/٧ - تهذيب الكمال ٢٦/ رقم ٥٦٧٣ - تذكرة الحفاظ ١/١٦٢ - السير ٦/٢٨١....

(٢) - لعل الحفاظ ابن رجب ذكر الحديث في شرحه ل - باب: ما جاء في الكحل للسانم / سنن الترمذي (كتاب الصيام ٢٢٥/٨ - ٤٢٠ / ٣ - تحفة)، لأن الحديث لم يخرج الترمذي. وإنما أخرجه: ابن ماجه (١٦٧٨) - وأبو يعلى في مسنده (٢٢٥/٨ رقم ٤٤٧٩٢) - والبيهقي (٢٦٢/٤)، عن بقية عن سعد الزبيدي عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "ربما اكتحل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو صائم" - وضعفه البيهقي، والمباركفوري كما في تحفة الأحوذى ٤٢١/٣.

- وفي باب الكحل للسانم أحاديث أخرى مرفوعة، لكن لا يصح منها شيء. انظر: سنن أبي داود (كتاب الصوم - باب في الكحل عند النوم للسانم) - صحيح ابن خزيمة ٣/٢٤٩ - التلخيص الحبير ٢/١٩٠، ١٩١ - السلسلة الضعيفة ٣/٧٦ رقم ١٠١٤ - الإروا ٤/ رقم ٩٣٦.

(٣) - شرح علل الترمذي ص ٣٦٦.

(٤) - أخرجه: البخاري (١/ رقم ٢٦٨، ٢٨٤ - ٩/ رقم ٥٠٦٨، ٥٢١٥ - فتح) - ومسلم (٣٠٩) - وأبو داود (٢١٨) - والترمذي (١٤٠) - والنسائي (١٤٣/١، ١٤٤) - وابن ماجه (٥٨٨، ٥٨٩) - وابن خزيمة (١/١١٥ رقم ٢٣٠، ٢٣١) - وابن حبان (٢/٢٥٧، ٢٥٨ - إحسان) - والدارمي (١/١٩٢) - والطحاوي (١/١٢٩ - شرح معاني) - وعبد الرزاق (١/ رقم ١٠٦١) - وأبو عوانة (١/٢٨٠) - وأحمد (٣/٩٩، ١٦٠، ١٦٦، ١٨٥، ١٨٩، ٢٢٥، ٢٣٩، ٢٥٢): كلهم عن أنس - رضي الله عنه - "أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة بغسل واحد، وله يومئذ تصع نسوة".

(٥) - سير أعلام النبلاء ١٢/٤١٣، وانظر أيضا: هدى السارى ص ٤٧٨.

فرع منه: تدليس البلدان

- ومن فروع هذا النوع من التدليس: تدليس البلدان:

- يقول أبو الفرج ابن الجوزي:

«... وقد كان دخل إلى بغداد بعض طلبة الحديث، وكان يأخذ الشيخ فيقعده في الرقة: وهي البستان على شاطئ دجلة، فيقرأ عليه ويقول في مجموعاته: حدثني فلان وفلان بالرقة، ويوهم الناس أنها البلدة التي بناحية الشام ليظنوا أنه قد تعب في الأسفار لطلب الحديث.

وكان يقعد الشيخ بين نهري عيسى والفرات، ويقول حدثني فلان من وراء النهر، يوهم أنه قد عبر خراسان في طلب الحديث. وكان يقول: حدثني فلان في رحلتي الثانية والثالثة، ليعلم الناس قدر تعبهم في طلب الحديث... وهذا كله من الإخلاص بمعزل، وإنما مقصودهم الرياسة والمباهاة...» (١).

- ويقول الحافظ ابن حجر:

«ويلتحق بقسم تدليس الشيوخ: تدليس البلاد، كما إذا قال المصري: "حدثني فلان بالأندلس" وأراد موضعاً بالقرافة، أو قال: "بزقاق حلب" وأراد موضعاً بالقاهرة، أو قال البغدادي: حدثني فلان بما وراء النهر، وأراد نهر دجلة...»

ولذلك أمثلة كثيرة، وحكمه الكراهة لأنه يدخل في باب التشبع وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إن كان هناك قرينة تدل على عدم إرادة التكثير فلا كراهة» (٢).



(١) - تلبس إبليس ص ١٢٢.

(٢) - النكت ص ٢٦٢. وانظر أيضاً: الاقتراح لابن دقيق العيد ص ٢١٢ - فتح المغيب ج ١ ص ٢٢٩ - المنع في علوم الحديث لابن المنقذ ج ١ ص ١٥٩.

المبحث السادس: الفرق بين التديس والإرسال.

- ونظرا للتشابه والتداخل الموجود بين هذين النوعين من أنواع علوم الحديث، فإنه يحسن بيان الفرق بينهما، حتى يتضح كل نوع بما يميزه عن الآخر، وأولا أذكر تعريف الإرسال. وله معنيان مشهوران عند أئمة الحديث:

- الأول:

- يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع في جميع الطبقات، وفي مختلف أجزاء الإسناد، يقول الخطيب البغدادي:

« لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوى عن من لم يعاصره أو لم يلقه... » (١)، وعلى هذا المعنى للإرسال أغلب المحدثين وبخاصة المتقدمون منهم.

- والثاني:

- تخصيصه بما أضافه التابعي - صغيرا كان أم كبيرا - إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بما سمعه من غيره (٢) وهذا المعنى هو السائق في الاستعمال. يقول الحافظ ابن عبد البر: « فأما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ... فهذا هو المرسل عند أهل العلم، ومثله أيضا مما يجري مجراه عند بعض أهل العلم، مرسل من دون هؤلاء، مثل حديث ابن شهاب و... » (٣)، أي مرسل صغار التابعين.

- ويقول الخطيب:

« إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال، ما رواه التابعي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - » (٤)، ويقول ابن الصلاح:

« والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الإرسال. والله أعلم. » (٥)

(١) - الكفاية ص ٢٨٤.

(٢) - انظر. التكت لابن حجر ج ٢ ص ٥٤٦، ٥٤٠ (طبعة د ربيع) - نزعة النظر ص ٣٧ - فتح المغيث للعراقي ص ٦٣، ٦٤.

(٣) - التمهيد ١/١٩، ٢١.

(٤) - الكفاية ص ٢١.

(٥) - علوم الحديث ص ٧٣ (تقسيد)، وانظر. معرفة علوم الحديث ص ٢٥، ٢٦، ٢٧... ٢٩، ٣٦.

- وهنا تنبيهات ثلاث:

١١- أنبه إلى أن التفريق، إنما يكون بين الإرسال وبين تدليس الإسناد، لاشتباههما واشتراكهما في العلة، وهي سقوط أحد الرواة أو أكثر... وهذا من أوجه التوافق بينهما، وهو الاتفاق في العلة التي هي الجهالة بحال الساقط المحذوف من السند، وقد مر أن تدليس الإسناد هو: «أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه وإنما سمعه من غيره... هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك». (١)

١٢- وأنبه أيضا إلى أن بعض الأئمة المتقدمين، يطلقون أحيانا التدليس على سبيل التجويز، ويقصدون به الإرسال، بحيث لا يفرقون بين التدليس والإرسال، ومثال ذلك ما رواه الحاكم بإسناده إلى: «خلف بن سالم قال: سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النخعي، لأن الحسن كثيرا ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواما مجهولين، وربما دلس عن مثل عتي بن ضمرة وحنيف بن المنتجب ودغفل بن حنظلة وأمثالهم...» (٢) والحسن البصري كان كثير الإرسال والرواية عن الصحابة وهو لم يسمع من أغلبهم، فالمقصود في الكلام الذي رواه الحاكم هو الإرسال. والله أعلم.

[٣] - تنبيه مهم: هل يوصف الصحابة بالتدليس؟

- حسب ما سبق بيانه من تعريف التدليس عند أئمة الحديث وهو رواية المحدث عن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه بالصيغة الموهمة غير الصريحة، فهل يشمل هذا، الصحابة أيضا، الذين كانوا يروون عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ما لم يسمعه منه مشافهة وإنما سمعه من صحابة آخرين؟

- والجواب بالنفي، ذلك أن العرف الذي جرى عليه المحدثون، والاصطلاحات التي

(١)- التهذيب ج ١ ص ١٥.

(٢)- معرفة علوم الحديث ص ١٠٨.

كانت بينهم، إنما نشأت منذ عُني الناس بالإسناد، وذلك بعد وقوع الفتنة بمدة، فلم تعرف هذه الاستعمالات والاصطلاحات في القرن الأول الذي عاشه الصحابة - رضوان الله عليهم.. فالتدليس وغيره من العلوم وتعريفاتها، كشروط الحديث الصحيح، والحديث المضطرب والمنكر والشاذ والتفرد وزيادة الثقة... هذه الاصطلاحات كلها لا تنطبق مفاهيمها على الصحابة، وهذا ما عليه أئمة الفن من المحدثين.

- يقول الإمام عبد الرحمن المعلمي موضحاً هذه المسألة:

« حقيقة التدليس وانتفاؤها عن الصحابة:

... ذكر الخطيب (١) ما يؤخذ على المدلس، وهاك تلخيصه بتصرف:

أولاً: إيهامه السماع ممن لم يسمع منه.

ثانياً: إنما لم يبين لعلمه أن الواسطة غير مرضي...

ثالثاً: الأنفة من الرواية عن حدثه.

رابعاً: إيهام علو الإسناد.

خامساً: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال.

- أقول: هذه الأمور منتفية فيما كان يقع من الصحابة - رضي الله عنهم - من قول أحدهم فيما سمعه من صحابي آخر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: " قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -".

أما الأول: فلأن الإيهام إنما نشأ منذ عُني الناس بالإسناد، وذلك عقب حدوث الفتنة، وفي مقدمة صحيح مسلم: "عن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو لنا رجالكم...". (٢)، فمن حينئذ، التزم أهل العلم الإسناد، فأصبح هو الغالب حتى استقر في النفوس وصار المتبادر من قول من قد ثبت لقاءه لحذيفة: "قال حذيفة سمعت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول...". أو نحو ذلك أنه أسند، ومعنى الإسناد: أنه ذكر من سمع منه، فيفهم من ذلك القول أنه سمع من حذيفة، فلو قال قائل مثل ذلك، مع أنه لم يسمع ذاك الخبر من حذيفة وإنما سمعه ممن أخبر به عن حذيفة، كان

(١) - الكفاية ص ٣٥٨.

(٢) - مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ٨٤ (نوي).

موهما خلاف التوافق.

وهذا العرف لم يكن مستقرا في حق الصحابة لا قبل الفتنة ولا بعدها، بل عرفهم المعروف عنهم، أنهم كانوا يأخذون من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بلا واسطة، ويأخذ بعضهم بواسطة بعض، فإذا قال أحدهم: "قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -..." كان محتملا أن يكون سمع ذلك من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وأن يكون سمعه من صحابي آخر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، فلم يكن في ذلك إيهام.

وأما الثاني: فلم يكن ثم احتمال لأن يكون الوسطة غير مرضي، لأنهم لم يكن أحد منهم يرسل إلا ما سمعه من صحابي آخر - يثق به وثوقه بنفسه - عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، ولم يكن أحد منهم يرسل ما سمعه من صبي أو من مغفل أو قريب العهد بالإسلام، أو من مغموص (١) بالنفاق أو من تابعي (٢)،

وأما الثالث: فلم يكن من شأنهم - رضي الله عنهم -،

وأما الرابع: فتبع للأول،

وأما الخامس: فلا ضرر في الاحتمال مع الوثوق بأنه إن كان هناك واسطة فهو صحابي آخر.

- قال أبو رية: "ذكر علماء الحديث أن أبا هريرة كما يدلس".

أقول: إنما جاء في ذلك كلمة شاذة بغلب على ظني أنها مصحفة، سيأتي الكلام عليها». (٣)

- ويقول الحافظ ابن حجر عند تحقيقه لتعريف التدليس:

«والتحقيق فيه التفصيل: وهو أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال، إذا ذكر بالصيغة الموهمة عن لقيه، فهو تدليس أو عن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عن لم يدركه فهو مطلق الإرسال

(١) - مغموص: أي مطعون عليه في دينه، متهم بالنفاق - انظر: لسان العرب، مادة: غمص ٣٢٩٨/٥.

(٢) - يأتي التنبيه على هذا في الصحيفة ٥٩ الهامش رقم (١).

(٣) - الأنوار الكاشفة ص ١٥٩... ١٦١، ثم أجاب عنها ص ١٦٢، ١٦٤ بضعف الإسناد والتصحيح...

واعلم أن التعريف الذي ذكرناه للمرسل ينطبق على ما يرويه الصحابة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مما لم يسمعه منه، وإنما لم يطلقوا عليه اسم التدليس أدبا (١)، على أن بعضهم أطلق ذلك. روى أبو أحمد بن عدي في الكامل عن يزيد بن هارون عن شعبة قال: "كان أبو هريرة - رضي الله عنه - ربما دلس". (٢) والصواب ما عليه الجمهور من الأدب في عدم إطلاق ذلك. والله الموفق». (٣) - ولعل شعبة بن الحجاج، إنما أطلق ذلك تساهلا وتجاوزا، لا قصدا منه أن أبا هريرة - رضي الله عنه - كان يدلس بالمعنى المعروف عند أئمة الحديث، ومما يؤكد هذا، أن كثيرا من الصحابة - وبخاصة صغارهم - كانوا يروون عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ما لم يسمعه منه وإنما سمعوه من غيرهم من الصحابة، كابن عمر، وابن عباس، والنعمان بن بشير،... ولم يطلق عليهم شعبة وصف التدليس، مع كثرتهم وشهرتهم بذلك، حتى قيل أن ابن عباس - رضي الله عنهما - لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - سوى عشرين حديثا، والباقي سمعها من غيره من الصحابة، وهو من المكثرين الذي تجاوز حديثهم الألف.

- فهذه كلمة - إن صح سندها -، وقعت من شعبة مرة، وليست منهجا له ولا لغيره من أئمة الحديث، بل منهجهم، هو ما جرى عليه عملهم طيلة ثلاثة قرون أو أكثر، من تخصيص ذلك بمن دون الصحابة. وإنما كانوا يطلقون على رواياتهم تلك، اسم: مرسل الصحابي. ومراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، ولا خلاف في ذلك بين أئمة الإسلام، ثم إن مراسيلهم قسمان:

- الأول: ما يرويه الصحابي عن صحابي آخر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -
- والثاني: ما يرويه الصحابي عن تابعي عن صحابي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، فيسقطون الواسطة.

(١) - ليس أدبا فقط، ولكن لأن مصطلح التدليس كما هو في عرف المحققين لا ينطبق معناه على رواية الصحابة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - من دون سماع منه، ولا يمكن تطبيق مصطلحات عرفت في القرن الثاني فما بعد على واقع الصحابة وهم لم يعرفوا هذه الاصطلاحات، والله أعلم.

(٢) - الكامل لابن عدي ج ١ ص ٨١.

(٣) - النكت ص ٢٤٨.

- فالأول هو الغالب على مراسيل الصحابة، أما الثاني فهو قليل نادر، ولقلته فقد عدت الأحاديث المرفوعة (١) التي رويت على هذا النحو. وقد ذكرها الحافظ العراقي في نكته على كتاب ابن الصلاح (٢)، فبلغت عشرين حديثاً، وحكى أيضاً اتفاق الأئمة على الاحتجاج بمراسيل الصحابة. والله أعلم

- وأحسن من تكلم من الأئمة في بيان الفرق بين التدليس والإرسال، الخطيب البغدادي وابن عبد البر، ثم ابن رشيد الفهري وابن حجر العسقلاني، وهذا كلامهم:
- يقول الخطيب البغدادي بعد ذكره لتدليس الإسناد:

«... ولو بين أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلسه عنه فكشف ذلك لصار ببيانه مرسلًا للحديث غير مدلس فيه، لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سماعاً، ممن لم يسمع منه، وملاقياً لمن لم يلقه، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة، من حيث كان المدلس ممسكاً عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث وذموا من دلسه، والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه... والمرسل المبين بري، من جميع ذلك» (٣)، - ويقول أيضاً:

«لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه...» (٤).

- ويقول الحافظ ابن عبد البر:

«وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه، وأخذ عنه وسمع منه، وحديث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره ممن ترضى حاله أو لا ترضى،

(١) لأن غالب ما رواه الصحابة عن التابعين هو من الإسرائليات والموقوفات لا من المرفوعات، وانظر: التقسد والإيضاح ص ٧٦.

(٢) - التقييد والإيضاح ص ٧٦.. ٧٩.

(٣) - الكفاية ص ٣٥٧، ٣٥٨.

(٤) - نفسه ص ٣٨٤.

على أن الغالب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره... هذا التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك.

واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه... فقالت فرقة: هذا تدليس، لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما، كما فعلا في الكثير مما بلغهما عنهما، قالوا: وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلالة.

فإن كان هذا تدليسا، فما أعلم أحدا من العلماء سلم منه، في قديم الدهر ولا في حديثه... وقالت طائفة من أهل الحديث: ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب التدليس، وإنما هو إرسال...» (١).

- ويقول ابن رُشيد الفهري:

«... فإن هذا لا يلزم لإمكان وسط بينهما، وهو كونه مرسلا، فليس بمجرد العنينة من غير ذكر الوساطة يعد مدلسا، بل يقصد إبهام السماع فيما لم يسمع... وهذه نكتة نفيسة تكشف لك حجاب الإشكال، وتوضح الفرق بين من عنعن فعده مرسلا، ومن عنع فعده مدلسا» (٢).

- ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني:

«والفرق بين المدلس والمرسل الخفي، دقيق حصل تحريره بما ذكرنا هنا، وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاءه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما...» (٣).

- فمن خلال هذه النقول العلمية القسمة، يمكننا أن نحدد أوجه الافتراق والاختلاف بين

التدليس والإرسال، في النقاط التالية:

[١] - أن التفريق يكون بين الإرسال وبين تدليس الإسناد فقط - ويدخل في الأخير

فروعه - لتشابههما في العلة، وهي سقوط وحذف راو أو أكثر.

(١) - التمهيد ج ١ ص ١٥، ١٦.

(٢) - السنن الأبين والمورد الأيمن ص ٦٦، ٦٧.

(٣) - نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٣٩، ٤٠.

[٢] - الإيهام: وهو من أهم الفروق، فالمدلس يوهم السماع بمن روى عنه، بينما المرسل لا يوهم، والانقطاع فيه ظاهر معروف.

[٣] - التدليس يتضمن الإرسال، أى يتضمن انقطاعا بين المدلس والمدلس عنه، بينما الإرسال لا يتضمن التدليس لأنه انقطاع صريح، ليس فيه إيهام.

[٤] - التدليس مذموم عند عامة أهل العلم بالحديث، سلفا وخلفا، بخلاف الإرسال فلم يذموه ولم يذموا فاعله.

[٥] - التدليس خاص بالرواية عمن لقيه الراوي وسمع منه، أما إذا عاصره ولم يلقه وروى عنه فهذا يكون مرسلا لا مدلسا.

[٦] - أن اصطلاح التدليس وأحكامه لا تنطبق على طبقة الصحابة، وأن ما يقع منهم، وتكون صورته صورة تدليس، يسميه أهل الحديث: مرسل الصحابي.

[٧] - ويتفقان في العلة فيهما وهي الجهالة بحال الساقط المحذوف، والذي غالبا ما يكون غير مرضي، وأحيانا يكون لأغراض أخرى، سيأتي بيانها في موضعها.

[٨] - وعليه فإنهما يتفقان في الحكم، إلا أن المرسل أحسن حالا (١) لأن الانقطاع فيه بين وواضح، بخلاف المدلس فإن ظاهره الاتصال.

- هذا ما ظهر لي من أوجه الائتلاف والاختلاف بين الإرسال والتدليس، والله أعلم.

* * * * *

(١) - انظر: جامع التحصيل ص ٩٨.

المبحث الثامن: بواعث التدليس ودوافعه

- دوافع التدليس وبواعثه كثيرة، تتنوع بتنوع أغراض المدلسين، وبعضها متداخل، فمن أغراض المدلسين ما هو مذموم لما فيه من إخفاء العيوب والعلل، وقد يشتد الذم والكراهة، ومن هذه الأغراض ما هو متسامح فيه بين أهل الحديث... وحصرها يطول، لكن هذا أهمها:

[١]- تحسين الحديث: وتسويته بحيث يظهر فيه الأجواد ويخفى الأذنياء، يقول عثمان

ابن سعيد الدارمي:

«سمعت يحيى بن معين وسئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى...». (١)

- ويقول الخطيب البغدادي:

«وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط من (٢) بعده في الإسناد، رجلا يكون ضعيفا في الرواية أو صغير السن ويحسن الحديث بذلك». (٣)

[٢]- ضعف حال شيخ المدلس: وهذا الباعث هو الغالب على صنيع المدلسين (٤)، كما

قال ابن عبد البر:

«... وإنما سمعه من غيره، ممن ترضى حاله أو لا ترضى، غلب أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره...». (٥)

(١)- رواد الخطيب في الكفاية ص ٣٦٥.

(٢)- سبق التنبيه أن لعل الصواب: من

(٣)- الكفاية ص ٣٦٤.

(٤)- انظر: الكفاية ص ٣٦٥ - علوم الحديث ص ١٠٠ (تقييد) - الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ٢١١، ٢١٢.

(٥)- التمهيد ج ١ ص ١٥.

- ويقول ابن حبان:

«إبراهيم بن عطية الواسطي... كان هشيم يدلّس عنه أخبارا لا أصل لها، كأنه وقف على

العلة فيها، وكان منكر الحديث جدا...» (١)،

- ويقول في ترجمة "عثمان بن عبد الرحمان":

«... يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلّسها عن الثقات...» (٢)

- ويقول الحافظ ابن رجب:

«ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة...» (٣)

- ويقول الحافظ الذهبي:

«ولهم في ذلك أغراض: فإن كان لو صرح بمن حدثه عن المسمى، لعرف ضعفه، فهذا غرض

مذموم وجناية على السنة...» (٤)

[٣] - الرغبة في العلو: فقد كان المحدثون والرواة حريصين كل الحرص على طلب

الأسانيد والسماعات العالية، ويرون النزول عيبا ونقصا، قال الإمام أحمد: «طلب الإسناد

العالي سنة عن سلف» (٥)، وقيل ليحيى بن معين في مرض موته الذي مات فيه: «ما

تشتهي؟، قال: بيت خالي وإسناد عالي» (٥)

- فلهذا الغرض كان كثير من الرواة يسقطون أسامي من سمعوا منهم، ويدلسون عن

فوقهم، ومن أحسن ما يمثل به هنا ما رواه الخطيب من فعل سفيان بن عيينة:

- فعن: «إبراهيم بن بشار الرمادي قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن

محمد بن علي قال: "كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا جاءه مال لم يبيته ولم

يقيّله" (٦)، قال: فقال له رجل: يا أبا محمد، سماع من عمرو بن دينار؟، قال: دعه لا

(١) - المجروحين: ترجمة إبراهيم بن عطية، ج ١ ص ١٠٨، ١٠٩.

(٢) - المصدر نفسه ج ٢ ص ٩٥.

(٣) - المصدر نفسه ج ٢ ص ٢١٨.

(٤) - المصدر نفسه ج ٢ ص ١١١.

(٥) - علوم الحديث ص ٢٥٧ (تعديد).

(٦) - ...هذه النبوة (٣٥٧/٦) - عن ابن السني، الطبقات، الم. الثاني، ص ٤٨٤، انظر: الجامع الصغير، ص ٦٦٣ - ٦٦٤.

...١١١ ١١١ ١١١

تفسده، قال يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟، قال: ويحك لا تفسده، ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال: يا أبا محمد، سماع من ابن جريج؟، قال: ويحك لم تفسده، الضحاك بن مخلد أبو عاصم عن ابن جريج، قال: يا أبا محمد، سماع من أبي عاصم؟، قال: ويحك لم تفسده، حدثني علي بن المديني عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال ابن عيينة: تلموني على علي بن المديني، لما أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني». (١)

فسفيان نزل في هذا الحديث ثلاث درجات، لذلك رغب عن ذكر الوساطة بينه وبين عمرو وهو من كبار شيوخه.

- يقول ابن دقيق العيد:

«وأكثر مقصود المتأخرين في التدليس طلب العلو...» (٢)

[٤] استصغار الشيخ: الذي سمع منه الحديث، كما قال ابن عبد البر: «وقد يكون لأنه استصغره...» (٣)، ويقول الخطيب: «والعلة في فعله ذلك كون شيخه غير ثقة... أو يكون أصغر من الراوي عنه سنا...» (٤)

[٥] الدعوة إلى الله - عز وجل -: كما قال الحاكم النيسابوري:

«ففي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة، وأتباعهم، غير أنني لم أذكرهم، فإن غرضهم من ذكر الرواية، أن يدعوا إلى الله - عز وجل -، فكانوا يقولون: "قال فلان، لبعض الصحابة"، فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة». (٥) أي أن مقصودهم هو ذكر المتن واستعمال ما فيه من مواعظ وتذكير ونحوها، ولا يراعون سياق الأسانيد بكاملها، لكنهم بروايتهم عن الصحابة بالصيغ المحتملة، تكون صورة رواياتهم

(١) - الكفاية ص ٣٥٩، ٣٦٠.

(٢) - الاقتراح ص ٢١١، ٢١٢.

(٣) - التمهيد ج ١ ص ١٥.

(٤) - الكفاية ص ٣٦٥، ٣٦٦ - وانظر: علوم الحديث ص ١٠٠ (تقييد) - فتح المغيب للسخاوي ١/٢٢٢.

(٥) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٤.

صورة تدليس، وإن لم يقصدوه. فالدعوة إلى الله - عز وجل - هي سبب إرسالهم عن الصحابة، وقد يكون في هذا الإرسال شيء من الإيهام والتدليس. والله أعلم

[٦] - حب التدليس والولوع به مع تقليد الأكابر فيه، كما كان يفعل هشيم بن

بشير (١)، فقد قال ابن سعد:

«إنه كان يدلس كثيرا، فما قال فيه: أخبرنا، فهو حجة، وإلا فليس بشيء» (٢)، وسئل: ما يحملك على التدليس؟، قال: «إنه أشهى شيء» (٣).

- وذكر ابن عبد البر أن الترمذي روى بإسناده إلى:

«ابن المبارك قال: قلت لهشيم: مالك تدلس وقد سمعت كثيرا؟ قال: كان كبيران يدلسان: الأعمش والثوري...» (٤)، قال الحازمي (٥):

«وكان جماعة من ثقات الكوفيين والبصريين مولعين به» (٦).

[٧] - كثرة الأخذ والرواية عن الشيخ الواحد فيرغب عن تكرار اسمه فينوعه، يقول

الحافظ ابن الصلاح:

«... أو كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة. وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين، منهم الخطيب أبو بكر، فقد كان لهجا به في تصانيفه. والله أعلم» (٧).

(١) هو: هشيم بن بشير بن القاسم السلمى أبو معاذ الواسطي، الحافظ الكبير محدث العصر، كان من الحفاظ الثقات إلا أنه كان كثير التدليس، متفق على ثقته وإتقانه، قال ابن حجر: "ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي" التقريب رقم ٧٣٦٢، (ت ١١٨٣هـ) - وانظر: طبقات ابن سعد ٣١٣/٧ - تاريخ الدوري ٦٢٠/٢ - الجرح والتعديل ١١٥/٩ - تاريخ بغداد ٨٥/١٤ - تهذيب الكمال ٣٠/٣ - رقم ٦٥٩٥ - تذكرة الحفاظ ٢٤٨/١.

(٢) - الطبقات الكبرى ج ٧ ص ٢٢٧.

(٣) - انظر: الكفاية ص ٣٦١، وفتح المغيث ٢١٧/١.

(٤) - التمهيد ٣٥/١، ورواه أيضا: ابن عدي في الكامل ١٠٦/١.

(٥) هو: محمد بن موسى بن عثمان الهمداني أبو بكر الحازمي، (ت ٥٨٤ هـ). قال الذهبي: "الإمام الحافظ البارع النسابة"، وقال السبكي: "إمام متقن مبرز... تفقه على مذهب الشافعي..."، من أشهر مؤلفاته: "الناسخ والمنسوخ"، توفي وعمره ست وثلاثون سنة - انظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٣/٧ - وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٩٤/٤ - تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤ - النجوم الزاهرة ٩٩/٦ - شذرات الذهب ٤٦٢/٦.

(٦) - شروط الأئمة الخمسة ص ٤٦.

(٧) - علوم الحديث ص ١٠٠ (تقييد) - وانظر: الكفاية ص ٣٦٥ - وفتح المغيث ٢٢٣/١.

- يقول الحافظ السخاوي:

«ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الإكثار، أن يكون مقصودا لفاعله، بل الظن بالأئمة - خصوصا من اشتهر إكثاره مع ورعه - خلافه، لما يتضمن من التشبع والتزين الذي يراعي تجنبه أرباب الصلاح والقلوب...» (١).

[٨]- الخوف من عدم نشر السنة، أو التورع والاحتياط في نشرها:

- يقول الحافظ السخاوي:

«وقد يكون للخوف من عدم أخذه عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه، أو يكون المدلس عنه حيا، وعدم التصريح به أبعد عن المحذور الذي نهى الشافعي لأجله» (٢)، ومثاله ما حدث من البخاري مع شيخه الذهلي (٣)، قال السخاوي: «على أنه قد قيل في فعل البخاري في الذهلي، إنه لما كان بينهما ما عرف في محله، بحيث منع الذهلي أصحابه من الحضور عند البخاري، ولم يكن ذلك بمانع للبخاري من التخريج عنه، لوفور ديانتته وأمانته، وكونه عذره في نفسه بالتأويل، غير أنه خشي بالتصريح به أن يكون كأنه بتعديله له صدقه على نفسه، فأخفى اسمه (٤)، والله أعلم بمراده» (٥).

[٩]- إيهام كثرة المشايخ:

- يقول ابن دقيق العيد: «ولهم في ذلك أغراض... وأكثر مقصود المتأخرين في التدليس طلب العلو، أو إيهام كثرة المشايخ، كما إذا روى عن شيخ باسمه المشهور، ثم نسبه مرة أخرى إلى جد له أعلى، ثم ذكره مرة أخرى بكنيته...» (٦).

(١)- فتح المغيب ج ١ ص ٢٢٤.

(٢)- نفسه ج ١ ص ٢٢٣.

(٣)- هو: محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي أبو عبد الله النيسابوري، الإمام الحافظ شيخ الإسلام حافظ نيسابور، متفق على توثيقه وإمامته، (ت ٢٥٨ هـ) - انظر: المرجح والتعديل ١٢٥/٨ - ثقات ابن حبان ١١٥/٩ - تاريخ بغداد ٤١٥/٣ -

تهذيب الكمال ٢٦ / رقم ٥٦٨٦ - السير ٢٧٣/١٢ - تذكرة الحفاظ ٥٣٠/٢.

(٤)- انظر: موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي ٣٧٧/٢، ٣٧٨.

(٥)- فتح المغيب ج ١ ص ٢٢٥.

(٦)- الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ٢١١، ٢١٢.

[١٠] - ومن الدوافع ما ذكره الحاكم النيسابوري، يقول:

«ومن المدلسين قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير، وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه...» (١) ولعل ذلك رغبة منهم في رواية كل مرويات الشيخ، وإيهاماً منهم أنهم لم يفتهم شيء من ذلك.

[١١] - قصد الاختبار والامتحان: كما في قصة هشيم مع أصحابه، قال الحاكم:

«وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم، اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ، قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي» (٢) - ويقول المحافظ السخاوي:

«ولا مانع من قصدهم الاختبار لليقظة والإلفات إلى حسن النظر في الرواة وأحوالهم... فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا.

وقد ذكر الذهبي في فوائد رحلته، أنه لما اجتمع بآبن دقيق العيد سأله التقي: من أبو محمد الهلالي؟، فقال: سفيان بن عيينة، فأعجبه استحضاره، وألطف منه قوله له: من أبو العباس الذهبي؟، فقال: أبو الطاهر المخلص... ولذا قال ابن دقيق العيد: إن في تدليس الشيخ الثقة مصلحة، وهي امتحان الأذهان واستخراج ذلك، وإلقاؤه إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال» (٣)

وكان هذا تدليسا، لأن فيه إيهام السائل للمسؤول أن المسؤول عنه غير من قد يتبادر إلى ذهنه. والله أعلم.

[١٢] - وقد يفعل ذلك خدمة لشيخه وإجلالا له من الرواية عن الضعفاء، كما في

قصة الوليد بن مسلم مع الهيثم بن خارجة، يقول المحافظ العراقي:

«وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد

(١) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٨.

(٢) - نفسه ص ١٠٥.

(٣) - فتح المغيث ١/٢٢٤، ٢٢٥.

أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟، قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقره، قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضَعَفَ الأوزاعي، فلم يلتفت إلى قولي». (١)

[١٣] - عدم تمييز الراوي بين ما سمعه من شيخه مما لم يسمعه، وذلك حيث يكون قد سمع الكثير من ذلك الشيخ وفاته بعض حديثه، لكنه لم يميزه، فروى عنه الكل موهما أنه سمع منه كل مروياته، مثال ذلك ما رواه الحاكم عن:

«علي بن المدني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: حدثنا صالح بن أبي الأخضر (٢) قال: "حديثي منه ما قرأت على الزهري، ومنه ما سمعت، ومنه ما وجدت في كتاب، ولست أفصل ذا من ذا" (٣)، قال يحيى: وكان قدم علينا فكان يقول: "حدثنا الزهري، حدثنا الزهري"». (٤)

- فهذا ما تيسر لي جمعه من أغراض المدلسين وبواعثهم على التدليس، وليس المقصود هنا هو التقصي، لكن التنبيه على أهم تلك البواعث. والله أعلم.



- (١) - التقيد والإيضاح ص ٩٧، والتبصرة والتذكرة ١/١٩١.
- (٢) - هو: صالح بن أبي الأخضر البسامي، ضعفه الأئمة ولبنوه وقالوا يكتب حديثه، قال ابن حجر: "ضعيف يعتبر به". انظر: تاريخ الدوري ٢/٢٦٢ - التاريخ الكبير ٤/٢٧٣ - ضعفاء البخاري رقم ١٦٤ - ضعفاء النسائي رقم ٣٠٢ - الجرح والتعديل ٤/٣٩٥ - تهذيب الكمال ١٣/٢٧٩٥ - التقريب رقم ٢٨٦٠.
- (٣) - انظر: طبقات ابن سعد ٧/٢٧٢ - الكامل لابن عدي ٤/١٣٨٢ - المجروحين ١/٣٦٤.
- (٤) - انظر: معرفة علوم الحديث ص ١٠٨ - علل أحمد ١/١٧٢ - الجرح والتعديل ٤/٣٩٤.
- وهناك مثال آخر وهو حميد عن أنس: فقد روى العقيلي عن: "سفيان قال: كان عندنا شويب بصري يقال له: دُرُسْتُ، فقال لي: إن حميدا قد اختلط عليه ما سمع من أنس ومن ثابت، وفتادة عن أنس إلا بشي، يسير... وقال يحيى القطان: كان حميد الطويل إذا ذهب توفقه على بعض الحديث عن أنس، شك فيه...، الضعفاء الكبير ج ١ ص ٢٦٦، ٢٦٧.

جامعة الأزهر
الفصل الثاني:
حكم التذليس والمدّيسين،
وطرق تصيفهم.

- * المبحث الأول: مفاصد التدليس.
- * المبحث الثاني: حكم التدليس.
- * المبحث الثالث: حكم تدليس الإسناد.
- المطلب الأول: حكم تدليس الإسناد.
- المطلب الثاني: حكم تدليس التسوية.
- * المبحث الرابع: حكم تدليس الشيوخ.
- * المبحث الخامس: حكم المدلس.
- * المبحث السادس: طرق تصنيف المدلسين.
- المطلب الأول: كيف يعرف بأن الراوي يدلس؟
- فرع: في أن نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلّة تدليسه.
- المطلب الثاني: تصنيف عام حسب الأعمار والأعصار.
- المطلب الثالث: من لا يدلس إلا عن الثقات.
- المطلب الرابع: من يدلس تدليس التسوية.
- المطلب الخامس: تصنيف المدلسين حسب الإقلال والإكثار.
- المطلب السادس: تصنيفهم حسب الشيوخ.
- فرع: ملازمة المدلس لبعض شيوخه طويلا يشعر بندرة تدليسه عنهم.
- المطلب السابع: تصنيفهم حسب التلاميذ.

المبحث الأول: مفاسد التذليل.

- للتذليل مفاسد كثيرة، منها ما يخرج عنه من عدائته، فما يترق به من المذاكر بسبب كثرة تدليسه عن المجروحين، ومنها الفدح في دس الراوي وورعه وإخلاقه، بسبب إيهامه العلو والرحلة في طلب الحديث، فهو منشع بما لم يعط، ومنها، وهي أعظمها: الجنابة على السنة، وذلك بإدخال الأخبار الضعيفة والواهمة في جملة ما يروى من السنة، وإيهام أنها من الصحيح المقبول والمعمول به... الخ
وهذه الآن أهم تلك المفاسد:

(١) أن التدليس سبيل للكذب على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وإفساد الدين، وذلك بالرواية عن الكذابين والوضاعين والمجروحين، ثم عدم بيان ذلك، وإيهام أن تلك الأخبار صحيحة مقبولة، فتروى وتنتشر، ويعمل الناس بها، وفي هذا جنابة كبيرة على السنة، وسبيل لتحريف هذا الدين. ولهذا وجدنا أئمة الحديث، أظهروا كلهم علمهم بدم التدليس والقدح في فاعله لهذه العلة، قال وكعب (١):
« من كنى من يُعرف بالاسم أو سُمى من يعرف بالكنية، فقد جهل العلم. » (٢)،
- ويقول ابن حبان في ترجمة "الحسن بن عمارة" (٣):
« كان بليّة الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء... فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعية، التي يروى بها عن أنوف ثقات، أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح... فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه... » (٤).

(١) - هو: وكعب بن الحجاج بن مطع الراسي أبو... مسان الكوفي، من أئمة العلوية، كان ثقة حافظاً عابداً، أنى ١٠١ - ١٠٢ هـ، ومحدث العراق. ات ١٩٦ هـ - انظر: نهديت الكمال ٣٠، رقم ٦٦٩٥ - السير ٩ - ١٤ - العيون رقمها ٧٤١.

(٢) - رواد الخطيب: الكفاية ص ٣٧١.

(٣) - هو: الحسن بن عمارة أبو محمد الكوفي، ات ١٥٣ هـ - من أئمة الحديث، قاله أحمد وأبو حاتم، الضعفاء A التاريخ الكبير ٣/٣ - ضعفاء السني رقم ١١٩ - الجرح والفضائل ٣/٤٨ - المجروحون لابن حبان ١/٢٩٩ - ١٠٠ - البارظني رقمها ١٨٦ - تاريخ بغداد ٧/٢٤٥ - نهديت الكمال ٦/١٢٥٢ - العيون رقمها ١٢٦٤.
(٤) - المجروحون ج ١ ص ٢٢٩.

- فلا شك إذن، أن ما كان سببا لانتشار الأحاديث الموضوعية، فيه جناية عظيمة على السنة، كما قال الحافظ الذهبي:
«... فإن كان لو صرح بمن حدّثه عن المسمّى، لعرف ضعفه، فهذا غرض مذموم وجناية على السنة...» (١).

[٢]- القدح والطعن في عدالة الرجل الدينية، لما في التدليس من التزوين، وأثره على دين الرجل وإخلاصه بيّن واضح، كما قال حمّاد بن زيد، وذكر حديث رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور» (٢)، قال: «ولا أعلم المدلس إلا متشعبا بما لم يعط.» (٣)
- وقال أبو عاصم النبيل:

«أقل حالاته عندي، أنه يدخل في حديث: المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور.» (٤)
- و«التدليس ذلٌّ» (٥) أيضا.

- يقول ابن دقيق العيد:

«ووراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أرباب الصلاح والقلوب، وهو ما في التدليس من التزوين...» (٦).

(١)- الموقظة ص ٤٧.

(٢) - رواه: البخاري (رقم ٥٢١٩ ج ٩ - فتح -) - ومسلم (٢١٣٠) - والحميدي ١٥٢/١ رقم ٣١٩، ٣٢٠ - وأبو داود (٤٩٩٧) - وأحمد ٣٤٥/٦، ٣٤٦، ٣٥٣ - وابن حبان ٤٩٦/٧ (إحسان) - والبيهقي ٣٠٧/٧ - كلهم من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضى الله عنها - قالت: "جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فقالت: إن لي ضرة، فهل علي جناح أن أتشعب من مال زوجي بما لم يعطني؟ فقال: ... الحديث".

- ورواه: مسلم (٢١٢٩) - وعبد الرزاق في المصنف ج ١١ رقم ٢٠٤٥٢ - وأحمد ٩٠/٦، ١٦٧ - والطبراني في الصغير ١٠٦/٢ - من حديث عائشة - رضى الله عنها - "أن امرأة قالت يا رسول الله! أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يعطني... الحديث".

- ورواه الترمذي (٢١٠٣) - وأبو يعلى في مسنده ١٠٤/٤ رقم ٢١٣٧ - عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما -
- ورواه الطبراني في (الكبير) والبراز من حديث عبد الله الثقفى، كما في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٨ ص ٩٨.

(٣) - رواه الخطيب. / الكفاية ص ٣٥٦.

(٤) - رواه ابن عدي. / الكامل ج ١ ص ٤٨.

(٥) - رواه الحاكم. / معرفة علوم الحديث ص ١٠٣ عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه.

(٦) - الاقتراح ص ٢١٥.

- وهذا كله مما ينبغي أن يتورع عنه المسلم، وبخاصة إذا كان ممن يشتغل بالسنة، يرويها ويعلمها الناس، فحريّ به أن يعمل بما يروي من السنة ولا يخالفها...
[٣]- التدليس غشٌ وتزوير وإيهام لما ليس بصحيح أنه صحيح، ولمن ليس بثقة أنه ثقة...
- يقول ابن السمعاني (١):

«...التدليس تزوير وإيهام لما لا حقيقة له...» (٢)

- ويقول ابن الجوزي في ذكر تلبس إبليس على أصحاب الحديث:
«ومن هذا الفن تدليسهم في الرواية، فتارة يقول أحدهم: "فلان عن فلان" أو "قال فلان عن فلان"، يوهم أنه سمع منه المنقطع ولم يسمع، هذا قبيح لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل، ومنهم من يروي عن الضعيف والكذاب، فينفي اسمه، فربما سمّاه بغير اسمه، وربما كناه، وربما نسبه إلى جدّه، لتلا يُعرف، وهذه جناية على الشرع، لأنه يثبت حكماً بما لا يثبت به...» (٣)

[٤]- تصحيح ما ليس بصحيح من الأخبار المنكرة والواهية... وهو أظهر في تدليس التسوية منه في غيره من أنواع التدليس، ولهذا لما سئل يحيى بن معين عن:
«الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟»، قال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى...» (٤)، وسبق قول ابن الجوزي: «... لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل...» (٥)
- ويقول الحافظ العراقي:

- (١) هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المظفر السمعاني الروزي، قال الذهبي: "الإمام العلامة مفتي خراسان شيخ الشافعية" / السير ج ١٩ ص ١١٤، (ت ٤٨٩ هـ) - له كتاب "القواطع" في أصول الفقه، وانظر: المنتظم ٣٧/١٧ - طبقات الشافعية للسبكي ٣٣٥/٥ - وفيات الأعيان ٢١١/٣ في ترجمة حفيده: عبد الكريم بن محمد بن منصور.
(٢) - قواطع الأدلة ج ١ ص ٣٤٦ - ونقله ابن حجر في النكح ص ٢٥٣.
(٣) - تلبس إبليس ص ١٢٤.
(٤) - رواه الخطيب / الكفاية ص ٣٦٥.
(٥) - تلبس إبليس ص ١٢٤.

«ومما يلزم منه من الغرور الشديد، أن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس، ويكون المدلس قد صرّح بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تهمة تدليسه، فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة، لأن المدلس صرّح باتصاله، والثقة الأول ليس مدلسا، وقد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة. وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها...» (١).

١٥١ - وعكس المفسدة السابقة، فهنا أيضا ردّ للأخبار الصحيحة، لأنه قد يكنى شيخه بما لا يعرف ويشتهر به فيجهّله، وهذا يؤدي إلى ردّ خبره أو على الأقل إلى التوقف فيه، أو يتوهم أن هذا المذكور هو راو مجروح، لأنه هو المشهور بهذه الكنية أو النسبة...
- يقول الحافظ الذهبي:

«وقد يؤدي تدليس الأسماء - أي الشيوخ - إلى جهالة الراوي الثقة، فيردّ خبره الصحيح، فهذه مفسدة...» (٢).
- ويقول الحافظ السخاوي:

«وقد يتفق أن يوافق ما دلس به شهرة راو ضعيف من أهل طبقتهم، ويكون المدلس ثقة وكذا بالعكس، وهو فيه أشد...» (٣).
وهذه المفسدة حاصلة بفعل المدلس، سواء قصدها أم لم يقصدها، والعبرة في المفسدة بعمله لا بنيته.

١٦ - فيه تضييع للمرروي عنه وللمرروي أيضا، لأن إبهام المرروي عنه، يجعله مجهولا غير معروف، وهذا يترتب عليه تضييع خبره، فلا يعرف، أصحح هو أم ضعيف، كما قال ابن دقيق العيد:

«وأما مفسدته، فإنه قد يخفى وبصير الراوي مجهولا، فيسقط العمل بالحديث، لكون الراوي مجهولا عند السامع، مع كونه عدلا معروفا في نفس الأمر، وهذه جناية عظيمة، ومفسدة كبرى...» (٤).

(١) - التقيد والإيضاح ص ٩٧.

(٢) - الموقظة ص ٥٠.

(٣) - فتح المغيب ج ١ ص ٢٢٥ - وانظر: النكت ص ٢٥١.

(٤) - الاقتراح ص ٢١٤.

- ويقول الحافظ العراقي عقب قول ابن الصلاح: «وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته...» (١)، قال: «قلت: وللمروي أيضا، بأن لا يتنبه له فيصير بعض رواته مجهولا». (٢)

[٧] - إفساد حديث الثقات وإزاق المناكير بهم، كما كان يفعل الوليد بن مسلم مع شيخه الأوزاعي، يقول الحافظ العراقي:

«... وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟، قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقرة، قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضعف الأوزاعي، فلم يلتفت إلى قولي». (٣)

- هذه هي أهم المفاصد والمضار المترتبة عن التدليس، سواء في الإسناد أم في الشيوخ، وبعضها متداخلة. وهناك مفاصد أخرى، ذكرها أئمة الحديث من الحفاظ المتأخرين، أعرضت عن الإطالة بذكرها، لأن غالبها أو جلها، داخل فيما ذكرته سابقا، كالعدول عن الكشف إلى الاحتمال، وعدم النصح،... إلخ.

- وعلى هذه المفاصد، تترتب الأحكام، والتي سأفصل الكلام عليها في المباحث الآتية... والله الموفق.



(١) - علوم الحديث ص ١٠٠ - (تقييد).

(٢) - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٨٨ - وانظر أيضا: فتح المغيث ج ١ ص ٢٢٥.

(٣) - التقييد والإيضاح ص ٩٧.

المبحث الثاني: حكم التدليس .

- التدليس مذموم عند جماهير أئمة الحديث أو كلهم، بل هو «مكروه جدا» (١)، وقد اشتد نكير بعض الأئمة على من يدلس، وجعلوه من الكذب، وأشد من الزنا،... وأشهرهم في ذلك شعبة بن الحجاج، يقول شعبة:
- «لأن أذني أحب إلي من أن أدلس.» (٢)
- ويقول: «التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقط من السماء إلى الأرض، أحب إلي من أن أدلس.» (٣)
- ويقول عبد الله بن المبارك:
- «لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أدلس.» (٤)
- ويقول أبو أسامة (٥):
- «خرب الله بيوت المدلسين، ما هم عندي إلا كذابون.» (٦)
- ويقول سليمان بن داود المنقري (٧):
- «التدليس والغش والغرور والخداع والكذب، تحشر يوم تبلى السرائر في نفاذ واحد.» (٨)
- أي طريق -
- هذا، ونجد جماهير المحدثين من المتقدمين والمتأخرين، كلهم نصوا على كراهة التدليس، وذمّوه وعابوه على فاعله، وتشتد الكراهة إذا كان الراوي يدلس عن الضعفاء
- (١) - العراقي. / النبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٨٧.
- (٢) - رواد الخطيب. / الكفاية ص ٣٥٦.
- (٣) - رواد الخطيب. / الكفاية ص ٣٥٥، ٣٥٦ - وابن عبد البر. / التمهيد ج ١ ص ١٦.
- (٤) - رواد الخطيب. / الكفاية ص ٣٥٦ - وابن حبان. / المجروحين ص ٩٢ عن شعبة.
- (٥) هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي أبو أسامة الكوفي، الحافظ الثبت، كان حافظاً ثباتاً إماماً، تلت الأمة حديثه بالقبول لحفظه ودينه، أخرج له الجماعة، (ت ٢٠١ هـ) - انظر: الجرح والتعديل ٣/١٣٢ - تهذيب الكمال ٧/ رقم ١٤٧١ - السر ٩/٢٧٧ - تذكرة الحفاظ ١/٣٢١.
- (٦) - رواد ابن عدي. / الكامل ج ١ ص ٤٧ - والخطيب. / الكفاية ص ٣٥٦.
- (٧) هو: سليمان بن داود المنقري البصري أبو أيوب الشاذكوني، قال الذهبي: "الحافظ الشهير... إلا أنه واه"، وهو متروك الحديث، متهم بالكذب، (ت ٢٣٤ هـ) - انظر: سؤالات ابن الجنيد لابن معين رقم ٣٥ ص ٢٨١ - الجرح والتعديل ٤/١١٤ - تاريخ بغداد ٩/٤٠ - تذكرة الحفاظ ٢/٤٨٨ - ميزان الاعتدال ٢/٢٠٥.
- (٨) - رواد الحاكم. / معرفة علوم الحديث ص ١٠٣.

والمجاهيل والمتروكين، فهو «مكروه عند أكثر أهل العلم» (١) ، «مذموم عند جماعة أهل الحديث». (٢)

- يقول حماد بن زيد:

«التدليس كذب»، ثم ذكر حديث رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»، قال حماد: «ولا أعلم المدلس إلا متشبعًا بما لم يعط». (٣) - وروى الحاكم بإسناده إلى:

«عبدان قال: ذكر لعبد الله بن المبارك رجلٌ ممن كان يدلس، فقال فيه قولاً شديداً، وأنشد فيه:

دلس للناس أحاديثه والله لا يقبل تدليسا. (٤)

- ويقول أبو عاصم النبيل:

«أقل حالاته عندي أنه يدخل في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور». (٥)

- وقد ذكر ابن حبان التدليس في أنواع الجرح، كما في النوع الحادي عشر، والنوع الثامن عشر، من مقدمة المجروحين. (٦)

وكل هذا مما يدل على ذمّه، وقده في أحاديث المدلس، وربما في عدالته. (٧)

- يقول الحافظ الذهبي:

«وهو - أي التدليس - داخل في قوله تعالى: (ويحبون أن يحمّدوا بما لم يفعلوا) [آل عمران: ١٨٨]. قلت: والمدلس فيه شيء من الغش، وفيه عدم نصح للأمة، لا سيما إذا دلس الخبر الواهي، يوهم أنه صحيح، فهذا لا يحل بوجه، بخلاف باقي أقسام

التدليس...». (٨)

(١) - الخطيب / الكفاة ص ٣٥٥.

(٢) - ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ٢٨ - ومن نصّ على كراهته أيضا: وكيع بن الجراح / النكت لابن حجر ص ٢٥٣ -

ويحيى بن معين / رواه عنه ابن عدي في الكامل ج ١ ص ٤٨ - ويزيد بن هارون / التمهيد لابن عبد البر ج ١ ص ٢٧ - ...

(٣) - رواه الخطيب / الكفاة ص ٣٥٦.

(٤) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٣.

(٥) - رواه ابن عدي / الكامل ج ١ ص ٤٨.

(٦) - مقدمة المجروحين ص ٧٤، ٧٥، ٨٠، ٨١.

(٧) قلت: واشترط أهل العلم بالحديث، لقبول الخبر أن يكون سالما من التدليس، دليل على عدم جوازه، وأنه قاذح في

صحة الخبر، وربما حتى في عدالة وثقة فاعله. وانظر: صحيح ابن حبان ج ١ ص ٨٣ (إحسان).

(٨) - سير أعلام النبلاء، ج ٧ ص ٤٦٠.

- ويقول الحافظ ابن رجب:

« والتدليس مكروه عند الأكثرين لما فيه من الإيهام، وهو عن الكذابين أشد. وقد صرح طائفة من العلماء منهم مسلم، في مقدمة كتابه، بأن من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله، ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه، أن يكون آثما بذلك (١)، يريدون أنه فعلٌ محرّمٌ. (٢) فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبين حاله... وأما قول الشافعي (٣): أن التدليس ليس بكذب يرد به حديث صاحبه كله، فهذا أيضا قول أحمد وغيره من الأئمة، لأن قول المدلس "عن فلان" ليس بكذب منه، وإنما فيه كتمان من سمع منه عن فلان...»

وقال أحمد في التدليس: "أكرهه"، قل له: شعبة قال: هو كذب، قال أحمد: "لا، قد دلس قوم، ونحن نروي عنهم". (٤)، أي نروي صحيح أخبارهم لا ما دلسوا فيه. - وهذا الذمّ كله من الأئمة، إنما هو بسبب المفسدة التي تحصل به، من الرواية عن الضعفاء والمجهولين (٥)، وحتى عن الكذابين والمتروكين، مع إيهام السامعين جودة الأسانيد وخلوها من الأدنياء - وذلك بإسقاطهم وإخفائهم - وأن الرواة كلهم ثقات، فتنشر تلك الأحاديث وتروج على عامة المسلمين. ولا شك أن في هذا جناية كبيرة على السنة، لأنه سوف يختلط بها تلك الموضوعات والأحاديث الباطلة والمنكرة، وهذا سبيل لهدم

(١) - انظر: مقدمة مسلم لصحيحه ج ١ ص ١٢٣ (نوى).

(٢) - أو: "فعل محرما".

(٣) - الرسالة ص ٣٧٩.

(٤) - شرح علل الترمذي ص ٢١٠ - وانظر في حكم التدليس أيضا: صحيح ابن حبان (إحسان) ٩٠ / ١ - التمهيد ٢٧ / ١ -

الاقتراح ص ٢١٤، ٢١٥ - النكت لابن حجر ص ٢٥٣ - حاشية الباحث الحثيث لعلّي حسن عبد الحميد ١٧٣ / ١ - وتلبس

إبليس، وهو مهم ص ١٢٤.

(٥) قال الحاكم: "والجنس الثالث من التدليس: قوم دلسوا على أقوام مجهولين لا يدري من هم ومن أين هم. مثال ذلك ما أخبرناه الحسن بن محمد بن إسحاق قال ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال ثنا علي بن عبد الله قال حدثني حسين الأشقر قال ثنا شعيب بن عبد الله النهدي عن أبي عبد الله عن نوف قال: بتُّ عند عليّ فذكر كلاما.

قال ابن المديني: فحدثني حسين، فقلت لحسين: ممن سمعته؟ فقال: حدثني شعيب عن أبي عبد الله عن نوف، فقلت لشعيب: من حدثك بهذا؟ قال: أبو عبد الله الجصاص، قلت: عن من؟ قال: عن حماد القصار، فقلت: فلقيت حمادا، فقلت: من حدثك بهذا؟ قال بلغني عن فرقد السبخي عن نوف.

فإذا هو قد دلس عن ثلاثة، والحديث بعد منقطع، وأبو عبد الله الجصاص مجهول، وحماد القصار لا يدري من هو وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوفا ولا رآه. / معرفة علوم الحديث ص ١٠٥، ١٠٦.

الدين وإضلال العبيد وإبعاد الناس عن المعين الصافي: كتاب الله عز وجل، وسنة نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم - بيضاء نقية صافية كما نطق بها - عليه الصلاة والسلام - .
 - وأما من أجاز التدليس من أهل العلم، فإنما أجازته إذا كان الراوي عرف من حاله بالاستقراء، أنه لا يدلس إلا عن الثقات، كما قال يعقوب بن شيبة (١)، لكن هذا نادر وعزيز الوجود، ولا يعرف إلا لابن عيينة، قال ابن حبان:
 «... اللهم إلا أن يكون المدلس يُعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك، قُبِلت روايته وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بين سماعه من ثقة مثل نفسه...» (٢).
 أما أغلب الراوة الذين عرفوا بالتدليس، فإنهم يدلسون عن الضعفاء والمجاهيل والمجروحين،...

- وخلاصة القول في هذا، أن التدليس مذموم ومكروه جدا عند أئمة الحديث قاطبة، متقدمهم ومتأخرهم، لكنهم لم يجعلوه من الكذب الذي يترك من أجله حديث فاعله، بل ذمّوه لما فيه من المفسد والمعائب التي سبق تعدادها، وأهمها نشر الأخبار الواهية والباطلة بين عامة المسلمين، وفي هذا «عظيم الخطر إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمرٍ أو نهْيٍ أو ترغيب أو ترهيب... إذ لا يُؤْمَنُ على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصّاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يُضطرَّ إلى نقل من ليس بثقة ولا مَقْنَع...» (٣).



(١) - الكفاية ص ٣٦١، ٣٦٢ - وشرح العلل ص ٢١١.
 (٢) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩٠ (إحسان) - وانظر التمهيد ج ١ ص ٣٠، ٣١.
 وقد ذكرهم الحاكم في الجنس الأول من المدلسين، قال: " فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه أو دونه، إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل أخبارهم... / معرفة علوم الحديث ص ١٠٣.
 (٣) - الإمام مسلم / مقدمة صحيحه ج ١ ص ١٢٣، ١٢٤ (نووي).

المبحث الثالث

المطلب الأول: حكم تدليس الإسناد.

- قد رأينا أن تدليس الإسناد هو رواية الراوي عن من سمع منه ولقيه، ما لم يسمعه منه، بصيغة موهمة للسمع. فالعلة فيه إذن، هي أن المدلس أسقط الواسطة بينه وبين من أوهم السماع منه، يقول الحافظ العلائي:

«... وهذا القسم حكمه في الحقيقة حكم المرسل، من جهة أنه لا يعرف الراوي الذي أسقط بينه وبين من دلس عنه، فكل مدلس مرسل ولا ينعكس...» (١)، وعليه فإن حكم هذا الحديث، يتبع حكم هذا الساقط، فإن كان ثقة فالحديث مقبول، وإن كان غير ثقة ردّ الحديث، لأن المحدثين يأخذون بالأحوط (٢)، فإذا روى المدلس بالصيغة المحتملة للسمع، فإنهم يتوقفون في روايته تلك، حتى يجدوا له التصريح بالسمع، أو ما يشهد لصحة روايته من المتابعات والشواهد. (٣)

أما إذا صرح بالتحديث والسمع، فإنه يُصدّق فيما قال، ويقبل حديثه إذا توفرت فيه شروط الصحة والقبول المعروفة عند أئمة الحديث، وعلى هذا القول والتفصيل - في حكم تدليس الإسناد - أئمة الحديث قاطبة، ولا يعلم عن أحد منهم خلاف هذا المذهب، وقد نقل الاتفاق ابن القطان الفاسي. (٤)

- وها أنا ذا، أذكر بعض النقول عنهم تؤكد هذا الكلام، وتوضحه توضيحا شافيا، بإذن الله تعالى:

(١) - جامع التحصيل ص ٩٨.

(٢) - انظر: التنكيل - ترجمة الحاج بن محمد الأعور - المبحث الثاني ص ٤٣٧.

(٣) - يقول الخطيب البغدادي: "فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره." / الكفاية ص ٣٦٤ - وتقوية حديث المدلس المعنعن، بالمتابعات والشواهد هو مسلك أئمة الحديث سلفا وخلفا، لأن وجود المتابعة أو الشاهد لرواية المدلس دليل على قبولها وصلاحتها للاحتجاج، وأنها ليست منكراً أو واهية... وانظر كلام المعلى / الفوائد المجموعة ص ٣٥١ (الهامش) - وكلام الألباني في مواضع عديدة من "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، مثلاً: ج ١ ص ١٣٥، ١٣٦ رقم ٦٤ - ج ١ ص ٦٤٣ رقم ٣٢٣ - ج ٢ ص ٣٤١ رقم ٧١٩ - ج ٢ ص ٤٤٤ رقم ٨٠٥ - ...
(٤) - نقله عنه العراقي من كتابه "بيان الوهم والإيهام" / التقييد والإيضاح ص ٩٨، ٩٩.

- يقول الإمام الشافعي:

« لا نقبل من مدلس حديثا حتى يقول فيه: "حدثني"، أو "سمعت." » (١)

ويقول أيضا: « وكان قول الرجل: "سمعت فلانا يقول سمعت فلانا"، وقوله: "حدثني فلان عن فلان"، سواءً عندهم، لا يحدث واحد منهم عن لقي إلا ما سمع منه، فمن عناه بهذه الطريق، قبلنا منه: "حدثني فلان عن فلان." » (٢)

ومفهوم كلامه واضح، وهو أنه من كان مدلسا، فإنه لا يقبل منه: "حدثني فلان عن فلان"، حتى يصرح بالسماع والتحديث ممن روى عنه.

- ويقول الحافظ أبو الفتح الأزدي (٣):

« والتدليس على ضربين، فإن كان تدليسا عن ثقة لم يحتج أن يوقف على شيء، وقبل منه، ومن كان يدلس عن غير ثقة لم يقبل منه الحديث إذا أرسله حتى يقول: حدثني فلان أو سمعت... » (٤)

- وقال الشاذكوني (٥):

« من أراد التدوين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش، ولا عن قتادة إلا ما قالوا: سمعناه. » (٦)
- وقال البردعي (٧):

« لا يحتج من حديث حميد إلا بما قال: حدثنا أنس. » (٨)

- يقول أبو حاتم بن حبان:

(١) - الرسالة ص ٣٨٠.

(٢) - نفسه ص ٣٧٩.

(٣) - هو: محمد بن الحسين بن أحمد أبو الفتح الأزدي الموصلي، (ت ٣٩٤ هـ) - قال الخطيب: " وكان حافظا صنف كتباً في علوم الحديث "، وقال الذهبي: " صاحب كتاب الضعفاء.. وهو مجلد كبير " - انظر: تاريخ بغداد ٢/٢٤٣ - المنتظم ١٤/٣٠٨ - الميزان ٣/٥٢٣ - السير ١٦/٣٤٧.

(٤) - رواه الخطيب. / الكفاية ص ٣٦١، ٣٦٢.

(٥) - هو سليمان بن داود المنقري، وقد سبقت ترجمته ص ٧٦.

(٦) - شرح العليل لابن رجب ص ٢٠٨.

(٧) - وفي طبعة نور الدين عتر ١/٣٥٣: " البرديجي " وهو: أحمد بن هارون أبو بكر البرديجي نزيل بغداد، (ت ٣٠١ هـ). قال الخطيب: " كان ثقة فاضلا فهما حافظا... وكان من حفاظ الحديث المذكورين بالمحفظ والفقهاء... " / تاريخ بغداد ج ٥ ص ١٩٤ - وقال الذهبي: " الحافظ الإمام الثبت... قال الدارقطني: ثقة مأمون جليل... " / تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٧٤٦ - وانظر: تاريخ مدينة دمشق ٦/٦٤ - السير ١٤/١٢٢.

(٨) - شرح العليل لابن رجب ص ٢٠٨.

« ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: ... »

الجنس الثالث: الثقات المدلسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار، مثل قتادة، ويحيى بن أبي كثير، والأعمش، وأبي إسحاق، وابن جريج، وابن إسحاق، والثوري، وهشيم، ومن أشبههم ممن يكثرون عددهم من الأئمة المرضيين وأهل الورع في الدين، كانوا يكتبون عن الكل، ويروون عن سمعوا منه، فرموا دلسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه، عن أقوام ضعفاء، لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم. فما لم يقل المدلس، وإن كان ثقة: حدثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره.

وهذا أصل أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - ومن تبعه من شيوخنا. « (١) »

- ويقول: « فإذا صحَّ عندي خبرٌ من رواية مدلس أنه بين السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر. » (٢)

- ويقول أيضا: « وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع في الدين، لأننا متى قبلنا خبر مدلس لم يبين السماع فيه - وإن كان ثقة - لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يُدرى لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن ضعيف، يهي الخبر بذكره إذا عُرف، ... » (٣)

- ويقول الحافظ ابن الصلاح:

« ... والصحيح التفصيل: وإن مارواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال، حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو: "سمعت" و"حدثنا" و"أخبرنا" وأشباهاها، فهو مقبول محتج به. وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدا، كقتادة والأعمش والسفيانين وهشيم بن بشير،

(١) - مقدمة المجرورين ص ٩٠، ٩٢.

(٢) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩١ (إحسان) - وهذا هو الذي ذكره ابن عبد البر، ثم قال: " وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث / التمهيد ج ١ ص ١٧، ١٨.

(٣) - نفسه ٩٠/١.

وغيرهم. « (١)

- فهذا كلام الأئمة في حكم التدليس في الإسناد، واضح ولا خلاف بينهم فيه. إلا أنه يستثنى من هذا التفصيل، من عرف من حاله بالاستقراء أنه لا يدلس إلا عن الثقات، فهذا حديثه مقبول بالاتفاق، سواء في ذلك صرح بالسماع أم لم يصرح، وقد سبق في هذا كلام أبي الفتح الأزدي، ويقول ابن حبان:

«... اللهم إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك، قبلت روايته وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة - وإن لم يبين السماع فيها - كالحكم في رواية ابن عباس إذا روى عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ما لم يسمع منه. « (٢)

فمقصود ابن حبان، أنه كما أن مراسيل الصحابة مقبولة بالاتفاق بين أئمة الحديث (٣)، لثقة الواسطة بين الصحابي المرسل وبين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، فكذلك تدليس ابن عيينة مقبول لثقة الراوي الذي دلس عنه سفيان، فالعلة مشتركة، إذن، يكون الحكم واحداً.

- ونقل الحافظ العراقي عن الحافظ البزار أنه ذكر في الجزء الذي جمعه: "فيمن يترك حديثه ويقبل:" «أن من كان لا يدلس إلا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً. « (٤)
- وهذا هو المتبادر من كلام الإمام الدارقطني، فقد سئل عن تدليس ابن جريج، فقال:
«يُجتنب، فأما ابن عيينة فإنه يدلس عن الثقات. « (٥)
- ويؤكد هذا حافظ المغرب - ابن عبد البر - فيقول:

(١) - علوم الحديث ص ٩٩ (تقييد).

(٢) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩٠ (إحسان).

(٣) - مراسيل الصحابة حجة بالاتفاق كما سبق - وانظر: جامع التحصيل ص ٣٦، ٣٧ - والتقييد والإيضاح ص ٨٠.

(٤) - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٨٢، ١٨٤ - والنكت ص ٢٤٨.

(٥) - سؤالات المحاكم للدارقطني في المرح والتعديل ص ١٧٥ رقم ٢٦٥.

« ... وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول. » (١)

- وخلاصة القول، أن من عرف من الرواة بالتدليس في الأسانيد، فإنه لا يقبل منه إلا ما بين فيه السماع، أو كان له من المتابعات والشواهد ما يشهد لصحة ما روى، وإلا فيتوقف في روايته تلك، بسبب الجهالة بحال شيخه الحقيقي في ذلك الحديث، لأنه لا يدرى لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن مجروح أو عن مجهول يهي الخبر بذكره إذا عرف... ويستثنى من هذا الحكم، من عرف من حاله بالاستقراء، أنه لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة، أو وجود قرينة أخرى تميز مسموع الراوي من غيره، كما سيأتي في تصنيف المدلسين في المطالب: الثالث والسادس والسابع، ... والله أعلم.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

(١) - التمهيد ج ١ ص ٣٠ - وعلى هذا القول والتفصيل حفاظ الحديث التأخرون، كالحافظ العلاتي / جامع التحصيل

ص ١٠١ - والحافظ الذهبي / المرقطة ص ٤٥ - والحافظ ابن حجر / النكت ص ٢٤٩ - ...

المطلب الثاني: حكم تدليس التسوية.

- قد سبق في الفصل الأول، أن تدليس التسوية هو فرع من تدليس الإسناد، فالعلة فيه إذن نفسها، وهي إسقاط أحد الرواة من السند، بقصد تحسين الإسناد غالباً، لكن الإسقاط هنا لا يكون من المدلس لشيخه، وإنما لمن فوق شيخه، وهنا يختلف الحكم، فقد يصرح المدلس بالتحديث هو عن شيخه، لكن تبقى العلة قائمة أو محتملة الوجود، إذا كانت رواية شيخه عن فوقه بصيغة محتملة، وهنا نتوقف في هذه الرواية، حتى نجد التصريح بالسماع من شيخ المدلس (١)، أو ما يشهد لصحة هذا الخبر من المتابعات والشواهد، يقول أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي:

«سمعت يحيى بن معين، وسئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى...» (٢).

- ويقول أبو حاتم بن حبان:

«ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها:...

الجنس السادس: أقوام من المتأخرين قد ظهروا يسوقون الأخبار، فإذا كان بين ثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر، أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يتصل الخبر، فإذا سمع المستمع خبراً أسام رواته ثقات اعتمد عليه، وتوهم أنه صحيح، كبقية بن الوليد (٣) قد رأى عبيد الله بن عمر، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسمع

(١) وحتى من فوقه كما قال العلامة الألباني، وكما هو تصرف الحافظ ابن حجر في بعض الأحاديث. والله أعلم

(٢) - رواه الخطيب. / الكفاية ص ٣٦٥.

(٣) - هو: بقية بن الوليد بن صائد أبو يُحمد الحمصي، (ت ١٩٧ هـ)، قال ابن حجر: " صدوق كثير التدليس عن الضعفاء." / التقريب رقم ٧٣٤ - وانظر ترجمته بتوسع: الكامل لابن عدي ٢/ ٥٠٤، ٥١٢ - تهذيب الكمال ٤ / رقم ٧٣٨ - ميزان الاعتدال ١/ ٣٣٩، ٣٣٩.

والملاحظ: [أ] - ذكروا في ترجمته أنه كان بدلس عن شيوخه الضعفاء، فيسقطهم ويروي عن فوقهم، وأن تلاميذه هم الذين كانوا يسون حديثه، كما قال ابن حبان/ المجروحين ج ١ ص ٢٠٠، ٢٠١.

[ب] - كان بدلس تدليس الشيوخ وهو معروف به، كما قال يحيى بن معين: " إذا لم يسم بقية الرجل الذي يروي عنه، وكناه فاعلم أنه لا يساوي شيئاً." / التاريخ ج ٢ ص ٦١.

منهم، ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم فيروي الرواة عنه أخباره، ويسقطون الضعفاء من بينهم، حتى يتصل الخبر، في جماعة مثل هؤلاء، بكثرة عددهم. « (١) »
- ويقول الحافظ العراقي:

«... وهو شرّ الأقسام... ومما يلزم منه من الغرور الشديد أن الثقة الأول، قد لا يكون معروفا بالتدليس، ويكون المدلس قد صرّح بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تهمة تدليسه، فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة لأن المدلس صرّح باتصاله، والثقة الأول ليس مدلسا، وقد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها، وهذا قادح فيمن تعمد فعله. والله أعلم. « (٢) »
- ولا شك في ذمّه لأنه أسوء حالا من باقي أنواع التدليس، ولذلك فمنهج المحدثين النقاد، في رواية من عرفوا بهذا النوع من التدليس، كبقية بن الوليد، والوليد بن مسلم،...
المبالغة في التثبت والتنقيب عن السماعات في طبقات السند فوق هذا الراوي المدلس، حتى يتأكدوا من خلو الإسناد من التدليس، أو يتوقفوا فيه، لما يترتب عنه من المفساد والمضار، يقول الحافظ العلائي:
«... وهو مذموم جدا من وجوه:

منها: أنه غش وتغطية لحال الحديث الضعيف...
ومنها: أنه يروي عن شيخه ما لم يتحمله عنه لأنه لم يسمع الحديث إلا بتوسط الضعيف...

ومنها: أنه يصرف (٣) على شيخه بتدليس لم يأذن له فيه، وربما ألحق بشيخه وصمة التدليس... « (٤) »

- والحكم في تدليس النسوبة كالحكم السابق في تدليس الإسناد، إلا أنه هنا يفتش في

= [ج] وصفه أبو حاتم بأنه كان يدلس النسوبة، بل قال بأنه كان من أفعل الناس لهذا. / اللؤلؤ ج ٢ ص ١٥٥. بينما سبق من كلام ابن حبان أن تلاميذه هم الذين كانوا يسوون حديثه، والمثال الذي ساقه أبو حاتم صريح وواضح في فعل بقية. والله أعلم

(١) - مقدمة المجروحين ص ٩٠، ٩٤.

(٢) - التقييد والإيضاح ص ٩٧ - والبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٩٠.

(٣) - هكذا، ولعل الصواب: " يتصرّف ".

(٤) - جامع التحصيل ص ١٠٣.

سماعات الراوي المدلس، وفي سماعات شيوخه أيضا حتى يُتأكد من سلامة الإسناد والخبر من التدليس، لأن إسقاطه للراوي الضعيف - بقصد تحسين الإسناد والحديث - محتمل في كل موضع من الإسناد، سواء، فوق شيخه مباشرة أم فوق شيخ شيخه... وهكذا، والله أعلم.

* * * * *

المبحث الرابع: حكم تدليس الشيوخ -

- سبق معنا أن تدليس الشيوخ هو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه حديثا، ويخفي ما اشتهر به من اسم أو كنية... وربما يوهم أنه غيره...، والغالب على أغراض المدلسين في هذا، كون الشيخ غير مرضي العدالة، «وهذا مذموم جدا لما فيه من تغطية حال الضعيف، والتلبيس على من يتنكب الاحتجاج به...» (١)، فقد يكون شيخه هذا ضعيفا أو مجروحا أو مجهولا، وقد يكون حتى متروكا أو كذابا... يقول ابن الصلاح: «وأما القسم الثاني - أي تدليس الشيوخ - فأمره أخف، وفيه تضييع للمرروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من طلب الوقوف على حاله وأهليته، ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه...» (٢).

فالعلة إذن، ليست هي الانقطاع والإرسال كما في تدليس الإسناد (٣)، وإنما هي الجهل بحال ذلك الشيخ المذكور، بحيث أنه يحتمل كونه ضعيفا أو مجروحا... يقول الخطيب البغدادي:

«وفي الجملة، فإن كل من روى عن شيخ شيئا سمعه منه، وعدل عن تعريفه بما اشتهر من أمره، فخفي ذلك على سامعه، لم يصح الاحتجاج بذلك الحديث للسامع، لكون الذي حدث عنه في حاله ثابت الجهالة، معدوم العدالة، ومن كان هذا صفته، فحديثه ساقط، والعمل به غير لازم، على الأصل الذي ذكرناه فيما تقدم. والله أعلم.» (٤)

- وبمعرفة العلة يظهر الحكم، وهو أننا إذا وجدنا في الإسناد من عرف بهذا النوع من التدليس، فعلى أن نتأكد من عين شيخه الذي ذكره، لأنه قد يوهم أنه شخص آخر، ثم من حاله جرحا وتعديلا، فإن كان ثقة، وإلا توقفنا في قبول الحديث حتى ننظر فيما يمكن أن يعضده إن كان يصلح للمتابعة والاستشهاد... وإلا طرحناه في زمرة الأخبار الواهية

(١) - العلاتي / جامع التحصيل ص ١٠٤.

(٢) - علوم الحديث ص ١٠٠ (تقييد) - ونحوه في جامع التحصيل ص ١٠٤.

(٣) - انظر جامع التحصيل ص ١٠٤.

(٤) - الكفاية ص ٣٧١ - وانظر: التقصد والإيضاح ص ١٠٠ - والتبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٨٨.

- يقول يحيى بن معين:

«إذا لم يسم بقية الرجل الذي يروي عنه، وكناه، فاعلم أنه لا يساوي شيئاً.» (١)

- ويقول في ترجمة "مروان بن معاوية الفزاري" (٢):

«كان مروان بن معاوية يغيّر الأسماء يعمي على الناس، كان يحدثنا عن الحكم بن أبي

خالد وهو الحكم بن ظهير (٣)، ويروي عن علي بن أبي الوليد وهو علي بن غراب (٤)

» (٥)

- ويقول وكيع بن الجراح:

«من كنى من يعرف بالاسم، أو سمى من يعرف بالكنية، فقد جهل العلم.» (٦)

- ويقول ابن حبان:

«ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها...»

والجنس الثاني: أقوام ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذابين، ويكنونهم حتى لا

يُعرفوا، فربما أشبه كنية كذاب كنية ثقة، فيتوهم المتوهم أن راوي هذا الخبر ثقة فيحملون

عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه، ومن أعملهم بمثل هذا من هذه الأمة، الثوري، كان

يحدث عن الكلبي ويقول: حدثنا أبو النضر، فيتوهم المستمع أنه أراد به سعيد بن أبي

عروبة، أو جرير بن حازم، ومثل الوليد بن مسلم إذا قال: حدثنا أبو عمرو، فيتوهم أنه

(١) - التاريخ ج ٢ ص ٦١، رقم ٥٠٤٣.

(٢) - هو: مروان بن معاوية الفزاري أبو عبد الله الكوفي، الحافظ المحدث الثقة، متفق على وثيقته إلا أنهم عابوا عليه

التدليس والرواية عن الشيوخ المجهولين. (ت ١٩٣ هـ). قال ابن حجر: "ثقة حافظ وكان يدلّس أسماء الشيوخ".

انظر: المرح والتعديل ٢٧٢/٨ - تاريخ بغداد ١٣/١٤٩ - ثقات العجلي ٢/٢٧٠ - تهذيب الكمال ٢٧/ رقم ٥٨٧٧ -

تذكرة الحفاظ ١/٢٩٥ - التقريب رقم ٦٦١٩.

(٣) - هو: الحكم بن ظهير الفزاري أبو محمد بن أبي للى الكوفي، متروك الحديث وروى بالرفض، (ت قريبا من ١٨٠ هـ)،

قال البخاري: "تركوه، منكر الحديث / التاريخ الكبير ج ٢ ص ٣٤٥ - وانظر: تاريخ الدوري ٢/١٢٤ - المرح والتعديل

٣/١١٨ - ضعفاء النسائي رقم ١٢٧ - المجروحين ١/٢٥٠ - ضعفاء الدارقطني رقم ١٦٠ - تهذيب الكمال ٧/ رقم ١٤٣٠.

(٤) - هو: علي بن غراب الفزاري أبو الحسن الكوفي القاضي، (ت ١٨٤ هـ) - قال أحمد وابن معين وأبو زرعة: "صدوق"

وقال أبو حاتم: "لا بأس به." / المرح والتعديل ج ٦ ص ٢٠٠ - وذكره ابن حبان في المجروحين ج ٢ ص ١٠٥ - وقال ابن حجر:

"صدوق وكان يدلّس ويتشيع." / التقريب رقم ٤٨١٧ - وانظر: الكامل ٥/١٨٤٨ - تهذيب الكمال ٢١/ رقم ٤١٢٠.

(٥) - رواه ابن حبان. / المجروحين ص ٩١، ٩٢ - وانظر التاريخ لابن معين ج ٢ ص ٥٥٦، ٥٥٧ رقم ٢٢٤١.

(٦) - رواه الخطيب. / الكفاية ص ٣٧١: "جهل" أو "جهل".

أراد به الأوزاعي، وإنما أراد به عبد الرحمان بن يزيد بن قميم، وقد سمعا جميعا من الزهري، ومثل بقية إذا قال: حدثنا الزبيدي عن نافع، فيتوهم أنه أراد به محمد بن الوليد الزبيدي، وإنما أراد زرعة بن عمرو الزبيدي، وما يشبه هذا.

فلا يجوز الاحتجاج بخبر في روايته كنية إنسان لا يدري من هو، وإن كان دونه ثقة، لأنه يحتمل أن يكون كذابا كنى عن ذكره. « (١)

- فهذا هو حكم رواية المدلس تدليس الشيوخ، إذا كان غرضه هو إخفاء شيخه لكون حاله غير مرضية، أما « ما عدا ذلك من تدليس الشيوخ، فليس فيه مفسدة تتعلق بصحة الإسناد وسقمه، بل فيه مفسدة دينية فيما إذا كان مراد المدلس إيهام تكثير الشيوخ، لما فيه من التشبيح، ونظيره في تدليس الإسناد أن يوهم العلو وهو عنده بنزول. والله أعلم. « (٢)

- فكل راو عرف من حاله تدليس الأسماء، فإنه لا يقبل خبره وروايته حتى يعرف عين شيخه الذي روى عنه، وحاله من التعديل أو التجريح. والله أعلم.

* * * * *

(١) - مقدمة المجروحين ص ٩٠، ٩١، ٩٢.

(٢) - ابن حجر / النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٥١.

المبحث الخامس: حكم المدلس.

- التدليس باب من أبواب الجرح، يطعن بسببه في فاعله، ويؤدي ذلك إلى ترك حديثه كله، أو تجنب ما يظن فيه أنه دلسه، يقول الحافظ العلاني:
«والذي ينبغي أن يُنزل قول من جعل التدليس مقتضيا لجرح فاعله، على من أكثر التدليس عن الضعفاء (١)، وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف... ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازي وابن خزيمة وغيرهما الاحتجاج ببقية مطلقا، قال ابن حبان:

"بقية بن الوليد... سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذايين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر... فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، وكان يقول: قال عبيد الله بن عمر عن نافع... فحملوا عن بقية عن عبيد الله وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الموضوع ببقية وتخلص الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فالتزق ذلك كله به... (٢)"، ولا شك في أن مثل هذا مقتض للجرح...» (٣)

- وقال أبو الحسن بن القطان:

«بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبجح ذلك، وهذا إن صحَّ مفسد لعدالته. قال الذهبي: نعم والله صحَّ هذا عنه إنه يفعله، وصحَّ عن الوليد بن مسلم، بل وعن جماعة كبار فعله، وهذه بلية منهم، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس، إنه تعمد الكذب، هذا أمثل ما يعتذر به عنهم.» (٤)

(١) - يقول الحافظ السخاوي: "وكذا يستثنى من الخلاف - أي في حكم المدلس - من أكثر التدليس عن الضعفاء والمجاهيل، كبقية بن الوليد - كما قاله شيخنا - على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا بالسماع فيه...". / فتح المغيث ج ١ ص ٢١٩، ٢٢٠.

(٢) - المجروحين ج ١ ص ٢٠٠، ٢٠١.

(٣) - جامع التحصيل ص ١٠٠، ١٠١.

(٤) - ميزان الاعتدال: ترجمة بقية بن الوليد ج ١ ص ٣٣٩.

- ويقول الذهبي أيضا، بعد أن ذكر التدليس عن الضعفاء:

«... ومن يُعاني - أي يتعاطى - ذلك جرح به، فإن الدين النصيحة، وإن فعله طلبا للعلو فقط، أو إيهاما بتكثير الشيوخ،... فهذا محتمل، والورع تركه.» (١)

- ويقول الحافظ العراقي في تدليس التسوية:

«... وهذا قاذح فيمن تعمّد فعله.» (٢)

- فالتدليس إذن، ليس بالكذب، بحيث أن من ثبت عند الأئمة أنه فعله، يكون عندهم

كذابا لا يقبل حديثه مطلقا، يقول عبد الرحمان المعلمي اليماني:

«... والمدلس إنما يسلم من الجرح بالتدليس، إذا كان قد عرف عنه أنه يدلس، فإن ذلك

يكون قرينة تُخَلِّصُه من أن يكون تدليسه كذبا...» (٣)

لكن التدليس نوع من الإخفاء، والإيهام مع وجود أصل الصدق عند المدلس، فلذلك لا

يجرح به مطلقا، وإنما يجرح في نوع خاص من مروياته، وهي التي يرويها بالصيغة

المحتملة، أو يُبهم فيها شخه بحيث لا يُعرف من هو، فهنا يتوقف في حديثه، فإما أن

يقبل إذا زالت الشبهة وزالت التهمة، أو يرد إذا ثبتت العلة ووجدت، وقد سئل الإمام

الدارقطني عن تدليس ابن جريج، فقال:

«يُتجنب تدليسه، فإنه وحش التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم

ابن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة (٤)، وغيرهما.» (٥)

فهذا هو وجه الجرح فيه، فالتدليس إذن يؤدي إلى ردّ أحاديث المدلس التي ثبت فيها

تدليسه (٦) عن غير المرضيين، ولم يوجد ما يقويها ويشهد لصحتها، فهو باختصار: جرح

(١) - الموقظة ص ٤٧، ٤٩.

(٢) - التقييد والإيضاح ص ٩٧.

(٣) - التنكيل: ترجمة فهد بن عوف ص ٦٠٢ - وانظر أيضا: ترجمة الوليد بن مسلم ص ٧٤٠ - وترجمة أبي نعيم أحمد بن

عبد الله ص ٣١١، ٣١٢ - ومثالا جنّدا في ترجمة سنيد ص ٤٣٦، ٤٣٨.

(٤) - هو: موسى بن عبيدة بن نسيط أبو عبد العزيز المدني، (ت ١٥٣ هـ) - ضعفه، وقال أبو حاتم: " منكر الحديث "،

وفي التقريب: " ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار " / رقم ٧٠٣٨ - انظر: ضعفاء البخاري رقم ٣٤٥ - المجروحين

٢/ ٢٣٤ - ضعفاء الدارقطني رقم ٥١٧ - الجرح والتعديل ١٥١/٨ - تهذيب الكمال رقم ٦٢٨٠.

(٥) - سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص ١٧٤ رقم ٢٦٥.

(٦) - ولهذا قال يحيى بن معين لما سأله يعقوب بن شيبة عن المدلس: " لا يكون حجة فيما دلس فيه " / التهديد ج ١ ص ١٨

- والكفابة ص ٣٦٢.

نسبي.

وانظر كلام ابن حبان في الجنس الثاني، والثالث، والسادس من مقدمة كتابه "المجروحين" (١)، فهو مهم في توضيح هذا الذي لخصته.

- ومما يؤكد كون التدليس من أنواع الجرح، أن ابن حبان ذكر في مقدمة كتابه "المجروحين" عشرين نوعا من أنواع الجرح، التي يجرح بها الراوي، وجعل منها التدليس، فقال:

«النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس عمن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم...» (٢).

- وقد جرح الأئمة كثيرا من الرواة بسبب كثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل، ومنهم من تركوه بالكلية:

- يقول ابن حبان في ترجمة "علي بن غالب الفهري القرشي" (٣):

«... كان كثير التدليس فيما يحدث حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها لأنه لا يُدرى سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعتة، كان ساقط الاحتجاج بما يروي لما عليه الغالب من التدليس.» (٤)

- ويقول في ترجمة "الحسن بن عمارة":

«كان بليّة الحسن بن عمارة، أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير (٥)، وأبي العطوف (٦)، وأبان بن أبي عياش (٧) وأضرابهم،

(١) - مقدمة المجروحين ص ٩١، ٩٢، ٩٤ - ففيها عدم الاحتجاج بأحاديث أولئك المدلسين فما دلسوه.

(٢) - مقدمة المجروحين ص ٨٠.

(٣) هو: علي بن غالب الفهري القرشي، قال البخاري: "ولا أراه إلا صدوقا" / التاريخ الكبير ج ٦ ص ٢٩٢ - وسكت عنه ابن أبي حاتم / الجرح والتعديل ج ٦ ص ٢٠٠ - وانظر: ميزان الاعتدال ١٤٩/٣ - المغنى في الضعفاء ٤٥٣/٢ - لسان الميزان ٢٤٨/٤.

(٤) - المجروحين ج ٢ ص ١١١، ١١٢ - ويظهر أن ابن حبان جرحه لكثرة تدليس حتى أصبح لا يُدرى سماعه من غير سماعه، إضافة إلى وقوع المناكير في رواياته بسبب التدليس. والله أعلم

(٥) - هو: موسى بن مطير، متروك الحديث منهم بالكذب - انظر: تاريخ الدوري ٥٩٦/٢ - ضعفاء النسائي رقم ٥٥٥ - الجرح والتعديل ١٦٢/٨ - المجروحين ٢٤٢/٢ - ضعفاء الدارقطني رقم ٥١٣ - الميزان ٢٢٣/٤.

(٦) هو: الجراح بن منهال أبو العطوف الجزري، عن الحكم والزهرى، (ت ١٦٨هـ) - قال البخاري ومسلم: "منكر الحديث" / التاريخ الكبير ج ٢ ص ٢٢٨، والكنى لمسلم ج ١ ص ٦٦٠ رقم ٢٦٨ - وقال ابن حبان: "كان رجل سوء يشرب الخمر ويكذب في الحديث" / المجروحين ج ١ ص ٢١٨ - وقال أبو حاتم: "متروك الحديث" / الجرح والتعديل ج ٢ ص ٥٢٣.

(٧) هو: أبان بن أبي عياش أبو إسماعيل البصري، كان عابدا زاهدا، لكنهم تركوا حديثه، تركه يحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد وأبو حاتم وأبو زرعة... - انظر: ضعفاء البخاري رقم ٣٢ - ضعفاء النسائي رقم ٢١ - الجرح والتعديل -

ثم يسقط أسماءهم ويرويها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعية التي يرويها عن أقوام ثقات، أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح، ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين، فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه، بتدليسهم عن هؤلاء وإسقاطهم من الأخبار، حتى التزق الموضوعات به...» (١)

- ويقول في ترجمة "يحيى بن أبي حية أبو جناب" (٢):

«وكان ممن يدلّس على الثقات ما سمع من الضعفاء، فالتزق به المناكير التي يرويها عن المشاهير...» (٣)، وغالب الأئمة نصوا على تدليسه وضعفه، قال ابن حجر:

«ضعفه لكثرة تدليسه.» (٤)

- وعلى كل حال، فالمدلّس مذموم وأمره مؤهّن، يقول الخطيب البغدادي:

«... والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال، تقتضي ذم المدلس وتوهينه:

فأحدها: ما ذكرناه من إيهامه السماع ممن لم يسمع منه، وذلك مقارب الإخبار بالسماع ممن لم يسمع منه.

والثانية: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة.

والثالثة: أن المدلس إنما لم يبيّن من بينه وبين من روى عنه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضيا مقبولا عند أهل النقل، فلذلك عدل عن ذكره.

وفيه أيضا (*) أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلّس عنه طلبا لتوهيم علو الإسناد،

والأنفة (*) من الرواية عن حدثه، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة، من

التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الأخبار، بأخذ العلم عن أخذه...» (٥)

= ٢٩٥/٢ - المجروحين ٩٦/١ - تهذيب الكمال ٢/ رقم ١٤٢ - المران ١٠/١.

(١) - المجروحين ج ١ ص ٢٢٩.

(٢) - هو: يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي الكوفي. (ب ١٥٠هـ) - ضعفه بعض الأئمة، ووصفه الآخرون بأنه مدوق لا

بأس به، لكنه كان يدلّس، - انظر: ضعفاء البخاري رقم ٢٩٥ - ضعفاء النسائي رقم ٦٤٠ - الجرح والتعديل ١٣٨/٩ -

المجروحين ١١١/٣ - ضعفاء الدارقطني رقم ٥٧٦ - تهذيب الكمال ٣١/ رقم ٦٨١٧ - التقريب رقم ٧٥٨٧.

(٣) - المجروحين ج ٢ ص ١١١ - وانظر تراجم: إبراهيم بن زكريا، خارجة بن مصعب، عثمان بن عبد الرحمن، الحجاج بن

أرطاة، عطية بن سعد العوفي... / المجروحين: ج ١ ص ١١٦، ج ١ ص ٢٨٤، ج ٢ ص ٩٥، ج ١ ص ٢٢٥، ٢٢٦، ج ٢ ص ١٧٦.

(٤) - تقريب التهذيب رقم ٧٥٨٧.

(*) - تجعل هاتان المفسدتان: الرابعة والخامسة، فهو أفضل.

(٥) - الكفاية ص ٣٥٨.

فسرع : حكم رواية المدلس.

- هذا، ولأنمة الحديث وغيرهم في حكم رواية المدلس أقوال ومذاهب، بعضها أشهر من بعض، وبعضها أقوى من بعض، لكنني أذكرها حتى تعرف، ويعرف الصواب فيها، والصحيح من الضعيف منها:

[١] - القول الأول:

- من ردّ خبر المدلس مطلقا، يقول الخطيب البغدادي:
«وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث، إن خبر المدلس غير مقبول لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له...» (١)

[٢] - القول الثاني:

- من قبل خبر المدلس مطلقا، يقول الخطيب:
«وقال خلق كثير من أهل العلم، خبر المدلس مقبول لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب، ولم يروا التدليس ناقضا لعدالته، وذهب إلى ذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال.» (٢)

[٣] - القول الثالث:

- قبول رواية المدلس ممن سمع منه بشرط أن يكون الذي دلس عنه ثقة. (٣)

- قلت: وهذه الأقوال الغالب عليها، هو الجانب النظري، لأننا ما وجدنا من أئمة الحديث بلةً الفقه، من يرد كل أخبار المدلسين، كذلك في القول الثاني، قول الخطيب أن خلقا كثيرا من أهل العلم قبلوا أخبار المدلسين مطلقا، فهذه دعوى عريضة، لأننا نقول من هم هؤلاء الخلق الكثير، فإننا لا نجد إلا بعض الفقهاء والأصوليين (٤) من يقبلون أخبار

(١) - الكفاة ص ٣٦١ - وانظر جامع التحصيل ص ٩٨.

(٢) - نفسه ص ٣٦١.

(٣) - نفسه ص ٣٦١ - وانظر جامع التحصيل ص ٩٨، ٩٩.

(٤) - والعبرة هنا هم أهل الفن من المحدثين، أو من جمعوا بين الحديث والفقه.

المدلسين دون تفتيش عما سمعوا مما لم يسمعوا.

أما القول الثالث، فهو صحيح لكنه ضيقٌ جداً، بحيث لا يصلح تطبيقه إلا على بضعة مدلسين ممن عرفوا بالتدليس عن الثقات (١)، أما غالب الرواة المدلسين فيدلسون عن غير الثقات، ولازم هذا القول ردّ حديث هؤلاء، كلهم، وهذا خلاف ما عليه أئمة الحديث قاطبة.

[٤] - القول الرابع:

من لم يقبل من المدلس - الذي عرف أنه دلس ولو مرة واحدة - إلا ما صرح فيه بالتحديث والإخبار، وهذا هو المشهور في كلام الشافعي، يقول الإمام الشافعي:

«ومن عرفناه دلس مرة، فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: "حدثني" أو "سمعت".» (٢)، وقد تبع أبو بكر الخطيب الشافعي في هذا، فقال:

«فإن قيل: لم إذا عرف تدليسه في بعض حديثه، وجب حمل جميع حديثه على ذلك؟، مع جواز أن يكون كذلك؟، قلنا: لأن تدليسه الذي بان لنا صير ذلك هو الظاهر من حاله، كما أن من عرف بالكذب في حديث واحد، صار الكذب هو الظاهر من حاله، وسقط العمل بجميع أحاديثه، مع جواز كونه صادقاً في بعضها، فكذلك حال من عرف بالتدليس، ولو بحديث واحد.» (٣)

- هكذا حرّر الخطيب هذه المسألة، لكن في قوله: «من عرف بالتدليس ولو بحديث واحد...»، مبالغة منه ومن الشافعي - رحمهما الله -، لأنه سوف يأتي في كلام بعض الأئمة النقاد ما يدل على أن المدلس لا يقبل منه إلا إذا صرح بالسماع، إذا كثر في حديثه التدليس... بل جرى عمل من صنف من المحدثين على ذلك... وكذا قياس التدليس على الكذب قياس فاسد للفرق الواضح بينهما وقد سبق.

(١) - بل جزم ابن حبان أنه لا يعرف ذلك إلا لابن عيينة.

(٢) - الرسالة ص ٣٧٩، ٣٨٠.

(٣) - الكفاية ص ٣٦٣، ٣٦٤.

- وكلام الشافعي في مذهبه هذا واضح وسريع، فلا داعي لتأويله حتى تتلاوم مع عمل

المحدثين الذي جروا عليه من اعتبار كثرة التدليس، يقول الحافظ ابن رجب:

«ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي، ولا أن يغلب على حديثه، بل اعتبر

ثبوت تدليسه، ولو بمرة واحدة، واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على

حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول حدثنا...» (١).

[٥] - وهذا هو القول الخامس:

- وعليه وعلى العمل به جمهور المحدثين والأئمة النقاد (٢)، وهو أنه من عرف منه كثرة

التدليس، لا يقبل خبره إلا ما بين فيه السماع والتحديث، أو قام بخبره ما يقوم مقام

التحديث، ولو بالزوم، كأن يروي عنه مثلاً من لا يأخذ عنه إلا ما سمع،... (٣)

- يقول يعقوب بن شيبه:

«سألت علي بن المدني عن الرجل يدلس، أيكون حجة فيما لم يقل حدثنا؟، قال: إذا كان

الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول حدثنا.

قال علي: والناس يحتاجون في صحيح حديث سفيان إلى يحيى القطان لحال الإخبار.

يعني علي: أن سفيان كان يدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع.» (٤)

- ويقول أيضاً: «سألت يحيى بن معين عن التدليس، فكرهه وعابه، قلت له: فيكون

المدلس حجة فيما روى حتى يقول حدثنا أو أخبرنا؟، فقال: لا يكون حجة فيما دلس

فيه.» (٥)

- ولهذا قال الحافظ ابن رجب عقب ذكره لقول الشافعي:

«واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب

(١) - شرح علل الترمذي ص ٢٠٨، ٢٠٩.

(٢) - انظر جامع التحصيل ص ٩٩.

(٣) - وعلى هذا جرى الحافظ العلاتي في تصنيفه المدلسين إلى طبقات، وكذا ابن حجر - انظر: جامع التحصيل ص ١١٣،

١١٤، وطبقات المدلسين ص ٢٢.

(٤) - رواه ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ١٨ - والخطيب / الكفاية ص ٣٦٢.

(٥) - رواه ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ١٧، ١٨ - والخطيب / الكفاية ص ٣٦٢.

التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول: حدثنا، وهذا قول ابن المديني... وذكر مسلم في مقدمة كتابه، أنه إنما يعتبر التصريح بالسماع ممن يشتهر بالتدليس وعرف به (١)، وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس في حديثه، ويحتمل أن يريد ثبوت ذلك عنه وصحته، فيكون كقول الشافعي. « (٢) »

والاحتمال الأول هو الأقرب إلى كلام مسلم، لأن الشهرة بالتدليس تلازم الكثرة، أما تدليس حديث واحد، أو مرة واحدة، فهذه لا تقتضي الشهرة. وقد عرف بعض الرواة بتدليس قليل ونادر، فاحتمل الأئمة تدليسهم وأكثروا من إخراج حديثهم دون مراعاة التصريح بالسماع.

- يقول أبو حاتم بن حبان، مؤكدا صحة القول الخامس في حكم المدلس:
«الثقات المدلسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار مثل قتادة...، فرجما دلسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه عن أقوام ضعفاء، لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم، فما لم يقل المدلس، وإن كان ثقة: حدثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره...» (٣).
- ويقول أيضا: «وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رَوَوْا، مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق، وأضربهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع في الدين، لأننا متى قبلنا خبر مدلس لم يبين السماع فيه - وإن كان ثقة - لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يُدرى لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن ضعيف يهي الخبر بذكره إذا عرف...» (٤).
- ويقول أبو عمر بن عبد البر:

«... وكذلك من عرف بالتدليس المجتمع عليه، وكان من المسامحين في الأخذ عن كل أحد، لم يحتج بشيء مما رواه، حتى يقول: أخبرنا، أو سمعت. هذا إذا كان عدلا ثقة في نفسه، وإن كان ممن لا يروي إلا عن ثقة، استغني عن توقيفه، ولم يسأل عن تدليسه. وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث...» (٥).

(١) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٧ (نوى)، قال مسلم: "... وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواية الحديث، ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به...".

(٢) - شرح علل الترمذي ص ٢٠٨، ٢٠٩.

(٣) - مقدمة المحروحين ص ٩٢.

(٤) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩٠ (إحسان).

(٥) - التمهيد ج ١ ص ١٧.

- فهذا هو أعدل الأقوال وأقواها، وأقربها إلى عمل المحدثين من الأئمة المتقدمين والحفاظ المتأخرين، فقد جرى عملهم - وبخاصة من صنف منهم كالبخاري ومسلم و... - على قبول روايات المدلسين والاحتجاج بها مع اشتهاهم بكثرة التدليس، مراعين في ذلك ثبوت سماعهم لتلك الأخبار سواء بالتصريح أم باللزوم،... أما إذا لم يصرح المدلس بالسماع والتحديث، فالأئمة يتوقفون في خبره، فإن وجدوا ما يشهد لصحته من روايات أخرى قبلوه، وإلا تركوا تلك الأخبار واجتنبوها، وهذا هو وجه الجرح النسبي في المدلس، فإن نسبة من أخباره تُرد ولا تقبل بسبب تدليسه أو احتمال تدليسه، وهو ما أشار إليه أبو حاتم عندما قال في "عمر بن علي":

«محلل الصدق ولولا تدليسه لحكمتنا له إذا جاء بزيادة، غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة.» (١)، فرغم حكمه له بالصدق إلا أنه استثنى بعض أخباره لاحتمال تدليسه فيها عن غير الثقات. والله أعلم

* * * * *

(١) - الجرح والتعديل ج ٦ ص ١٢٥ رقم ٦٧٨.

المبحث السادس: كيفية تصنيف المدلسين.

- الرواة الذين عرفوا بالتدليس، ليسوا على حدّ سواء، بل منهم الكثير ومنهم المقل، ومنهم من يدلّس عن بعض شيوخه ولا يدلّس عن الآخرين، ومنهم من يدلّس نوعاً من أنواع التدليس، ولا يدلّس الأنواع الأخرى، ...

لذلك فإنه من المهم جداً معرفة هذه الأصناف من المدلسين - أي كيف يصنف كل قسم منهم - حتى لا يخلط مثلاً بين من لا يدلّس إلا عن ثقة، وبين من يدلّس عن الثقات والمجروحين، أو بين من يدلّس عن كل شيوخه، وبين من لا يدلّس إلا عن بعض منهم، ... ومن هنا يظهر لنا، ما لهذا المبحث من الأثر المهم والفعال، في مباحث النقد والتعليل، والجرح والتعديل ...

المطلب الأول:

كيف يعرف بأن الراوي يدلّس؟.

- المدلس سبيله الإخفاء والإيهام، لهذا فلا يكشف فعله هذا، إلا المحدثون النقاد، المتمرسون في علم النقد والتعليل... ولهم في ذلك طرق وأساليب علمية ينتهجونها... أهمها:

[أ]- الحفظ والفهم والممارسة، فنقاد الحديث، باطلاعهم الواسع على الرواة وأحوالهم، والمرويات وطرقها، وما يصح منها وما لا يصح، فهم يميزون بين ما سمعه الراوي مما لم يسمعه، وكيف سمعه، من شيخه مباشرة أم بالواسطة، وحال هذه الوساطة، ثقة أم مجروحا، أم كتابا،...

وهذه بعض الأمثلة، أسوقها لتوضيح هذه المسألة:

[١]- روى ابن عبد البر بإسناده إلى:

«علي بن المدني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثنا سليمان الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: "من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة، بنى الله له بيتا في الجنة." (١)

قال علي بن المدني: قال يحيى بن سعيد قال سفيان وشعبة: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من إبراهيم التيمي.

قال أبو عمر: هذه شهادة عدلين إمامين على الأعمش بالتدليس، وأنه كان يحدث عن من

(١) - أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/١ - وابن حبان ٦٩/٣ (إحسان) - والبيهقي ٤٣٧/٢ - والبزار كما في الفتح ٥٤٥/١ - من حديث أبي ذر - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: ... الحديث - والحديث مشهور في الصحيحين عن عثمان - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: "من بنى مسجدا لله - قال بكر: حسبنا أنه قال: بيتني به وجه الله - بنى الله له بيتا في الجنة."

رواه البخاري (٤٥٠) - ومسلم (٥٣٣، ٢٩٨٤) - وابن ماجه (٧٣٦) - وأحمد ٦١/١، ٧٠ - والدارمي ٣٢٣/١ - وأبو عوانة ٣٩٠، ٣٩١ - وابن حبان ٦٨/٣ (إحسان) - وابن خزيمة ٢٦٨/٢ - والبيهقي ٤٣٧/٢ - والبغوي في شرح السنة ١١/٢ - وابن أبي شيبة ٣١٠/١ - وزاد: "ولو كمفحص قطاة" - والترمذي (٣١٧) وقال: "وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو وأنس وابن عباس وعائشة وأم حبيبة وأبي ذر وعمرو بن عبسة ووائلة بن الأسقع وأبي هريرة وجابر بن عبد الله، وحدث عثمان: حسن صحيح."

لقبه بما لم يسمع منه، وربما كان بينهما رجل أو رجلان. فلمثل هذا وشبهه، قال ابن معين وغيره في الأعمش: إنه مدلس. « (١)

١٢١ - ما سبق ذكره (٢) في مبحث "تدليس التسوية" في حديث: "لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه"، قول أبي حاتم: «هذا الحديث له علة قل من يفهمها، ...». (٣)

[٣] - قال ابن حبان في ترجمة "عطية بن سعد العوفي":

«... سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي، ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه. وكناه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟، فيقول حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي...»

سمعت مكحولاً يقول سمعت جعفر بن أبان يقول ابن نمير يقول: قال لي أبو خالد الأحمر قال لي الكلبي قال لي عطية: كنتك بأبي سعيد، قال: فأنا أقول حدثنا أبو سعيد. « (٤)

- والأمنلة كثيرة جداً، ومتناثرة في كتب التراجم، والعلل، والنخريج، ...»

[ب] - تنقيب بعض الرواة عن مسموعات ومرويات شيخه، فتجده إذا شك في سماع شيخه لحديث ما، يوقفه ويسأله حتى يتأكد، أو يتتبع حركة فيه وألفاظه، وهل صرح بالسماع أم أوهمه، ... يقول الحاكم النيسابوري في النوع الثاني من أنواع التدليس:

«وأما الجنس الثاني من المدلسين، فقوم يدلسون الحديث، فيقولون: "قال فلان"، فإذا وقع إليهم من يُنقَرُّ عن سماعتهم ويُلحُّ ويراجعهم، ذكروا فيه سماعتهم. « (٥)

ومن الأمنلة على هذا:

(١) - التمهيد ج ١ ص ٣٢.

(٢) - ص ٣٣.

(٣) - علل الحديث ج ٢ ص ١٥٤.

(٤) - المجروحين ج ٢ ص ١٧٦، ١٧٧ - وانظر أيضاً قول الإمام أحمد في عطية نفسه. / علل أحمد ج ١ ص ٥٤٨، والكفاية ص ٣٦٦.

(٥) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٤.

[١] - روى ابن عبد البر بإسناده:

«عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم قال قال عبد الله بن عمر: "دخل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مسجد بني عمرو بن عوف - يعني مسجد قبا، - يصلي فيه، ودخلت رجال من الأنصار يسلمون عليه، ودخل معهم صهيب، فسألت صهيبا: كيف كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يصنع إذا سلم عليه؟، قال: يشير بيده." (١)

قال سفيان بن عيينة، فقلت لرجل: سأل زيد بن أسلم، وفرقتُ أن أسأله، هل سمعت هذا من ابن عمر؟، فقال له: يا أبا سلمة! أسمعته من ابن عمر؟، قال زيد: أما أنا فقد رأيته.

قال أبو عمر: جواب زيد هذا، جواب حيرة عما سئل عنه، وفيه دليل والله أعلم، على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه، ولم يجب بأنه رآه، وليست الرؤية دليلا على صحة السماع، وقد صحَّ سماعه من ابن عمر لأحاديث...» (٢)

[٢] - روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى:

«إبراهيم بن بشار الرمادي قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي قال: "كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا جاءه مال لم يبيته ولم يقبله."، قال: فقال له رجل: يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟، قال: دعه لا تفسده، قال: يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟، قال: ويحك لا نفسده، ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال: يا أبا محمد سماع من ابن جريج؟، قال: ويحك لم تفسده؟، الضحاک بن مخلد أبو عاصم عن ابن جريج، قال: يا أبا محمد سماع من أبي عاصم؟، قال: ويحك لم تفسده؟، حدثني علي بن المديني عن الضحاک بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن

(١) رواد الحمصي في مسنده ٨١/١ رقم ١٤٨، فقال: ثنا سفيان قال ثنا زيد بن أسلم عن علي قال: قال ابن عمر: ذهب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقبا، يصلي فيه، ... الحديث - قال سفيان: فقلت لرجل: سألته أسمعته من ابن عمر؟، فقال: يا أبا أسامة، أسمعته من ابن عمر؟، فقال: أما أنا فقد كلسته وكلسني، ولم نقل سمعته منه.

- والحديث أخرجه أيضا: الترمذي (٣٦٥) وصححه - وابن ماجه (١٠١٧) - والنسائي ٥/٣ - والدارمي ٣١٦/١ - وابن أبي شيبة ٧٤/٢ - وابن خزيمة ٤٩/٢ رقم ٨٨٨ - والطحاوي ٤٥٤/١ (شرح معاني) - وابن حبان ١٤/٤ (إحسان) - وابن الجارود ص ٦٤، ٦٥ رقم ٢١٥، ٢١٦ - والدارقطني ٨٤/٢ - وأحمد ١٠/٢ - والبيهقي ٢٥٩/٢، ٢٦٠ - وأورده الألباني في صحيح الترمذي (٣٠١، ٣٠٢)، وصحيح ابن ماجه (٨٣٢)، وصحيح النسائي (١١٣٦).

(٢) - التمهيد ج ١ ص ٣٦، ٣٧.

[٣]- وروى ابن عبد البر عن شعبة أنه قال:

« كنت أعرف إذا جاء ما سمع قسادة فما لم سمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس ابن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبیر، وقال أبو قلابة. » (٢)

- وهناك غير ما ذكرت من الأمثلة (٣)، تدل على ما ذكرت من تنقيب بعض الرواة عن مسموعات شیوخهم، وندقيهم في ألفاظهم المصرحة من غيرها، وهذا دليل آخر على دقة منهج المحدثين في نقد الأخبار، واحترازهم من أن يدخل فيها ما ليس منها...

[ج]- أن يروى الحديث من طريقين، فيكون في الأول، رواية الراوي عن شيخه - الذي سمع منه بعض حديثه ولم يسمعه كله - بصيغة غير صريحة في السماع، ثم نجد الحديث نفسه، من طريق أخرى عن ذلك الراوي، لكن بينه وبين شيخه رجل آخر، وفيها التصريح بالسماع، وبخاصة إذا كان ذلك الرجل مجروحاً، فهذا يدل على أنه أسقطه في الطريق الأولى، وأوهم السماع من شيخه، يقول أبو الحسن بن القطان:

« فإذا روى المدلس حديثاً بصيغة محتملة، ثم رواه بواسطة، تبين انقطاع الأول عند الجميع. » (٤)

ويعرف هذا بجمع طرق الحديث والمقارنة بينها، مع معرفة أحوال الرواة مع شیوخهم، فيتبين تدليس من يدلس...

- وسن الأستلة على هذا:

[١]- يقول الحاكم أبو عبد الله:

« أخبرني أبو يحيى السمرقندي قال ثنا محمد بن نصر قال حدثني جماعة عن عبد الصمد ابن عبد الوارث عن أبيه عن الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة

(١)- الكفاية ص ٣٥٩، ٣٦٠.

(٢)- التمهيد ج ١ ص ٣٥.

(٣)- انظر للمزيد: الكفاية ص ٣٥٩ - معرفة علوم الحديث ص ١٠٤، ١٠٥.

(٤)- ذكره ابن حجر في النكت ص ٢٤٩.

عن علي أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : "نهى عن ثمن الميتة وعن ثمن الخمر والخمر والأهلية وكسب البغي وعن عسب كل ذي فحل".

قال أبو عبد الله محمد بن نصر: وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى ثنا قال: ثنا أبو معمر قال حدثني عبد الوارث عن الحسن ابن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث، فدلسه الحسن عنه. « (١) »

[٢] - وقال الحاكم:

« ... فمثاله: ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، أنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: "ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : كم مضى من الشهر؟، قلنا: ثنتان وعشرون وبقي ثمان، فقال: مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون." (٢) »

قال الحاكم: لم سمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح، وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعا. فأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خالد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة... « (٣) »

[د] - أن يعرف أن الشيخ صاحب هذا الحديث، لم يروه عنه إلا أحد تلاميذه مثلا، فالحديث حديثه عن شيخه هذا، فإذا روى غيره من أقرانه هذا الحديث عن شيخه مباشرة بدون تصريح بالسماع، غلب على ظن المحدث بأنه دلسه عن ذلك التلميذ الأول، أو يكون

(١) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٩.

(٢) - رواه ابن أبي شيبة ٨٤/٣ - وأحمد ٢٥١/٢ - وابن ماجه (١٦٥٦) - وابن حبان ١٨٨/٥، ١١٠/٤ (إحسان) - والبيهقي ٣١٠/٤ - والبغوي في "شرح السنة" ٥٤٦/٣ - : كلهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: تذاكرنا ليلة القدر ... الحديث. ورواه البيهقي من طريق سهيل عن أبيه أيضا.

- وأخرجه مسلم (١١٧٠) - عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال: "أيكم يذكر حين طلع القمر، وهو مثل شق جفنة".

(٣) - معرفة علوم الحديث ص ٣٥.

أحد الرواة قد استوعب حديث شيخه، فإذا سمع رجلاً يخبر عن شيخه بما لا يعرفه، حكم عليه بالوهم هو، أو أنه سمعه من بعض المجروحين - الذين من شأنهم كثرة المناكير في رواياتهم - ثم دلّسه عنه، كما قال عبد الرحمان المعلمي:

«وكان - ابن جريج - يدلّس عن غير عطاء، فأما عن عطاء فلا، قال: إذا قلت قال عطاء فأنا سمعته منه، وإن لم أقل "سمعت"، وإنما هذا لأنه كان يرى أنه قد استوعب ما عند عطاء، فإذا سمع رجلاً يخبر عن عطاء بما لم يسمعه منه رأى أنه كذب، فلم يستحل أن يحكيه عن عطاء، وهذا كما قال أبو إسحاق: قال أبو صالح وعبد الرحمان بن هرمز الأعرج: ليس أحد يحدث عن أبي هريرة، إلا علمنا أصادق أم كاذب، يريدان أنه إذا حدث عن أبي هريرة بما لم يسمعه منه علما أنه كاذب لإحاطتهما بحديث أبي هريرة...» (١).

[هـ] - ويعرف التدليس أيضا (٢) بمراجعة كتب التراجم والتواريخ، وكتب العلل والتخريج... لمعرفة مسموعات الرواة ومراسيلهم... فإذا وجدنا مثلا أن فلانا لم يسمع من الشيخ الفلاني إلا حديث كذا وكذا، أو عددا معينا من الأحاديث ثم وجدناه يروي عن ذلك الشيخ أحاديث أخرى بصيغ محتملة، حكمنا عليه بأنه دلّسها، وليست من سماعه...

- مثال هذا ما قيل في الحسن البصري أنه لم يسمع من سمرة بن جندب إلا "حديث العقيقة" (٣)،

(١) - التنكيل ص ٨٦٥ - وانظر أيضا: الموازنة بين المتقدمين والتأخرين / حمزة عبد الله المليباري ص ١٢٣، ١٢٤.
(٢) - انظر كتاب: "التدليس حقيقته وأقسامه..." ل د. مسفر بن غرم الله الدميني ص ١٠١ - والفرق بين هذه الطريقة والطريقة الأولى، أن المقصود بالأولى ما مرّه النقاد من الأحاديث المدلسة والرواة المدلسين، أما هذه، فما تكلم فيه من بعدهم من الحفاظ والمحدثين، وما يمكن فعله حتى من المعاصرين.

(٣) - أخرجه أبو داود (٢٨٣٧، ٢٨٣٨) - والترمذي (١٥٥٩، ١٥٦٠) وقال: "هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم" - وابن ماجه (٣١٦٥) - والنسائي ١٦٦/٧ - والدارمي ٨١/٢ - وأحمد ٧/٥، ١٢، ١٧، ٢٢ - وابن أبي شيبة ٤٨/٨، ٥٢ - والطحاوي ٤٥٣/١ (مشكل الآثار) - وابن الجارود ص ٢٢٩ رقم ٩١ - والطيبراني ٢٢٩/٧ رقم ٦٩٥٥، و٢٢٥/٢٢٥ رقم ٦٩٣٦ - والحاكم ٢٣٧/٤، وقال الذهبي: "صحيح" - والبيهقي ٢٩٩/٩ - وابن عبد البر في التمهيد ٣٠٧/٤ - كلهم عن الحسن البصري عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : "كل غلام مُرْتَهَنٌ بعقيقته، تُذبح عنه يوم السابع، ويُحلق رأسه ويسمى".

وقال البخاري في صحيحه: "حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن بن سمرة عن حديث العقيقة، فسألته فقال: من سمرة بن جندب. / ج ٩ ص ٥٩٠ رقم ٥٤٧٢ (فتح) - وروى هذا النسائي أيضا ١٦٦/٧.

و"حديث النهي عن المثلة" (١)، (٢).

- وقال شعبة:

«لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها أو أثبتته فيها

ثابت.» (٣)

- وقال ابن حبان في ترجمته - أي حميد الطويل :-

«وكان يدلّس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً، وسمع الباقي من ثابت فدلّس

عنه.» (٤)

- فإذا وجدنا حميداً روى عن أنس حديثاً، ولم يبيّن فيه السماع، توقفنا فيه حتى نجد

السماع أو ما يشهد لصحته من المتابعات والشواهد، وإلا فهو مما دلّسه ولم يسمعه...

**** - أما قول الحفاظ المتأخرين ومن بعدهم من المعاصرين، في عبارتهم المشهورة: "هذا**

مدلس وقد عنعنه"، أو "فيه مدلس وقد عنعنه"، فالظاهر أن الصواب في إطلاقها

أن يكون بعد التتبع الواسع لطرق الحديث وترجمة راويه، فإن لم نجد روايته للحديث إلا

بالعننة، فعندئذ نقول أن في سند الحديث، فلان المدلس وقد عنعنه أو لم نجد تصريحه

- والحديث صححه الألباني في "إروا - الغليل" ٤ / رقم ١١٦٥ - وحديث العقيقة مروى عن جمع من الصحابة، انظر:

التلخيص الحبير ٤ / ١٦١، ١٦٢ - وإروا - الغليل ٤ / ٣٨٥ ... ٤٠٠.

(١) - رواد أبو داود (٢٦٦٧) - وأحمد ٤ / ٤٢٨، ٤٣٦، ١٢ / ٥، ٢٠ - وابن الجارود ص ٢٦٤ رقم ١٠٥٦ - والطحاوي

١٨٢ / ٣ (شرح معاني) - والطبراني ٧ / ٢٢٧، ١٨ / ٢١٦، ٢١٧ - كلهم عن الحسن البصري عن الهياج بن عمران أن عمران

أبق له غلاماً، فجعل لله عليه لئن قدر علمه ليقطعن يده، فأرسلني لأسأل له، فأتيت سمرة بن جندب فسألته فقال: "كان

نبي الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة، فأتيت عمران بن حصين فسألته فقال: كان

رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة." قال الحافظ ابن حجر: "وإسناد هذا الحديث

قوي" / الفتح ج ٧ ص ٤٥٩.

ورواد الدارمي ١ / ٣٩٠ - وأحمد ٤ / ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٥ - والطحاوي ١٨٢ / ٣ (شرح معاني) - وابن

حبان ٧ / ٤٥٢ (إحسان) - عن الحسن بن عمران.

- وحديث النهي عن المثلة مروى عن عبد الله بن يزيد الأنصاري عند البخاري وأحمد، وعن المغيرة بن شعبة، وعن أنس بن

مالك - رضي الله عنهم -.

(٢) - انظر سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٥٦٧.

(٣) - رواد يحيى بن معين / التاريخ ج ٢ ص ١٣٦ رقم ٤٥٨٢.

(٤) - كتاب الثقات ج ٤ ص ١٤٨.

بالسماع - وهذا طبعا حسب حالة المدلس كما سيأتي في مبحث تصنيف المدلسين - .
ثم قد نجد ما يشهد لحديثه من متابعة أو شاهد، فيتقوى ويصير صحيحا أو صالحا
للعمل به، وقد لا نجد ذلك فتتوقف فيه، أو يكون في متنه نكارة أو مخالفة للأحاديث
الصحيحة المشهورة، فيعلل الناقد الحديث بهذه العلة، فيقول: "فيه فلان المدلس ولم يذكر
سماعه..."، وهذا مسلك لنقاد الحديث في تعليلهم لبعض الأحاديث، حيث أنهم إذا وجدوا
في الحديث نكارة ولم يكن في سنده علة ظاهرة، فإنهم يلتمسون له علة غير مطردة...
يقول المعلمي اليماني:

«إذا استنكر الأئمة المحققون المتن وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا
لم يجدوا علة قاذحة مطلقا حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقاذحة مطلقا، ولكنهم يرونها
كافية للقدح في ذلك المنكر، فمن ذلك إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع في (١) هذا، مع
أن الراوي غير مدلس،...» (٢)، والمدلس من باب أولى. والله أعلم

* * *

فرع: فائدة:

في أن نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلة تدليسه.

- عرفنا مما سبق في بواعث التدليس، أن الرغبة في العلو هي إحدى أغراض المدلسين
في تدليسهم، فإذا اتضح هذا فإن رواية الراوي - المعروف بالتدليس - حديثا عن شيخه
لكن بنزول، قرينة على عدم تدليسه في هذا الحديث:
- يقول الحافظ ابن حجر:

«... وإدخال الزهري بينه وبين عروة رجلا مما يؤذن بأنه قليل التدليس...» (٣).

(١) ساقطة من الكتاب، ولعل الصواب إثباتها.

(٢) - مقدمة تحقيق الفوائد المجموعة للشوكاني ص: ح .

(٣) - فتح الباري ج ١٠ ص ٤٢٧ رقم ٥٩٩٥.

- ويقول أيضا:

«فقد نزل ابن جريج في هذا الإسناد درجتين، وفيه دلالة على قلة تدليسه...» (١).

- ويقول:

«وقد سمع ابن جريج من نافع كثيرا، وروى هذا عنه بواسطة، وهو دال على قلة تدليسه.

والله أعلم» (٢).

- ويقول في حديث: "معتمر عن أبيه (٣) حدثنا أبو مجلز عن أنس":

«وقد تقدم في "باب: الحمد للعاطس" لسليمان التيمي حديث عن أنس بلا واسطة، وقد

سمع من أنس عدة أحاديث، وروى عن أصحابه عنه عدة أحاديث، وفيه دلالة على أنه لم

يدلس» (٤).

- وهذا كما سبق بيانه، لأن النزول في الرواية منقصة وعيب عند المحدثين والرواة، فلا

ينزلون إلا للحاجة والضرورة، والأصل عندهم طلب الأسانيد والسماعات العالية، والمدلس

حريص على ذلك، فإذا نزل في روايته لحديث، كان ذلك قرينة على عدم تدليسه حتى ولو

لم يصرح بالسماع. والله أعلم

(١) - نفسه ج ١٠ ص ٣٦٤ رقم ٥٩٢.

(٢) - نفسه ج ٣ ص ٤١٢ رقم ١٥٥٢.

(٣) - أي معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه سليمان.

(٤) - الفتح ج ١١ ص ٢٣ رقم ٦٢٣٩.

المطلب الثاني: تصنيف عام حسب الأمصار والأعصار.

- اشتهر رواية الحديث وغيرهم، بنسبهم إلى الأمصار التي كانوا يعيشون فيها، كالمكيين، والمدنيين، والبصريين، والكوفيين، والحرسانيين، والشاميين، والمصريين... وقد وجد أن التدليس عرف في بعض هذه الأمصار ولم يعرف في الأخرى، فأهل الحرمين: مكة والمدينة، لم يعرف فيهم التدليس إلا نادرا، وكذلك أهل الشام والمصريين... بخلاف أهل العراق من الكوفيين خاصة، وكذا من البصريين، فقد كثر ذلك فيهم...
- يقول الإمام الشافعي:

«ولم نعرف بالتدليس ببلدنا، فيمن مضى، ولا من أدركنا من أصحابنا، إلا حديثا، فإن منهم من قبله عن من لو تركه عليه كان خيرا له...» (١).
- ويقول يزيد بن هارون:

«لم أر أحدا من أهل الكوفة إلا وهو يدلس، إلا مسعرا وشريكا»، (٢) قال الحافظ ابن حجر: «وقد ذكر شريك في المدلسين أيضا - فما سلم منهم على رأي يزيد بن هارون إلا مسعرا - ولكن هذا بحسب ما رأيهم هو». (٣)
- ويقول الحاكم أبو عبد الله:

«... غير أني أدل على جملة يهتدي إليها الباحث عن الأئمة الذين دلسوا، والذين تورعوا عن التدليس: وهو أن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر، لا يعلم أحد من أئمتهم دلس (٤)، وأكثر المحدثين تدليسا أهل الكوفة، ونفر يسير من أهل البصرة، فأما مدينة السلام، بغداد، فقد خرج منها جماعة من أئمة الحديث مثل... وهم في الطبقة

(١) الرسالة ص ٣٧٨، ٣٧٩. والظاهر أنه يقصد مصر لا العراق. لأن الرسالة هذه من كتبه الجديدة.

(٢)، (٣) - النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٦١ - وروى الأثر المخطيب في الكفاية ص ٣٦١. وانظر التمهيد ١/٣٣.

(٤) كلام الحاكم هنا يحمل على الأغلب، لأنه قد ثبت عن بعض محدثي هذه البلاد التدليس. انظر طبقات المدلسين لابن حجر: ص ٦٢ رقم ١١، ص ٦٤ رقم ١٦، ص ٦٥ رقم ١٧، ص ٦٩ رقم ٣٢، ص ٧٩ رقم ٩... وراجع حاشية الباحث المحدث لعلى حسن عبد الحميد ج ١ ص ١٧٥.

الأولى من أهل بغداد، لا يذكر عنهم وعن أقرانهم من الطبقة الأولى التدليس، ثم الطبقة الثانية... ثم الطبقة الخامسة... لم يذكر عن واحد منهم التدليس، ثم الطبقة السادسة والسابعة، فلم يذكر عنهم ذلك، إلا أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الواسطي (١).. فإن أخذ أحد من أهل بغداد التدليس، فعن الباغندي وحده» (٢) - وقال ابن عبد البر:

«التدليس في أهل الكوفة كثير... وروى معاذ بن معاذ عن شعبة قال: مارأيت أحدا إلا وهو بدلس إلا عمرو بن مرة (٣) وابن عون (٤)» (٥)

- هذا فيما يتعلق بتصنيف المدلسين حسب الأمصار، أما حسب الأعصار، فيما أن التدليس متعلق بالرواية، فإنه قلَّ جدا في آخر عصر الرواية - الذي يحد تقريبا بآخر القرن الخامس الهجري - أي في القرن الرابع والخامس، ولم يبق بعد هذا إلا فيمن بدلس الوجدادة أو الإجازة، أو في الرواية عند بعض المحدثين المتأخرين، لأن السنة روايتها قد استقرت في الكتب والمصنفات والدواوين، ولم يبق إلا رواية هذه الكتب ونقلها والمحافظة عليها... وأغلب أغراض المدلسين في التدليس منتفية في هذه المرحلة. يقول الحافظ العلابي: «على أن التدليس في المتأخرين بعد سنة ثلاثمئة، يقل جدا. قال الحاكم: لا أعرف في المتأخرين من يذكر به إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي.

(١) هو: محمد بن محمد بن سلمان أبو بكر الأزدي الواسطي الباغندي. قال الخطيب: "كان فهما حافظا عارفا". وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير، أحد أئمة هذا الشأن ببغداد. " لكنه كان بدلس. (ت ٣١٢ هـ) - انظر: تاريخ بغداد ٢٠٩/٣ - سير أعلام النبلاء ٣٨٣/١٤ - ميزان الاعتدال ٢٦/٤.

(٢) - معرفة علوم الحديث ص ١١١، ١١٢.

(٣) هو: عمرو بن مرة بن عبد الله أبو عبد الله الكوفي، قال الذهبي: "كان ثقة ثيبا إماما... قيل أنه دخل في الإرجاء والله يغفر له، وثقه جماعة، توفي سنة ١١٦ هـ / تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١١٢ - وثقه أحمد وابن مهدي وابن معين وأبو حاتم وقال: "كان يرى الإرجاء". وفي التقريب: "ثقة عابد كان لا بدلس ورمى بالإرجاء". - انظر: الجرح والتعديل ٢٥٧/٦ - ثقات ابن حبان ١٨٣/٥ - تهذيب الكمال ٢٢ / رقم ٤٤٤٨ - التقريب رقم ٥١٤٧.

(٤) - هو: عبد الله بن عون بن أرطبان المزني البصري، (ت ١٥١ هـ)، قال الذهبي: "الإمام شيخ أهل البصرة... الحافظ... قال ابن معين: ثقة في كل شيء... قلت: لابن عون جلالة عجيبة وقع في النفوس لأنه كان إماما في العلم رأسا في التأله والعبادة حافظا لأنفاسه كبير الشأن" / تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٥٦ - وانظر: الجرح والتعديل ١٣٠ / ٥ - تهذيب الكمال ١٥ / رقم ٣٤٦٩.

(٥) - التمهيد ج ١ ص ٣٣.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) - جامع التحصيل ص ١١٤. وكلام الحاكم سبق ذكره. وهو في معرفة علوم الحديث ص ١١٢ بالمعنى.

المطلب الثالث: من لا يدلس إلا عن الثقات.

- لقد مر معنا في مبحث: "بواعث التدليس ودوافعه"، أن غالب المدلسين، كان غرضهم من التدليس، هو كون من رووا عنه غير مرضي العدالة، فلذلك يخفونه، ولم يسلم منهم من هذا الغرض إلا القليل النادر، ممن كان لا يدلس إلا عن ثقة. وهؤلاء، يحسن جمعهم حتى يعرفوا، فميزوا عن غيرهم، ولا تجرى عليهم أحكام المدلسين، بل تقبل رواياتهم، سواء صرحوا بالسماع أم لم يصرحوا، - يقول أبو بكر البزار في "معرفة من يترك حديثه أو يقبل":

«إن من كان يدلس عن الثقات، كان تدليسه عند أهل العلم مقبولا... فمن كانت هذه صفته وجب أن يكون حديثه مقبولا وإن كان مدلسا.» (١)

- ويقول أبو الفتح الأزدي:

«والتدليس على ضربين: فإن كان تدليسا عن ثقة، لم يحتج أن يوقف على شيء، وقبل منه...» (٢)

- ويقول ابن عبد البر:

«... وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول.» (٣)

- وأشهر هؤلاء الرواة: سفيان بن عيينة، يقول أبو حاتم بن حبان:

«... اللهم إلا أن يكون المدلس يُعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايته، وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس ولا بدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه، إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة...» (٤) وكذا قال الدارقطني بأن ابن عيينة إنما يدلس عن الثقات. (٥)

(١) - التبصرة والتذكرة للعراقي ١/١٨٣، والنكت لابن حجر ص ٢٤٨، ٢٤٩.

(٢) - رواد الخطيب في الكفاية ص ٣٦٢.

(٣) - التمهيد ج ١ ص ٣٠.

(٤) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩٠ (إحسان).

(٥) - سؤالات الحاكم للدارقطني في المرحم والتعديل ص ١٧٥.

- ومثل ابن عيينة في التدليس عن الثقات فقط، رواية حميد الطويل عن أنس، فإنه كان يدلس بعض ما يرويه عن أنس مما لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت البناني أو قتادة عن أنس،

- قال حماد بن سلمة:

«عامة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت». (١)

- وقال ابن حبان:

«... وكان يدلس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثا، وسمع الباقي من ثابت

فدلس عنه». (٢)

- ويقول الحافظ العلاتي عقب ذكره لكلام شعبة في عدد ما سمعه حميد من أنس:

«فعلى تقدير أن يكون مراسيل، قد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة محتج به». (٣)

- فهذا يدل على أن ما يرويه حميد عن أنس، مقبول محتج به، سواء صرح بالسماع أم لم

يصرح، لثقة من يدلس عنه. والله أعلم

(١) - رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ج ١ ص ٢٦٦.

(٢) - كتاب الثقات ج ٤ ص ١٤٨.

(٣) - جامع التحصيل ص ١٦٨.

المطلب الرابع: من يدلّس تدليس التسوية.

- الرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، سبق القول بأنهم لا يدلسون عن شيوخهم مباشرة، كما هو الغالب من عمل المدلسين، إنما يفعلون ذلك فوق شيوخهم، ويصرحون هم بالسماع من شيوخهم، وهنا يصعب كشف تدليسهم إلا من النقاد الجهابذة المتمرسين في علم العلل.

لهذا فإنه يلزم المحدث أو طالب العلم في الحديث، أن يكون على علم ودراية بالرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، حتى يتأكد - إن وجد أحدهم في إسناد حديث - من صحة سماع شيخ هذا الراوي لمن فوقه، فيأمن من احتمال تدليسه وإخفائه للمجروحين...

- وقد سبق أن ذكرت أسماء من عرف من الرواة بهذا النوع من التدليس في الفصل الأول، المبحث الرابع، المطلب الأول ص (٣٢، ٣٣).

وأعيد سرد أسمائهم هنا حسب ترتيب، د: مسفر بن غرم الله الدميني (١):

١ - إبراهيم بن عبد الله المصيبي.

٢ - بقية بن الوليد.

٣ - حسين الأشقر.

٤ - سفيان الثوري.

٥ - سليمان الأعمش.

٦ - الوليد بن مسلم.

٧ - صفوان بن صالح الدمشقي.

٨ - محمد بن المصفي المصيبي.

٩ - يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

١٠ - يونس بن عبيد البصري.

١١ - عبد المجيد بن أبي رواد المكي.

(١) - التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به. ص ٦٠.

- ١٢ - مبارك بن فضالة البصري.
١٣ - مروان بن معاوية الفزاري.
١٤ - مصعب بن سعد أبو خيشمة المصيبي.
١٥ - هشيم بن بشير.
١٦ - محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الدمشقي.
١٧ - يحيى بن عبد الحميد الحماني. «
ويضاف إليهم كما سبق: ١٨ - عبد الرحمان بن زياد الإفريقي، فقد كان أيضا يدلّس
تدليس التسوية. (١) والله أعلم.

(١) - انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ص ٣٦٨، ٣٦٩ - والمجروحين لابن حبان ٥٠ / ٢.

المطلب الخامس:

تصنيف المدلسين حسب الإقلال والإكثار.

- تصنيف المدلسين حسب القلة والإكثار، هي أشهر طريقة عرفت عند المحدثين، وبخاصة عند الحفاظ المتأخرين بعد الحفاظ العلاني، وهذه الطريقة يراعى فيها حال المدلس فيما دلسه، هل كان من المكثرين أم من المقلين، فإن أقل احتمال تدليسه ومُشيت عننته، وإن أكثر لم يقبل منه إلا ما مرّح فيه بالسمع... (١) وقد مشى على هذه الطريقة في تصنيف المدلسين، بعض الأئمة النقاد من المتقدمين، كعلي بن المديني، والبخاري، وابن حبان... قال يعقوب بن شيبة:

«سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس، أ يكون حجة فيما لم يقل: حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول: حدثنا». (٢)

- وقال الإمام البخاري:

«ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، - وذكر مشايخ كثيرة، فقال - لا أعرف لسفيان عن هؤلاء، تدليسا، ما أقل تدليسه». (٣)

- وابن حبان أيضا ذكر أن الراوي إذا أكثر من التدليس، حتى كثرت المناكير في حديثه فإنه يترك، يقول في ترجمة "علي بن غالب الفهري":

«... كان كثير التدليس فيما يحدث، حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها، لأنه لا يدرى سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعته، كان ساقط الاحتجاج بما يروي، لما عليه الغالب من التدليس». (٤)

- ومن هنا سلك الحفاظ العلاني - ومن بعده الحفاظ ابن حجر - مسلكه في تصنيف المدلسين

(١) - يقول الحاكم: "... ومن هذه الطبقة جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم في الصحيح، إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه"، معرفة علوم الحديث ص ١٠٩.

(٢) - رواد ابن عبد البر في التمهيد ج ١ ص ١٨ - والخطيب في الكفاية ص ٣٦٢.

(٣) - ذكره ابن عبد البر في التمهيد ج ١ ص ٣٥ - وانظر: شرح علل الترمذي ص ٣٨٩.

(٤) - المجروحين ج ٢ ص ١١١، ١١٢.

إلى مراتب وطبقات، حسب القلة والإكثار، يقول الحافظ العلاتي:

«... ثم ليعلم بعد ذلك أن هؤلاء - أي المدلسين - كلهم، ليسوا على حد واحد، بحيث أنه

يتوقف في كل ما قال فيه واحد منهم: "عن" ولم يصرح بالسماع، بل هم على طبقات:

أولها: من لم يوصف بذلك إلا نادرا جدا، بحيث أنه لا ينبغي أن يعد فيهم، ك يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وموسى بن عقبة.

ثانيها: من احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع وذلك،

إما لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى (١)، أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة، وذلك

كالزهري والأعمش وإبراهيم النخعي... (٢)

ثالثها: من توقف فيهم جماعة، فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقبلهم

آخرون مطلقا، كالطبقة التي قبلها، لأحد الأسباب المتقدمة، كالحسن وقتادة وأبي إسحاق

السبيعي وأبي الزبير المكي وأبي سفيان طلحة بن نافع وعبد الملك بن عمير.

رابعها: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء، من حديثهم، إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة

تدليسهم، وكثرته عن الضعفاء والمجهولين، كابن إسحاق وبقية وحجاج بن أرطاة...

وخامسها: من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس، فرد حديثهم به لا وجه له، إذ لو صرح

بالتحديث لم يكن محتجا به، كأبي جناب الكلبي وأبي سعد البقال ونحوهما... (٣)

- والذي يمكن ملاحظته على هذه الطريقة في تصنيف المدلسين، هو عدم اطرادها في

جميع من عرف بالتدليس، بل يستثنى منها من ذكرتهم - ويأتي ذكرهم - في المطالب

الأخرى في طرق تصنيف المدلسين، كمن لا يدلس إلا عن الثقات، أو لا يدلس عن شيوخ

(١) تنبيه: جواب ابن المدنى السابق، مفهومه أن الراوى إذا كان وقوع التدليس منه نادرا، فإنه لا يشترط في حديثه

التصریح بالتحدث، بل قسئ عننته لندرة التدليس في حديثه، وأن أغلب ما رواه هو من مسوعاته. نبه على هذا الحافظ

السخاوى/ فتح المغت ج ١ ص ٢١٦. وهذا المنهج اعتمده العلاتى وابن حجر فى الطبقة الأولى والثانية فى تصنيف المدلسين،

وأضافا إليه أيضا، إمامة الراوى المدلس أو عدم تدليسه إلا عن ثقة. والله أعلم

(٢) - قال عبد الرحمان العلمى: " ليس معنى هذا أن المذكورين فى الطبقة الثانية تقبل عننتهم مطلقا، كمن ليس بمدلس

البتة، إنما المعنى أن الشيخين انتقيا فى المتابعات ونحوها من معنعاتهم، ما غلب على ظنهما أنه سماع، أو أن الساقط منه

ثقة، أو كان ثابتا من طريق أخرى، ونحو ذلك، كشأنهما فيمن أخرجاه له، من فيه ضعف..."/ حاشية الفوائد المجموعة

ص ٣٥١.

(٣) - جامع التحصيل ص ١١٣، ١١٤ - والتقسيم نفسه اعتمده الحافظ ابن حجر فى: " تعريف أهل التقديس بمراتب

الموصوفين بالتدليس " ص ٢٢.

معروفين، أو يؤمن من تدليسه إذا روى عنه بعض تلاميذه... فمن عرف من حاله أنه يعنف حسب طريقة من هذه الطرق، فإنه ينبغي أن يستثنى من طريقة التصنيف حسب القلة والإكثار، حتى لا يخلط بين المدلسين، ولا يحكم عليهم بحكم واحد، وهم يختلفون في كيفية تدليسهم... والله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب السادس:

تصنيف المدلسين حسب الشيوخ

- من كان يدلس أو لا يدلس إلا عن شيوخ معدودين -

- بعض الرواة الذين عرفوا بالتدليس، وجد بالاستقراء لأحوالهم، أنهم لا يدلسون عن بعض شيوخهم أو عن كثير منهم، ويدلسون عن البعض الآخر، وقد يكثرون عنهم. ولهذا فتصنيفهم حسب الطريقة السابقة لا ينضبط، إلا إذا استثنينا من ذلك، رواياتهم عن شيوخهم الذين لم يكونوا يدلسون عنهم، فهنا يكون تصنيفهم سليماً. وهذا الأسلوب في تصنيف المدلسين - أي حسب الشيوخ -، سلكه الأئمة النقاد مع الرواة الذين عرفوا بالتدليس عن بعض شيوخهم دون الآخرين، وسيأتي في الأمثلة ما يدل على مسلكهم هذا، بقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

« ذكر من عرف بالتدليس، وكان له شيوخ لا يدلس عنهم، فحديثه عنهم متصل، منهم... » (١)

- وهؤلاء الرواة، حسب اطلاعي، هم:

[١] - سفيان بن سعيد الثوري:

- فقد سبق قول البخاري:

« ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، - وذكر مشايخ كثيرة، فقال - لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا، ما أقل تدليسه. » (٢)

[٢] - هشيم بن بشير:

- فهذا هشيم مشهور بالتدليس، إلا أنه لا يكاد يدلس في حديثه عن حصين بن عبد

(١) - شرح علل الترمذي ص ٣٨٩.

(٢) - انظر: العلل الصغر للترمذي - وشرح العلل ص ٣٨٩ - والتمهيد ج ١ ص ٣٥.

الرحمان (١)، فعننته عنه محمولة على الاتصال، فقد قال الإمام أحمد: «هشيم لا يكاد يدلس عن حصين» (٢)، «ذلك لأنه لازمه ملازمة طويلة، وأكثر سماعه منه بحيث لم يفت له من أحاديثه شيء»، ولذا قالوا: هشيم أعلم الناس بأحاديث حصين» (٣)، «وكان عبد الرحمان بن مهدي ويحيى بن سعيد يقولان: هشيم في حصين، أثبت من سفبان وشعبة» (٤)، وقال ابن مهدي وأحمد: «أعلم الناس بحديث حصين قديمها وحديثها هشيم» (٥).

[٣] - زكرياء بن أبي زائدة:

- فقد كان ثقة صويلحا، إلا أنه كان يدلس عن عامر الشعبي:

- يقول أبو حاتم:

«كان يدلس... يقال أن المسائل التي يرويها زكرياء لم يسمعها من عامر إنما أخذها من أبي حريز» (٦).

- ويقول أبو زرعة:

«صويلح، يدلس كثيرا عن الشعبي» (٧).

- وذكره الحافظ ابن حجر في "هدى الساري"، فقال:

«... قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: "صدوق"، إلا أنه كان يدلس عن

الشعبي...» (٨)

(١) - هو: حصين بن عبد الرحمان السلمي أبو الهذيل الكوفي، ثقة متقن عند جمهور الأئمة، وقال ابن حجر: "ثقة تغير حفظه في الآخر"، (ت ١٣٦ هـ) - انظر: الجرح والتعديل ٣/١٩٣ - تهذيب الكمال ٦/ رقم ١٣٥٨ - ميزان الاعتدال ١/٥٥١ - التقريب رقم ١٣٧٨.

(٢) - شرح العلل ص ٣٨٩.

(٣) - حمزة الملباري: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين ص ١٢١.

(٤) - رواد ابن عدي في الكامل ج ١ ص ١٠٧.

(٥) - الجرح والتعديل ٩/١١٥.

(٦)، (٧) - نفسه ج ٣ ص ٥٩٤ رقم ٢٦٨٥.

(٨) - هدى الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٠٣.

١٤١- المغيرة بن مقسم:

كان يدلس على إبراهيم النخعي ما سمعه من حماد (١)، ويزيد بن الوليد (٢)، والحارث العكلي (٣)... كما قال الإمام أحمد (٤).
- يقول الحافظ ابن حجر:

«... متفق على توثيقه، لكن ضعف أحمد بن حنبل روايته عن إبراهيم النخعي خاصة، قال: كان يدلسها وإنما سمعها من حماد. قلت: ما أخرج له البخاري عن إبراهيم إلا ما توبع عليه...» (٥).

[٥]- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي:

- مشهور بالتدليس، لكن لم يثبت ذلك منه إلا عن جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنهما-، روى العقيلي عن:

«سعيد بن أبي مريم حدثنا الليث بن سعد قال: قدمت مكة فجننت أبا الزبير فرفع إلي كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه (٦) عنه، فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي» (٧).

- وسيأتي تفصيل الكلام حول نسخة أبي الزبير عن جابر في الفصل الخامس، بإذن الله

(١)- هو: حماد بن أبي سليمان أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، (ت ١١٩ هـ) - قال الذهبي: "كان إماماً في الفقه، صدوقاً لا بأس به في الحديث رمى بالإرجاء"، وقال ابن حجر: "فقه صدوق له أوهام ورمى بالإرجاء". - انظر: الجرح والتعديل ١٤٦/٣ - تهذيب الكمال ٧/ رقم ١٤٨٣ - السير ٥/ ٢٣١ - الميزان ١/ ٥٩٥ - التقريب رقم ١٥٠٨.

(٢) - هو: يزيد بن الوليد الكوفي، يروي عن أبي وائل وإبراهيم النخعي، وعنه مغيرة بن مقسم والكوفيون... ذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٦٢٧، وانظر: تاريخ الدوري ٢/ ٦٧٩ - التاريخ الكبير ٨/ ٣٦٦ - الجرح والتعديل ٩/ ٢٩٣. ولم يذكره بجرح ولا تعديل.

(٣) - هو: الحارث بن يزيد العكلي التيمي الكوفي، وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات... وقال ابن حجر: "ثقة فقيه". - انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٩٣ - ثقات ابن حبان ٦/ ١٧٠ - تهذيب الكمال ٥/ رقم ١٠٥٣ - تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٣ - التقريب رقم ١٠٦٥.

(٤) - رواه عنه ابن أبي حاتم/ الجرح والتعديل ج ٨ ص ٢٢٩.

(٥) - هدى الساري ص ٤٤٥.

(٦) - لعله: حدثناه.

(٧) - الضعفاء الكبير ج ٤ ص ١٣٣.

تعالى.

[٦] - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج:

- أحد الأئمة المكيين الثقات، إلا أنه كان يدلس، قال أحمد بن حنبل:

«إذا قال ابن جريج: "قال فلان، وقال فلان، وأخبرت"، جاء بمناكير، فإذا قال: أخبرني

وسمعت فحسبك به» (١)، وعن:

«عثمان بن سعيد الدارمي قال سمعت أحمد بن صالح المصري يقول: ابن جريج إذا أخبر

الخبر فهو جيد، وإذا لم يخبر فلا يعأ به» (٢)، وسبق قول الدارقطني:

«يتجنب تدليسه، فإنه وحش التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح...» (٣).

إلا أن ابن جريج كان من أثبت الناس في عطاء بن أبي رباح، وقد استوعب ما عند عطاء

من العلم والروايات، يقول ابن المديني:

«ما كان في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج» (٤)، وقال أحمد: «عمرو بن دينار

وابن جريج أثبت الناس في عطاء». (٥)

ومن كان هذا وصفه مع شيخه، فإنه قل أن يفوته شيء من حديثه، لذلك فإنه من

المستبعد جدا أن يدلس عنه، لانتفاء أغراض التدليس في هذه الحالة خاصة، ولهذا: «قال

يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته وإن لم أقل

سمعته» (٦) «وإنما هذا لأنه كان يرى أنه قد استوعب ما عند عطاء، فإذا سمع رجلا يخبر

عن عطاء بما لم يسمعه منه رأى أنه كذب، فلم يستحل أن يحكيه عن عطاء...» (٧).

[٧] - الحسن البصري:

(١)، (٢) - روهما الخطيب/ تاريخ بغداد ج ١٠ ص ٤٠٥.

(٣) - سؤالات الحاكم للدارقطني في المرح والتعديل ص ١٧٤ رقم ٢٦٥.

(٤) - رواد ابن أبي حاتم/ المرح والتعديل ج ٥ ص ٣٥٧ رقم ١٦٨٧.

(٥) - رواه الخطيب/ تاريخ بغداد ج ١٠ ص ٤٠٦. أما قوله - أي أحمد -: "كل شيء - قال ابن جريج: قال عطاء - أو عن عطاء،

فإنه لم يسمعه من عطاء" / شرح العليل لابن رجب ص ٢٢١، فعليه لم يبلغه قول عطاء الذي رواه القطان، فحكم عليه بحسب

ما يعرفه من حاله في التدليس، والله أعلم.

(٦) - التعديل والتجريح للباقي ج ٢ ص ٩٠٥.

(٧) - المعلى / التنكيل ص ٨٦٥.

- فالحسن بن أبي الحسن البصري من كبار أئمة التابعين، وهو مشهور بالتدليس، لكن ذلك في روايته عن الصحابة خاصة، فقد كان يدلس الكثير عنهم مما لم يسمعه منهم، أما عن التابعين فلا، لهذا فروايتهم عنهم محمولة على الاتصال، صرح بالسماع أم لم يصرح، يقول الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني:

«لكن الظاهر، أن المراد من تدليسه، إنما هو ما كان من روايته عن الصحابة دون غيرهم، لأن الحافظ في "التهذيب" (١) أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته عنهم لم يلقهم، وكلهم من الصحابة، فلم يذكرها ولو رجلا واحدا من التابعين روى عنه الحسن ولم يلقه، ويشهد لذلك، إطباق العلماء جميعا على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره من التابعين. بحيث إنني لا أذكر أن أحدا أعل حديثا ما من روايته عن تابعي لم يصرح بسماعه منه،... هذا ما ظهر لي في هذا المقام. والله سبحانه وتعالى أعلم». (٢)

فرع منه (*):

ملازمة المدلس لبعض شيوخه طويلا يشعر بندرة تدليسه عنهم.

- ويلتحق بطريقة تصنيف المدلسين حسب الشيوخ، من عرف من الرواة المدلسين بملازمة الطويلة لبعض شيوخه، ذلك أنه من القواعد التي اعتمدها أئمة الحديث، في إخراج أحاديث المدلسين، هي حال الراوي المعروف بالتدليس مع بعض شيوخه، الذين أكثر من ملازمتهم وسمع منهم غالب حديثهم (٣)، ولم يفته عنهم إلا الشيء اليسير والنادر، أو

(١) تهذبت التهذبت ج ٢ ص ٢٣٢، ٢٣٥. وفيه صحة سماع الحسن من سمرة بن جندب (وانظر أيضا تاريخ البخاري ٢٩٠/٢) وأبي هريرة، لكن بعض الأحاديث فقط، وغالب ما روى عنهما غير مسموع له... وقد روى ابن سعد في الطبقات ١١٥/٧، ١١٦ حديثين صرح فيهما الحسن بسماعه من أبي هريرة. وانظر أيضا السير ٥٦٧/٤، ٥٦٨.

لكن قد يقال أن رواية الحسن عنهم لم يلقهم من الصحابة بالنعنة يعتبر إرسالا لا تدليسا، وروايته عنهم ثبت سماعه منهم في الحملة كسمرة وأبي هريرة... هي التي تدخل فيها تدليسه لما لم يسمعه منهم. والله أعلم

(٢) - سلسلة الأحاديث الصحيحة ج ٢ ص ٤٨٨ رقم ٨٣٤.

(*) يمكن إدراج هذا الفرع أيضا تحت المطلب الخامس، فهو متعلق به أيضا، والله أعلم.

(٣) - راجع كلام حمزة الميباري في كتابه: الموازنة ص ١٢٠، ١٢١.

لم يفته شيء، فهنا يكون احتمال التدليس عنهم نادرا جدا أو منعدما، لذلك فإنه إذا روى عن هؤلاء الشيوخ، يشون عنعنته ولا يبحثون عن وجود التحديث والسماع، لأن العلة التي من أجلها يدلس الراوي، منتفية هنا، أو تكاد تكون منتفية، فاحتمال تدليسه هنا ضئيل جدا، في جنب الكثير الذي سمعه.

وهذا هو المتبادر من معنى جواب ابن المديني ليعقوب بن شيبه، عندما سأله: «عن الرجل يدلس، أيكون حجة فيما لم يقل: حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول حدثنا» (١)، فمفهومه أن من كان من الرواة تدليسه نادرا أو قليلا جدا، فعنننته محمولة على السماع والاتصال.

- بقول المحافظ الذهبي في ترجمة "سليمان بن مهران الأعمش":

«قلت: وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال: "حدثنا" فلا كلام، ومتى قال: "عن"، تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كإبراهيم، وابن أبي وائل (٢)، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال». (٣)

- فكلام المحافظ الذهبي هنا، يؤيد ما حررته في هذه القاعدة، ذلك أن الأعمش لازم هؤلاء الشيوخ كثيرا، وهو من أعلم الناس بحديثهم، فقل حديث عنهم لم يسمعه منهم، لذلك فلا وجه للتدليس عنهم وهو قد سمع منهم غالب حديثهم أو كله، فعنننته عنهم إذن محمولة على الاتصال كما قال الذهبي. ونحوه أيضا ما سبق من رواية هشيم بن بشير عن حصين ابن عبد الرحمان. والله أعلم.

(١) - رواه ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ١٨، والمخطيب / الكفاية ص ٣٦٢.

(٢) - لعله تصحيف أو خطأ مطبعي، والصواب: "أبي وائل" شقيق بن سلمة الأسدي.

(٣) - ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٢٤.

المطلب السابع:

تصنيف المدلسين حسب التلاميذ

"من يؤمن من تدليسه برواية بعض تلاميذه"

- وعلى العكس من الطريقة السابقة - أي التصنيف حسب الشيوخ -، فهناك من الرواة المدلسين، من تحمل عنعناتهم على الاتصال، إذا روى عنهم بعض تلاميذهم لأنهم ما كانوا يتحملون عنهم إلا ما سمعوه أو صرحوا فيه بالتحديث والسماع، وهؤلاء جماعة، منهم:

(١) - رواية شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وسليمان الأعمش وأبي إسحاق

السبيعي:

فقد روى أبو عوانة عن شعبة قال:

« كان همّتي من الدنيا شفتي قتادة، فإذا قال: سمعت، كتبت، وإذا قال: قال، تركت،... » (١)

- ويقول شعبة أيضا: « كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع، قال: ثنا أنس، وثنا الحسن، وثنا مطرف، وثنا سعيد، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة ». (٢)

- ويقول أيضا: « كفيتمكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة ». (٣)

- يقول الحافظ ابن حجر:

« وهي قاعدة حسنة، تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها » (٤)، بل إن « شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلسين إلا ما يتحقق أنه سمعه من شيخه ». (٥)

فشعبة بن الحجاج كان من المتشددين في أمر التدليس، لذلك كان حريصا على تمييز مسموعات شيوخه من غيرها، فلم يتحمل ولم يرو عنهم إلا ما تأكد من سماعهم له.

(١) - مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٨. ورواه نحوه الحاكم في "المدخل في أصول الحديث" ص ١٥٧.

(٢) - رواد الخطيب/ الكفاية ص ٣٦٣ - والرامهرمزي/ المحدث الفاصل ص ٥٢٢، ٥٢٣.

(٣) - معرفة السنن والآثار للبيهقي ج ١ ص ١٥٢ رقم ٢٠٤.

(٤) - النكت ص ٢٥٢. وانظر: فتح المغيث للسخاوي ج ١ ص ٢١٨، ٢١٩.

(٥) - قاله الحافظ ابن حجر/ فتح الباري ج ١٠ ص ١٩٧ رقم ٦٣٩٨.

٢١ مرواية يحيى بن سعيد القطان عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي:

وأبو إسحاق السبيعي - عمرو بن عبد الله - من محدثي الكوفة المعروفين والمشهورين، إلا أنه كان كثير الإرسال، بل كان بدلس، قال ابن حبان: «وكان مدلسا» (١)، وفي «تهذيب التهذيب»: «وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي (٢)، وأبو جعفر الطبري (٣)، وقال ابن المديني في العلل: "قال شعبة: سمعت أبا إسحاق يحدث عن الحارث بن الأزعم (٤) بحديث، فقلت له: سمعت منه؟!، فقال: حدثني به مجالد عن الشعبي عنه. قال شعبة: وكان أبو إسحاق إذا أخبرني عن رجل قلت له: هذا أكبر منك؟، فإن قال: نعم، علمت أنه لقي، وإن قال: أنا أكبر منه، تركته». (٥)

- بقول الحافظ ابن حجر:

«وألق الحافظ الإسماعيلي بشعبة في ذلك يحيى بن سعيد القطان، فقال في كتاب الطهارة من مستخرجه، عقب حديث يحيى القطان عن زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمان ابن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود في الاستجمار بالأحجار (٦): يحيى القطان لا يروي عن زهير - ابن معاوية - إلا ما كان مسموعا لأبي إسحاق» (٧).
ويحيى القطان كان شبيها بشعبة في حرصه على تمييز ما سمعه شيوخه مما لم يسمعه، وحتى في شيوخ شيوخه كما هو الحال هنا، فلا يروي من حديث أبي إسحاق من طريق زهير، إلا ما تأكد أنه من مسموعات السبيعي.

(١) - الثقات ج ٥ ص ١٧٧.

(٢) - هو: الحسين بن علي بن يزيد أبو علي الكرابيسي، قال الخطيب: "وكان فهما عالما فقيها، وله تصانيف كثيرة في الفقه وفي الأصول يدل على حسن فهمه وغزارة علمه". (ت ٢٤٨ هـ) - انظر: ثقات ابن حبان ١٨٩/٨ - تاريخ بغداد ٦٤/٨ - السير ٧٩/١٢ - الميزان ٥٤٤/١.

(٣) - هو: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري المفسر المشهور، قال الذهبي: "الإمام العَلمُ المجتهد عالم العصر، صاحب التصانيف البديعة... كان من أفراد الدهر علما وذكاء وكثرة تصانيف قل أن ترى العيون مثله". (ت ٣١٠ هـ) - انظر: تاريخ بغداد ١٦٢/٢ - وفيات الأعيان ١٩١/٤ - طبقات الشافعية للسبكي ١٢٠/٣ - السير ٢٦٧/١٤.

(٤) - هو: الحارث بن الأزعم العبدي الهمداني الكوفي، سمع عمر وعبد الله بن مسعود وعمرو بن العاص، سمع منه الشعبي، (ت ٦٠ هـ) - انظر: التاريخ الكبير ٢٦٤/٢ - الجرح والتعديل ٦٩/٣ - ثقات ابن حبان ١٢٦/٤.

(٥) - تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٥٩.

(٦) - سأتى الكلام على الحديث في الفصل الخامس: الأحاديث المنتقدة / الحديث الأول.

(٧) - النكت ص ٢٥٢، وفتح المغيب ج ١ ص ٢١٨، ٢١٩.

[٣] رواية يحيى بن سعيد القطان عن سفیان الثوري:

- الثوري كان بدلس، لكنه غمر أكثر كما سبق من كلام البخاري (١)، ورغم هذا فالقطان لم يرو عنه إلا ما بين فيه سماعه، قال علي بن المديني:
«قال يحيى بن سعيد القطان: لم أكن أهتم لسفيان أن يقول لمن فوقه قال سمعت فلانا، ولكن كان يهمني أن يقول هو: سمعت فلانا وحدثني فلان». (٢)
- وقال ابن عبد البر:

«قال يعقوب بن شعبة... قال علي بن المديني: والناس يحتاجون في صحيح حديث سفیان إلى يحيى القطان»، «يعني علي: أن سفیان كان بدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع». (٣)

[٤] رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير المكي:

- فأبو الزبير محمد بن مسلم مشهور بالتدليس في روايته عن جابر، لكن الليث بن سعد لم يرو عنه إلا ما سمعه من جابر، يدل على ذلك ما رواه العقيلي وابن عدي وابن حزم من طريق:

«سعد بن أبي مريم حدثنا الليث بن سعد قال: قدمت مكة فجننت أبا الزبير فرفع إلي كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه عنه، فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي». (٤)

- يقول أبو محمد بن حزم الأندلسي:

«فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه "سمعت جابرا"، وأما رواية الليث عنه، فأحتج بها

(١) - المطلب الخامس ص ١١٧.

(٢) - رواد الخطيب/ الكفاية ص ٣٦٣.

(٣) - التمهيد ١/ ١٨، والكفاية ص ٣٦٢، وفتح المغيث ١/ ٢١٩ - بل قال ابن حجر: "والقطان لا يحمل من حدث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعا لهم، صرح بذلك الإسماعيلي." / الفتح ج ١ ص ٣٠٩ رقم ٢٠٦. فهو بهذا يستوي في الحكم مع شعبة.

(٤) - الضعفاء الكبير للعقيلي ٤/ ١٣٣ - الكامل لابن عدي ٦/ ٢١٣٦ - المحلى لابن حزم ٩/ ٢٦٣.

مطلقا، لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر». (١)

[٥] -رواية حفص بن غياث عن سليمان الأعمش:

- والأعمش ممن اشتهر بالتدليس وأكثر منه، وقد أخرج الأئمة حديثه، وبخاصة البخاري في "الجامع الصحيح"، لكنه اعتمد في تخريج حديثه على رواية حفص عنه، لأنه كان يميز ما سمعه الأعمش مما لم يسمعه، روى الخطيب عن:

« عبد الرحمان بن يوسف بن خراش قال: بلغني عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أوثق أصحاب الأعمش، حفص بن غياث، فأنكرت ذلك ثم قدمت الكوفة بأخرة، فأخرج إلي عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى، فقال لي عمر، تنظر في كتاب أبي وترحم على يحيى؟!، فقلت: سمعته يقول: حفص بن غياث أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه». (٢)

فهذه القصة تشير إلى أن حفصا قد أتقن صحيح حديث الأعمش ولم يرو عنه في كتابه غيره، ويؤكد هذا ما رواه الخطيب عن:

«الحسين بن إدريس عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي قال: وقلت له (٣): ما لكم حديثكم عن الأعمش إنما هو عن فلان عن فلان ليس فيه "حدثنا" ولا "سمعت"؟ قال: فقال حدثنا الأعمش قال سمعت أبا عمار عن حذيفة يقول لنا: "يكون أقوام يقرؤون القرآن يقيمونه إقامة القدح، لا يدعون منه ألفا ولا واوا، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم". قال: وذكر حديثا آخر مثله، قال وكان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غياث على الخبر والسماع». (٤)

ولهذا قال الحافظ ابن حجر:

«... قلت: اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش، لأنه كان يميز بين ما صرح

(١) - نقله الذهبي في السير ج ٥ ص ٣٨٣، وانظر أيضا: النكت ص ٢٥٢.

(٢) - تاريخ بغداد ج ٨ ص ١٩٧.

(٣) - أي: قلت لحفص.

(٤) - تاريخ بغداد ج ٨ ص ١٩٩.

به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه، نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر (١)، وهو كما قال...» (٢).

[٦] رواية أبي نعيم الفضل بن دكين عن أبي جناب:

- وأبو جناب هو يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي، كان يدلس كما قال يزيد بن هارون وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهما... (٣)
- لكن أبا نعيم لم يأخذ عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث، قال أبو نعيم:
«ما كان به بأس، إلا أنه كان يدلس، وما سمعت منه شيئاً إلا شيئاً قال فيه: حدثنا...» (٤)

[٧] رواية يحيى بن سعيد القطان عن علي بن المبارك:

- علي بن المبارك الهنائي البصري، روايته عن يحيى بن أبي كثير فيها وهاء، فقد كان عنده عن يحيى كتابان، كتاب سماع، وكتاب إرسال لم يسمعه منه (٥)، إلا أن يحيى القطان كما قال علي بن المدني: «لم يسمع منه إلا ما سمعه من يحيى...» (٦)

[٨] رواية محمد بن فضيل عن المغيرة بن مقسم:

- المغيرة بن مقسم الضبي، قال فيه أحمد بن حنبل:
«حديث مغيرة بن مقسم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم - أي ابن يزيد النخعي - إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعبيدة وغيرهم...» (٧)

- (١) هو: محمد بن طاهر بن علي أبو الفضل المقدسي الأثري الظاهري الصوفي، قال الذهبي: «الإمام الحافظ، الجوال الرخال ذو التصانيف... / السير، وقال في الميزان: ليس بالقوي، فإنه له أوهام كثيرة في توألفه»، مات سنة ٥٠٧ هـ - انظر: المنتظم ١٧ / ١٣٦ - وفيات الأعيان ٤ / ٢٨٧ - السير ١٩ / ٣٦١ - ميزان الاعتدال ٣ / ٥٨٧ - شذوات الذهب ٦ / ٣٠.
- (٢) - هدى السارى ص ٣٩٨.
- (٣) - انظر: الجرح والتعديل ٩ / ١٣٨، ١٣٩ - تهذيب الكمال ٣١ / ٢٨٦، ٢٨٧.
- (٤) - رواد عنه ابن أبي حاتم / الجرح والتعديل ج ٩ ص ١٣٨، وانظر: تهذيب الكمال ٣١ / ٢٨٧.
- (٥) - تهذيب الكمال ٢١ / ١١٢، ١١٣.
- (٦) - نفسه ٢١ / ١١٣.
- (٧) - رواد عنه ابن أبي حاتم / الجرح والتعديل ج ٨ ص ٢٢٩.

فهذا يدل على أنه كان يدلس على إبراهيم النخعي، لكن ما رواه محمد بن فضيل عنه، إنما هو مما سمعه من إبراهيم، قال نعيم بن حماد عن محمد بن فضيل:
«كان المغيرة يدلس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال: حدثنا إبراهيم». (١)

[٩] - رواية سفيان الثوري عن عكرمة بن عمار اليمامي:

- وعكرمة بن عمار كان صدوقا يدلس، قال أبو حاتم:
«كان صدوقا، وربما وهم في حديثه، وربما دلس...» (٢)
- وروى ابن أبي حاتم عن عبد الرحمان بن مهدي قال:
«قال لي سفيان الثوري بمنى: مُرُّبْنَا إِلَى عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَارِ الْيَمَامِيِّ، قَالَ: فَجَعَلَ يَلِي عَلِيَّ سَفِيَانَ وَيُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ حَدِيثٍ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي، سَمِعْتُ». (٣)
- وروى عنه أيضا، «قال: كنت مع سفيان عند عكرمة، فجعل يوقفه على كل حديث على السماع». (٤)
- فرواية سفيان الثوري إذن، مأمونة من تدليس عكرمة ومحمولة على الاتصال، صرح أم لم يصرح بالسماع.

- فهذه الأمثلة، تدل على أن رواية هؤلاء التلاميذ عن شيوخهم المذكورين هنا - والمعروفين بالتدليس -، محمولة على الاتصال والسماع، ولو عنعنوا أو أتوا بصيغة موهمة غير صريحة، حتى ولو كانوا مكثرين من التدليس، لأنهم ميزوا بين ما سمعوه مما لم يسمعه، لهذا، فتصنيفهم على الطريقة المشهورة، من مراعاة القلة والإكثار، لا يستقيم هنا، ويؤدي إلى أخطاء علمية في مجال النقد الحديثي للأخبار التي يرويها هؤلاء المدلسون. والله أعلم

(١) - تهذيب الكمال ج ٢٨ ص ٣٩٩. والتراجم رقم (٦)، (٧)، (٨)، استفدتها من كتاب "التدليس" ل: مسفر بن غرم الله ص ١٢٣، ١٢٤. وزدتها توضيحا وتوثيقا.
(٢) - المرح والتعديل ج ٧ ص ١١.
(٣) - نفسه ج ١ ص ١١٧.
(٤) - نفسه ج ١ ص ٦٨.

- هذه هي أهم طرق تصنف الرواة المدلسين، وسبيل معرفتها وتقصيها هو الاستقراء،

والتتبع لأحوال الرواة في كتب التراجم والتواريخ والجرح والتعديل...

وإن المحقق الحسد، والتصنيف العلمي الدقيق لهؤلاء الرواة، يخدم خدمة جليلة الجانب

النقدي في علوم الحديث، أي جانب التصحيح والتعليل للأخبار، لأن تصحيح الأحاديث أو

تعليلها، أساسه معرفة أحوال الرواة ومراتبهم مع شيوخهم، يقول الحافظ ابن رجب

- رحمه الله -:

«اعلم أن صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجالهم وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا

في كثير من التعانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التأليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في

الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي

يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث...» (١).

- وسيأتي مزيد بيان وتوضيح لهذا في الفصل الرابع بإذن الله - عز وجل -.

* * * * *

(١) - شرح العلال ص ٢٥٧.

الجامعة الأممية
والإسلامية للعلوم
والثقافة
والإدارة
والإقتصاد
والصحة
والبيئة
والسياحة
والفنون
والرياضة
والعلاقات
والإعلام
والخدمات
والإدارة
والإقتصاد
والصحة
والبيئة
والسياحة
والفنون
والرياضة
والعلاقات
والإعلام
والخدمات

الفصل الثالث:

الألفاظ والصيغ المحتملة للسمع، وحكمها.

دخل: انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع .

المبحث الأول: صيغة "عن"، العنعنة وحكمها.

- المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن .

- المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن .

- المطلب الثالث: من صاحب العنعنة في الإسناد؟ .

- المطلب الرابع: أقسام العنعنة .

- المطلب الخامس: حكم العنعنة .

- الفرع الأول: تصوير المسألة والمذاهب فيها .

- الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم .

- الفرع الثالث: مذهب المخالف [البخاري]... والترجيح .

المبحث الثاني: صيغة "أن".

- المطلب الأول: معنى الإسناد المؤنن، أو كيف تقع "أن" في

الإسناد؟ .

- المطلب الثاني: حكمها، والفرق بينها وبين "عن".

المبحث الثالث: صيغة "قال".

- المطلب الأول: صيغة "قال" وحكمها .

- المطلب الثاني: صيغة "قال" عند البخاري من خلال جامعه

الصحيح .

المطلب الثالث: صيغة "قال لنا" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الرابع: صيغة "قال لي" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المبحث الرابع: غير ما سبق من الصيغ.
من الصيغ النادرة الاستعمال.

مدخل:

انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع

- مما سبق بيانه في المباحث الماضية، يتضح أن ثبوت تدليس الراوي من عدمه، إنما يكون حسب الصيغة التي يروي بها الحديث، فإذا روى بالصيغة الجازمة الصريحة في السماع، فلا كلام، والحديث مقبول لسلامته من التدليس، أما إذا روى بصيغة موهمة، وغير صريحة في السماع، فهنا يتوقف في حديثه، لاحتمال تطرق التدليس لروايته هذه.

- ولهذا، فإنه من المهم بمكان، الكلام في فصل خاص عن هذين القسمين من الصيغ:

- أما القسم الأول وهي الصيغ الدالة على الاتصال، فقد ذكرها الخطيب البغدادي، فقال: «قلت: اللفظ الذي يرتفع به الإبهام، ويزول به الإشكال في رواية المدلس، أن يقول: سمعت فلانا يقول، ويحدث، ويخبر، أو قال لي فلان، أو ذكر لي، أو حدثني، وأخبرني من لفظه، أو حدث وأنا أسمع، أو قرئ عليه وأنا حاضر، وما يجري مجرى هذه الألفاظ، مما لا يحتمل غير السماع، وما كان بسبيله.» (١)

والكلام عن هذا القسم، ليس له تعلق بموضوع البحث، فلا أعرج عليه.

- أما القسم الثاني: وهي الصيغ المحتملة للسماع وعدمه فهي محل البحث في هذا الفصل، لأنها متعلقة تماما بموضوع التدليس، ذلك أن غالب الرواة المدلسين، يستعملون هذه الصيغ والألفاظ المحتملة للسماع في رواياتهم التي لم يسمعوها، كما قال الحافظ ابن الصلاح:

«ومن شأنه - أي المدلس - أن لا يقول في ذلك: "أخبرنا فلان"، ولا "حدثنا"، وما أشبههما،

وإنما يقول: "قال فلان"، أو "عن فلان"، ونحو ذلك.» (٢)

فيتوهم السامع أنهم سمعوا تلك المرويات، والصواب خلاف ذلك،

(١) - الكفاية من ٣٦٢، ٣٦٣ - وانظر أيضا: السنن الأبين ص ٤١.

(٢) - علوم الحديث ص ٩٥ (تقييد).

وأشهر هذه الصيغ والألفاظ استعمالاً:

"عن"، "أن"، "قال".

وسأتكلم عن كل واحدة منها بالتفصيل، مبيناً أحكامها، بإذن الله تعالى.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: صيغة "عن"، العنعنة وحكمها.

المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن.

- العنعنة: «مصدر مأخوذ من "عن فلان عن فلان"، كالسَّبْحَة والحَوْقَلَة... وهي مصدر عنعن الحديث، أي مصدرٌ جعليٌّ (١)، مأخوذ من لفظ "عن فلان"، كأخذهم حوَّقن وحوَّقل من قال: "لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم"، وسَبَّحَل من قول "سبحان الله" ...» (٢)

- قال السخاوي:

«والعننة فعلة، من عنعن الحديث، إذا رواه ب"عن"، من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع...» (٣)

- «والإسناد المعنعن: فلان عن فلان عن فلان عن فلان...» (٤)

(١) - مصدر جعلي: أي من جعل أهل الفن واصطلاحهم، فاصطلحوا بالنعنة على قول الراوي: عن فلان. والله أعلم

(٢) - الصنعاني / توضيح الأفكار ج ١ ص ١٤٤، ٣٣٠.

(٣) - فتح المغيث ج ١ ص ١٨٩.

(٤) - انظر: التمهيد ١/١٢ - علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٣ - التبصرة والتذكرة ١/١٦٢، ١٦٣ - الاقتراح ص ٢٠٦.

المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن.

- وهذه أمثلة من كتب السنة، لبعض الأسانيد الواقعة بالنعنة:

[١] - قال الإمام البخاري:

«حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه: "رأى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى."» (١)

[٢] - وقال أيضا:

«حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة صاحب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة..."» (٢)

[٣] - وقال الإمام أحمد:

«حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مفسم عن ابن عباس قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - من المدينة صائما في شهر رمضان، فلما أتى قديدا أفطر، فلم يزل مفطرا حتى دخل مكة"» (٣)

[٤] - وقال الإمام الترمذي:

«حدثنا قتيبة وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس قال: "كان خاتم النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - من ورقٍ وكان فصه حبشياً"» (٤)

(١) - صحيح البخاري ج ١ ص ٥٦٣ رقم ٤٧٥ (فتح).

(٢) - نفسه ج ١٠ ص ٣٨٩ رقم ٥٩٥٨.

(٣) - المسند ج ٥ ص ٧٥ رقم ٣٢٠٩ / شاكر.

(٤) - السنن ج ٥ ص ٣٤١ رقم ١٧٩٣ (تحفة).

المطلب الثالث:

مَنْ صَاحِبُ الْعِنْعِنَةِ فِي الْإِسْنَادِ؟

- اشتهر في هذا الباب: العنعنة، فلان عن فلان شيخه... فمن هو صاحب العنعنة؟،

هناك صورتان:

الأولى: أن يكون وقوع العنعنة من قبل الراوي نفسه...

الصورة الثانية: أن تكون من تصرف من هو دون الراوي، سواء من هو دونه مباشرة، أم متأخر عنه.

- لكن، ذهب بعض الأئمة كعبد الرحمان اليماني المعلمي، إلى وجود الصورة الثانية فقط، فقال:

«اشتهر في هذا الباب العنعنة، مع أن كلمة "عن" ليست من لفظ الراوي الذي يُذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه، وذلك كما لو قال همام: "حدثنا قتادة عن أنس"، فكلمة "عن"، من لفظ همام لأنها متعلقة بكلمة "حدثنا" وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم، أن يبتدئ الشيخ فيقول: "عن فلان" وإنما يقول: حدثنا، أو أخبرنا، أو قال، أو ذكر، أو نحو ذلك، وقد يبتدئ فيقول "فلان...". ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات "قال" في أثناء الإسناد قبل "حدثنا" و"أخبرنا"... ولا تثبت قبل كلمة "عن"...

فبهذا يتضح أنه في قول همام "حدثنا قتادة عن أنس"، لا يُدرى كيف قال قتادة، فقد يكون قال: "حدثني أنس" أو "قال أنس" أو "حدث أنس" أو "ذكر أنس" أو "سمعت أنسا"، أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله...» (١)

- هكذا ذهب الشيخ إلى أن وجود العنعنة، دليل على إبهام ما قاله الراوي، هل صرح بالإخبار والتحديث أم أبهم ذلك...

- لكن يُضَعَفُ هذا الذي ذكره المعلمي، ما سأذكره من النقول الكثيرة عن أئمة

الحديث، من وجود الصورة الأولى، بل كثرتها وشهرتها.

وكذلك، فإن هذا القول، يلزم منه إيا:

(١) - التنكيل ص ٢٧٣.

قبول كل أحاديث المدلسين لأن العنعنة ليست منهم، إذن هم قد صرحوا وحدثهم مقبول، ولا يمكننا أن نتهم أي راو بالتدليس، أو نردّ حديثه لأنه ليس هو المسؤول عن وقوع العنعنة.

أوردُ أحاديثهم كلها، لأننا لا ندرى كيف قال الراوي المدلس، وهذا يدخل الشك حتى في الروايات التي فيها التصريح بالسماع، لأنه يمكن أن يكون المدلس عنعن، ومن دونه صرح بالسماع، وهذا كله خلاف تصرفات أئمة الحديث، وعنايتهم بالروايات المعنونة والمصرحة، كما ترى ذلك جليا في تصرفات الإمام البخاري في "الجامع الصحيح"، مع أحاديث المدلسين، وأنه يراعي ما فوق المدلس من العبارة، هل هي العنعنة أم التحديث...

- أما النقول الكثيرة عن الأئمة، الدالة على وجود الصورة الأولى - أي كون مصدر

العنعنة هو الراوي نفسه -، بل كثرتها وكونها هي الغالبة، فهذا بعضها:

* - تصرف شعبة مع قتادة، فقد كان ينظر إلى فيه، فما قال: سمعت وحدثنا حفظه، وما

لم يقل تركه (١)، مما يدل على أن الراوي هو الذي يصرح، أو لا يصرح بالسماع...

* - بقول الحافظ ابن عبد البر عند تعريفه للتدليس:

«... فيحدث بها عن الشيخ، دون أن يذكر صاحبه الذي حدث بها، فيقول فيها: عن

فلان، يعني ذلك الشيخ.

وهذا لا يجوز إلا في الإسناد المعنعن، ولا أعلم أحدا يجيز للمحدث أن يقول: أخبرني أو

حدثني، أو سمعت، من لم يخبره، ولم يحدثه، ولم يسمع منه، وإنما يقول: اكتبوا "فلان

عن فلان"، كما لو قال مالك: اكتبوا "مالك عن نافع"، أو ابن عيينة يقول: اكتبوا "سفيان

عن عمرو بن دينار"، أو الثوري، أو شعبة يقول: اكتبوا "سفيان أو شعبة عن الأعمش"،

وهو قد سمعه من رجل وثق به عن الذي حمله عنه...» (٢)

* - وروى عن يحيى بن معين أنه قال:

«كان ابن عيينة بدلس فيقول: عن الزهري، فإذا قيل له: من دون الزهري؟...» (٣)

(١) - سبق تخريجه ص ٢٨.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ٢٧.

(٣) - نفسه ج ١ ص ٣١.

* - وذكر أيضا عن أحمد بن حنبل:

«أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة: "أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مسح أعلى الخف وأسفله" (١) ، فقال: هذا الحديث ذكرته لعبد الرحمان بن مهدي، فقال: عن ابن المبارك أنه قال: عن ثور...» (٢)

* - وقال الحاكم النيسابوري:

«أخبرني محمد بن أحمد الذهلي قال حدثنا إبراهيم بن محمد السكري قال ثنا علي بن خشرم (٣) قال قال لنا ابن عيينة: عن الزهري (٤)، ف قيل له: سمعته من الزهري؟، فقال: لا، ولا بمن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري.» (٥)

* - وقال الإمام مسلم في صحيحه:

«... قال أبو أيوب (٦): قال أبو الزبير عن جابر...» (٧)

* - وقال النسائي في ترجمة "بقية بن الوليد":

«إذا قال: "حدثنا وأخبرنا" فهو ثقة، وإذا قال: "عن فلان"، فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدرى عمن أخذه.» (٨)

(١) - أخرجه أبو داود (١٦٥) - والترمذي (٩٧) - وابن ماجه (٥٥٠) - وابن الجارود ص ٣٢ رقم ٨٤ - وأحمد ٢٥١/٤ - والطبراني ٣٩٦/٢٠ رقم ٩٣٩ - والدارقطني ١٩٥/١ - والبيهقي ٢٩٠/١، ٢٩١ : كلهم من حديث المغيرة بن شعبة. وضعفه أبو داود والدارقطني، وقال الترمذي: "وهذا حديث معلول... وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح... - وقال أبو حاتم: "ليس بمحفوظ" / العلل ٥٤/١ - وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجه ص ٤٣ رقم ١٢٠.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ١٣، ١٤.

(٣) - هو: علي بن خشرم بن عبد الرحمان أبو الحسن المروزي ، (ت ٢٥٧ هـ) ، إمام حافظ ثقة صدوق - انظر: الجرح والتعديل ١٨٤/٦ - ثقات ابن حبان ٤٧١/٨ - تهذيب الكمال ٢٠/ رقم ٤٠٦٤ - السير ٥٥٢/١١ - التقريب رقم ٤٧٦٣.

(٤) - وفي رواية الخطيب في الكفاية ص ٣٥٩ بإسقاط وحذف الصيغة، أي: "قال لنا ابن عيينة: الزهري... - وعند الحاكم في "المدخل إلى أصول الحديث" ص ١٥٦: "...كنا عند سفيان بن عسنة في مجلسه فقال: قال الزهري، ف قيل حدثكم الزهري؟، فسكت، ثم قال: الزهري، ف قيل له...".

(٥) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٥.

(٦) - هو: سليمان بن عبيد الله الغيلاني أبو أيوب البصري، من شيوخ مسلم في صحيحه ، (ت ٢٤٦ أو ٢٤٧ هـ) - قال أبو حاتم: "صدوق" ، وقال النسائي: "ثقة" ، وقال الذهبي: "شيخ صدوق" ، وقال ابن حجر: "صدوق" - انظر: الجرح والتعديل ١٢٧/٤ - رجال صحيح مسلم ٢٧١/١ - تهذيب الكمال ١٢/ رقم ٢٥٤٦ - الميزان ٢١٤/٢ - التقريب رقم ٢٦٠٥.

(٧) - صحيح مسلم ج ٢ ص ٩٣ (نوي).

(٨) - تهذيب الكمال ج ٤ ص ١٩٤.

* - وذكر أيضا عن أحمد بن حنبل:

«أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة: "أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مسح أعلى الخف وأسفله" (١) ، فقال: هذا الحديث ذكرته لعبد الرحمان بن مهدي، فقال: عن ابن المبارك أنه قال: عن ثور...» (٢)

* - وقال الحاكم النيسابوري:

«أخبرني محمد بن أحمد الذهلي قال حدثنا إبراهيم بن محمد السكري قال ثنا علي بن خشرم (٣) قال قال لنا ابن عيينة: عن الزهري (٤)، ف قيل له: سمعته من الزهري؟، فقال:

لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري.» (٥)

* - وقال الإمام مسلم في صحيحه:

«... قال أبو أيوب (٦): قال أبو الزبير عن جابر...» (٧)

* - وقال النسائي في ترجمة "بقية بن الوليد":

«إذا قال: "حدثنا وأخبرنا" فهو ثقة، وإذا قال: "عن فلان"، فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدرى

عمن أخذه.» (٨)

(١) - أخرجه أبو داود (١٦٥) - والترمذي (٩٧) - وابن ماجه (٥٥٠) - وابن الجارود ص ٣٢ رقم ٨٤ - وأحمد ٢٥١/٤ - والطبراني ٣٩٦/٢٠ رقم ٩٣٩ - والدارقطني ١٩٥/١ - والبيهقي ٢٩٠/١، ٢٩١: كلهم من حديث المغيرة بن شعبة. وضعفه أبو داود، والدارقطني، وقال الترمذي: "وهذا حديث معلول... وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح... - وقال أبو حاتم: "ليس بمحفوظ" / العلل ٥٤/١ - وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجه ص ٤٣ رقم ١٢٠.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ١٣، ١٤.

(٣) - هو: علي بن خشرم بن عبد الرحمان أبو الحسن المروزي، (ت ٢٥٧ هـ)، إمام حافظ ثقة صدوق - انظر: الجرح والتعديل ١٨٤/٦ - نقات ابن حبان ٤٧١/٨ - تهذيب الكمال ٢٠/ رقم ٤٠٦٤ - السير ٥٥٢/١١ - التقريب رقم ٤٧٦٣.

(٤) وفي رواية المخطب في الكفاية ص ٣٥٩ بإسقاط وحذف الصفة، أي: "قال لنا ابن عيينة: الزهري... - وعند الحاكم في المدخل إلى أصول الحديث ص ١٥٦: "...كنا عند سفيان بن عيينة في مجلسه فقال: قال الزهري، فقبل حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري، فقبل له...".

(٥) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٥.

(٦) - هو: سليمان بن عبيد الله الغيلاني أبو أيوب البصري، من شيوخ مسلم في صحيحه، (ت ٢٤٦ أو ٢٤٧ هـ) - قال أبو حاتم: "صدوق"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال الذهبي: "شيخ صدوق"، وقال ابن حجر: "صدوق" - انظر: الجرح والتعديل ١٢٧/٤ - رجال صحيح مسلم ٢٧١/١ - تهذيب الكمال ١٢/ رقم ٢٥٤٦ - الميزان ٢١٤/٢ - التقريب رقم ٢٦٠٥.

(٧) - صحيح مسلم ج ٢ ص ٩٣ (نوي).

(٨) - تهذيب الكمال ج ٤ ص ١٩٤.

* - ويقول الحافظ ابن رجب:

«واعلم أن الراوى فى روايته، تارة بصرح بالسماع أو التحديث أو الإخبار، وتارة يقول:

عن، ولا بصرح بشئ، من ذلك...» (١)

ويقول أيضا: «... لأن قول المدلس: عن فلان، ليس بكذب منه...» (٢)

* - وقال الإمام البخارى:

« حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: "لا حسد إلا فى اثنتين، رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه

آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار." (٣)

سمعتُ من سفيان مرارا، لم أسمعهُ يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه.

قال الحافظ ابن حجر: «وقوله "سمعت من سفيان مرارا" هو كلام علي بن الله وهو ابن

المدينى شيخ البخارى، وقوله "لم أسمعهُ يذكر الخبر"، أى ما سمعهُ منه إلا

بالعننة...» (٤)

* - ويقول الشيخ أبو إسحاق الحوينى:

«... قال الشيخ المحدث أبو الأشبال - رحمه الله - فى "شرح المسند" (١/١١٧): والذى

دفعهم إلى هذه الشبهة فى التعليل، أن سفيان بن عيينة، شك فى سماع ابن المنكدر (٥) هذا

الحديث من جابر، كما روى أحمد (٣/٣٠٧) عن سفيان: سمعتُ ابن المنكدر غير مرة

(١) - شرح علل الترمذى ص ٢٢١.

(٢) - نفسه ص ٢١.

(٣) - أخرجه البخارى (٧٥٢٩، ٥٠٢٥) - ومسلم (٨١٥) - والترمذى (٢٠٠١) وقال: "حسن صحيح" - وابن ماجه

(٤٢٠٩) - المسندى ٢٧٨/٢ رقم ٦١٧ - وعبد الرزاق ٣/ رقم ٥٩٧٤ - وابن حبان ١/١٦٧، ١٦٨ (إحسان) - وابن أبى

شيبه ١٠/٥٥٧ - وأحمد ٢/٩، ٣٦، ٨٨، ١٥٢ - والبيهقى ٣/٧، ٦، ٥٠٠ - والبيهقى ٤/١٨٨: كلهم من حديث ابن

عمر - رضى الله عنهما -

- وفى الباب أيضا عن ابن مسعود عند البخارى ومسلم، وعن أبى هريرة عند البخارى، وعن أبى سعيد عند ابن أبى شيبه.

(٤) - فتح البارى ج ١٣ ص ٥٠٢، ٥٠٣ رقم ٧٥٢٩.

(٥) هو: محمد بن المنكدر بن عبد الله أبو بكر المدنى القرشى، (ت ١٣٠ هـ)، قال الذهبى: "الإمام شيخ الإسلام ...

مجمع على ثقته وتقدمه فى العلم والعمل... / تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٢٧ - وانظر: التاريخ الكبير ١/٢١٩ - المرح

والتعديل ٨/٩٧ - ثقات ابن حبان ٥/٣٥٠ - تهذيب الكمال ٢٦/ رقم ٥٦٣٢.

يقول: عن جابر... وكأني سمعته مرة يقول: أخبرني من سمع جابراً. « (١)

- فهذه النقول كلها، فيها دلالة واضحة على وقوع العنعنة من الراوي نفسه، فهو صاحبها، وهذا هو الغالب على استعمالات الرواة لصيغ الأداء، أثناء روايتهم للأحداث، نعم قد يروي الراوي عن شيخه بصيغة محتملة نحو: قال، وذكر،... فيأتي الراوي المتأخر ويستعمل "عن"، والحكم نفسه لأنه استعمل صيغة محتملة في مكان أخرى مثلتها.

- أما ما بقع من الصورة الثانية، فهذا إنما يكون بقصد الاختصار، والملل من ذكر الأسانيد الطويلة، ويكثر هذا وينتشر بعد القرن الثالث حيث طالت الأسانيد، واستقر تدوين السنة في الدواوين المشهورة، وعرف المدلس من غيره، وعرف ما سمعه مما لم يسمعه، فالذين يتصرفون في الأسانيد، لا يتصرفون فيها كلها، إنما يفعلون ذلك في أسانيد الرواة غير المدلسين (٢)، لأنها مقبولة على كل حال، بالتصريح أم بالعنعنة، يقول الإمام أحمد:

« كنت أسأل يحيى بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد (٣) عن عامر عن شريح وغيره، فكان في كتابي: إسماعيل قال حدثنا عامر عن شريح، وحدثنا عامر عن شريح، فجعل يحيى يقول: إسماعيل عن عامر، قلت: إن في كتابي: حدثنا عامر، فقال لي يحيى: هي صحاح، إذا كان شيء، أخبرتك، يعني مما لم يسمعه إسماعيل من عامر. « (٤)

أما الظن بأنهم يتصرفون في روايات من عرفوا بالتدليس، بالتغيير والتبديل، فهذا فيه تشكك (٥) بجهود المحدثين، بل فيه خلط وعدم وضوح في منهجهم في التعامل مع روايات الرواة المدلسين.

(١) - غوث الكدود بتخريج منتقى ابن الجارود ج ١ ص ٣٢ رقم ٢٤.

(٢) - ربما تصرفوا أحساناً في أحاديث المدلسين لكنه قليل، والغالب أنه يقع خطأ من أولئك الرواة، كأن يروي الراوي المدلس الحديث بالعنعنة، وهكذا يرويه عنه تلاميذه، لكن قد يخطئ بعض ضعفانهم، فيصرح بالسماع والتحديث، لقلة ضبطه وسوء حفظه...

(٣) - هو: إسماعيل بن أبي خالد البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، (ت ١٤٥ أو ١٤٦ هـ) - وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، وفي التقريب: "ثقة ثبت" - انظر: الجرح والتعديل ١٧٤/٢ رقم ٥٨٩ - تهذيب الكمال ٣/ رقم ٤٣٩ - التقريب ج ١ ص ٩٣ رقم ٤٣٩.

(٤) - كتاب اللؤلؤ ومعرفة الرجال ٦٥/٢، ٦٦ - ط المكتبة الإسلامية - تركيا.

(٥) - لا يعني هذا أن الشيخ - رحمه الله - يشكك في جهود المحدثين، كلابل هو أحد أئمتهم، ولكن كلامه في هذه =

- هذا الذي ظهر لي من تتبع كلام الأئمة ومواقع استعمالهم في هذا المقام، والله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

= المسألة قد بدف ببعض أعداء السنة والحديث إلى استغلال بعض الأراء المرجوحة كهذه، للطنن في دواوين السنة ومنهج أصحابها. والله أعلم

المطلب الرابع: أقسام العنونة.

- ذكر الحافظ ابن حجر، أن العنونة تنقسم إلى أربع حالات، فقال:

«حاصل كلام المصنف (١)، أن للفظ "عن" ثلاثة أحوال:

أحدها: أنها بمنزلة حدثنا، وأخبرنا، بالشرط السابق. (٢)

الثاني: أنها ليست بتلك المنزلة إذا صدرت عن مدلس، وهاتان الحالتان مختصتان بالمتقدمين.

وأما المتأخرون، وهم من بعد الخمسمائة وهلم جرا، فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة أخبرنا، لكنه إخبار جملي، كما سيأتي تقريره في الكلام على الإجازة، وهذه هي الحالة

الثالثة.

ولأجل هذا قال المصنف: لا يخرجها ذلك من قبيل الاتصال، إلا أن الفرق بينها وبين الحالة الأولى، مبني على الفرق فيما بين السماع والإجازة، لكون السماع أرجح. والله أعلم وإذا تقرر هذا، فقد فات المصنف حالة أخرى لهذه اللفظة وهي خفية جدا... وهي أنها ترد، ولا بتعلق بها حكم باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها، سياق قصة، سواء أدركها الناقل أو (٣) لم يدركها، ويكون هناك شيء محذوف مقدر، ومثال ذلك:

ما أخرجه ابن أبي خيثمة (٤) في تاريخه عن أبيه قال: "ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو

(١) - أي ابن العسلاج.

(٢) - أي ثبوت اللقاء مع السلامة من التدليس.

(٣) - هكذا، ولعل العيوب: "أم".

(٤) - أبو خيثمة هو: زهير بن حرب بن شداد أبو خيثمة النسائي، (ت ٢٣٤ هـ) - قال الخطيب: "كان ثقة ثبتا حافظا متقنا" / تاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٨٢ - وقال الذهبي: "الحافظ الكبير محدث بغداد" / تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٤٣٧ - روى عنه البخاري ومسلم وأكثر عنه، وأبو داود... انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٩١ - تهذيب الكمال ٩/ رقم ٢٠١.

- وإيناه: ابن أبي خيثمة، هو: أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي ثم البغدادي، أبو بكر واشتهر بابن أبي خيثمة،

(ت ٢٧٩ هـ) - قال الذهبي: "الحافظ الحجة الإمام... صاحب التاريخ الكبير" / تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٥٩٦، وقال الخطيب البغدادي: "كان ثقة عالما متفنا حافظا بصيرا بأيام الناس راوية للأدب... وله كتاب التاريخ الذي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته... ولا أعرف أغزر فوائد من كتاب التاريخ الذي صنفه ابن أبي خيثمة... / تاريخ بغداد ج ٤ ص ١٦٢، ١٦٣ - وقد طبع

جزء منه بعنوان: "أخبار المكين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة" - تحقيق إسماعيل حسن حسين - ط دار الوطن، الرياض، ١ - ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

إسحاق (١) عن أبي الأحوص (٢) أنه خرج عليه خوارج فقتلوه. " (٣)
فهذا لم يرد أبو إسحاق بقوله: عن أبي الأحوص أنه أخبره به، وإنما فيه شيء محذوف،
تقديره: عن قصة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك، لأنه لا يمكن
أن يكون أبو الأحوص حدثه بعد قتله. " (٤)

= وانظر ترجمته أيضا: ثقات ابن حبان ٥٥/٨ - المنتظم لابن الجوزي ٣٢٨/١٢ - المرح والتعديل ٥٢/٢ - السير
٤٩٢/١١

(١) - هو السبعي عمرو بن عبد الله (ت ١٢٩ هـ) - انظر: تهذيب الكمال ٢٢/ رقم ٤٤٠.
(٢) - هو: عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي أبو الأحوص الكوفي، وثقه ابن معين وابن سعد وابن حبان وابن حجر... قال
ابن حبان: "قتلته الخوارج في أيام الحجاج بن يوسف." / الثقات ج ٥ ص ٢٧٥ - انظر: طبقات ابن سعد ١٨١/٦ - المرح
والتعديل ١٤/٧ - تاريخ بغداد ١٢/ ٢٩٠ - تهذيب الكمال ٢٢/ رقم ٤٥٤٨ - التقريب رقم ٥٢٥٣.
(٣) - الأثر أخرجه: أحمد في العلل ج ٢ ص ٤٧٠ رقم ٣٠٨٦ - والفسوي في "المعرفة والتاريخ" ٦١٩/٢، ٦٢٠، ٦٨٩،
١٠٧/٣

(٤) - النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٢٥، ٢٢٦، وانظر أيضا ص ٢٢٧، ٢٢٨ - وفتح المغيب ج ١ ص ١٩٤.

المطلب الخامس: حكم العنونة.

- بيّنت فيما مضى بأن صيغة "عن"، من الصيغ التي ليست صريحة في الاتصال، بل
تحتمله كما تحتمل الانقطاع، فمأهوا حكمها، ومذاهب الأئمة في ذلك، وما الراجع عند
أئمة الحديث من كل ذلك؟.

الفرع الأول:

تصوير المسألة والمذاهب فيها.

- "فلان عن فلان"، هل هي في حكم المتصل أم المنقطع، أم فيها تفصيل؟، في ذلك
قولان مشهوران لأئمة الحديث، مع وجود بعض الأقوال الأخرى، الواهية جدا، تنسب لبعض
الفقهاء، أكتفي بذكرها فقط دون الكلام عنها، وقد حكى الحافظ العلائي هذه المذاهب
كلها (١)، فقال:

«الأول:.. فذهب بعض الأئمة، إلى أن ما كان فيه لفظ "عن"، فهو من قبيل المرسل
المنقطع، حتى يتبين اتصاله من جهة أخرى، وهذا القول حكاه ابن الصلاح (٢)، ولم يسم
قائله، ونقله قبله القاضي أبو محمد الرمهرمزي في كتابه "المحدث الفاصل" (٣)، عن
بعض المتأخرين من الفقهاء...»

وثانيها: إن الراوي، إن كان طويل الصحبة للذي روى عنه بلفظ "عن"، ولم يكن مدلسا،
كانت محمولة على الاتصال، وإلا فهو مرسل، قاله الإمام أبو المظفر بن السمعاني...
الثالث:إنها تقتضي الاتصال، وتدلل عليه إذا ثبت اللقاء بين المعنعن والمعنعن عنه، ولو

(١) - انظر كذلك: السنن الأبين لابن رشيد ص ٤٣ ...

(٢) - انظر علوم الحديث ص ٨٣ (تقييد) .

(٣) - المحدث الفاصل ص ٤٥٠ ، ٤٥١ - ورواه عنه الخطيب في الكفاية ص ٢٩٠ ، ٢٩١ .

مرة واحدة، وكان الراوي بريئا من تهمة التدليس، وهذا هو الذي عليه رأي الحذاق كابن المدنى والإمام البخارى وأكثر الأئمة...

القول الرابع: إنه يكتفى بمجرد إمكان اللقاء دون ثبوت أصله، فمتى كان الراوي بريئا من تهمة التدليس، وكان لقاءه لمن روى عنه بالنعنة ممكنا من حيث السنن والبلد، كان الحديث متصلا، وإن لم يأت أنهما اجتمعا قط، وهذا قول الإمام مسلم والحاكم أبى عبد الله (١) والقاضى أبى بكر بن الباقلانى (٢) والإمام أبى بكر الصيرفى (٣) من أصحابنا... « (٤)

- وبالنظر إلى هذه الأقوال، وما جرى عليه عمل المحدثين، نعلم يقينا، أنه ليس فى المسألة، إلا قولان مشهوران، الثالث والرابع، أما غيرها فشاذ مطروح لا عبرة به.
- ثم إن أئمة الحديث وكذلك أئمة الفقه، الذين ذهبوا هذين المذهبين فى حكم النعنة، اتفقوا كلهم على شرط واختلفوا فى آخر، أما الذى اختلفوا فيه فهو شرط ثبوت اللقاء بين المعنعن وشيخه فى الإسناد، وسيأتى تحرير هذه المسألة بالتفصيل بعد قليل، بينما اتفقوا على الشرط الأول، وهو براءة المعنعن من التدليس:
- يقول الإمام الشافعى:

«وأقبل فى الحديث "فلان عن فلان"، إذا لم يكن مدلسا.» (٥)

(١) ونسبه له أيضا ابن رشد فى السنن الأبين ص ٥٧، ٥٨. لكنه نبه إلى احتمال وقوع تصحيف فى كلام الحاكم فى معرفة علوم الحديث، وأن مذهبه هو كمذهب البخارى. / ص ٥٩. قال: وذهب إليه أيضا الحافظ أبو عمرو المقرئ الدانى فى جزء له وضعه فى (بيان المتعل والموسل والموقوف والمنقطع) ص ٥٩. وانظر أيضا: فتح المغيب للسخاوى ١/ ١٩٢، ١٩٣. - النك ص ٧٥.

(٢) هو: محمد بن الطيب أبو بكر بن الباقلانى القاضى البصرى، شيخ المالكيين فى وقته، كان ثقة إماما بارعا، صاحب التصانيف فى الرد على أهل البدع من المعتزلة والروافض... (ت ٤٠٣ هـ) - انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٣٧٩ - المنتظم ١٥/ ٩٦ - ترتيب المدارك ٧/ ٤٤ - وفات الأعيان ٤/ ٢٦٩ - السير ١٧/ ١٩٠.

(٣) - هو: يعقوب بن أحمد أبو بكر النسابةورى الصيرفى، (ت ٤٦٦ هـ) - قال الذهبى: "الشيخ الرئيس الثقة المستند... كان صحيح الأصول محتشما." / السير ج ١٨ ص ٢٤٥ - وانظر شذرات الذهب ٥/ ٢٨٤
وقارن بما فى أنساب السمعانى ٣/ ٥٧٤: الصيرفى أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى (ت ٣٣٠ هـ) - والعلانى قال من أصحابنا، فكان شافعا وهو محمد بن عبد الله، لكنه ذكره بعد ابن الباقلانى فيحتمل تأخره عنه فى الوفاة فيكون يعقوب بن أحمد، والله أعلم.

(٤) - جامع التحصيل ص ١١٦، ١١٧ - وراجع أيضا: أسباب اختلاف المحدثين للحدود الأحدث ج ١ ص ١٨٠... ١٩٦.

(٥) - الرسالة ص ٣٧٣.

- ويقول أبو عبد الله الحاكم:

«الأحاديث المعنونة وليس فيها تدليس، وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل، على تورع رواتها عن أنواع التدليس.» (١)

- أما ما اشتهر عن شعبة من ردّ الأحاديث المعنونة، فقد رجع عنه، روى ابن عبد البر عنه أنه: «قال: فلان عن فلان ليس بحديث، وعن سفيان أنه قال: هو حديث، قال أبو عمر: ثم إن شعبة انصرف عن هذا إلى قول سفيان.» (٢)

- ويقول ابن عبد البر:

«اعلم وفقك الله، أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطا ثلاثة، وهي: عدالة المحدثين في أحوالهم،

ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة،

وأن يكونوا برآء من التدليس...

وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث، والمشرطين في تصنيفهم الصحيح، قد أجمعوا على ما ذكرت لك، وهو قول مالك وعمامة أهل العلم، والحمد لله، إلا أن يكون الرجل معروفا بالتدليس، فلا يقبل حديثه، حتى يقول: حدثنا، أو سمعت، فهذا ما لا أعلم فيه أيضا خلافا.» (٣)

- ويقول الخطيب البغدادي:

«وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره، يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس...» (٤)

- ويقول الحافظ ابن رجب:

«وقال الحاكم: قرأت بخط محمد بن يحيى: سألت أبا الوليد (٥)، أكان شعبة يفرق بين

(١) - معرفة علوه الحديث ص ٣٤.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ١٣.

(٣) - نفسه ج ١ ص ١٢، ١٣.

(٤) - الكفاية ص ٢٩١.

(٥) هو: هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي البصري، (ت ٢٢٧ هـ) - صاحب المسند، قال الذهبي: "الإمام الحافظ =

١١ - تصوير مذهبه:

- صدرَ مسلم كلامه حول هذه المسألة في خطبة صحيحة، بإشارته إلى أن قول المخالف، قول مطرَح وساقط عند العلماء، وأنه من محدثات الأمور... وأظن في الشناعة على صاحبه...

ولعل عذره في ذلك، أن «الحقيقة العلمية إذا تشبعت بها نفس العالم واقتنع بها، وخولف فيها، كثيرا ما تدفعه إلى الشدة في الدفاع عنها، فالظاهر أن شدة مسلم ناشئة من هذا الباب. والله أعلم» (١).

- وقال الشيخ شبير أحمد العثماني في مقدمة كتابه "فتح الملهم بشرح صحيح مسلم" ٧٣/١:

«إن المؤمن الغيور الصادق في نيته، إذا بلغه عن أحد من المعروفين شيء، يزعم فيه أن القول به يرادف هدم الدين، وردَّ أحاديث سيد المرسلين - صلى الله عليه وآله وسلم -، وإن لم يكن الواقع كذلك - تأخذه غيرة دينية، وحمية إسلامية، ينشأ عنها غضب في الله تعالى على ذلك القائل وإبغاضه لوجه الله تعالى، فيحمله ذلك على الوقعة، وإغلاظ القول فيه، والتكلم بمستنعات الأقوال في حقه، ظنا منه أنه بصنيعه هذا، مناضل عن الدين، وذابُّ عن حوض الشريعة.

ومثاله ما تكلم به مسلم - رحمه الله تعالى - في حق البخاري - رحمه الله - في بحث اشتراط اللقاء، في مقدمة "صحيحه"، ظنا منه أن الأصل الذي أصله البخاري إن سلّم صحته، كان مستلزما لردّ ذخيرة من الأحاديث الصحيحة وتوهينها، فاشتد نكيره على تلك المقالة وقائلها بأشنع ما يمكن...» (٢).

- يقول الإمام مسلم مبينا قوله ومذهبه:

«وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات، قديما وحديثا، أن

(١) - عبد الفتاح أبو غدة / ذيل الموقظة - التتمة الثالثة ص ١١٥ - الهامش.

(٢) - نقله عنه أبو غدة / المرجع نفسه ص ١١٦، ١١٧.

كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاءه والسماع منه، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قطّ أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام، فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا، فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بيننا...» (١).

- فكلام الإمام مسلم بيّن، في أن الحديث المعنعن يحمل على الاتصال، إذا تعاصر (٢) المعنعن ومن روى عنه، وكان لقاءهما جائز ممكن، ولم يأت ما يدل على عدم اللقاء وعدم السماع.

١٢١ - من قال بقول مسلم:

- وقد تبع مسلماً على قوله بعض أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، يقول ابن رجب الحنبلي:

«وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم - رحمه الله -...» (٣)، وقد سبق في كلام المحافظ العلاتي (٤)، أنه قول الحاكم أبي عبد الله والباقلاني وأبي بكر الصيرفي... وانتصر له كذلك الأمير الصنعاني (٥)، وعبد الرحمان العلمي (٦)، والشيخ أحمد محمد شاكر (٧)، والشيخ شبير أحمد العثماني الديوبندي (٨)، والشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني (٩)، من المحدثين المعاصرين...

(١) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٠ (نوى).

(٢) - يقول عبد الرحمان العلمي: «المبحث الثاني: في ضبط المعاصرة المعتبر بها على قول مسلم، ضبطها مسلم بقوله: كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاءه والسماع منه لكونهما كانا في عصر واحد...» وجمعه بين «جائز وممكن»، يشعر بأن المراد الإمكان الظاهر الذي يقرب في العادة، والأمثلة التي ذكرها مسلم واضحة في ذلك...» / التنكيل ص ٢٧.

(٣) - شرح العلال ص ٢١٤.

(٤) - جامع التحصيل ص ١١٧.

(٥) - توضيح الأفكار ج ١ ص ٤٤.

(٦) - رسالة البناء - على القبور ص ٩٣... ١٠٧، ويبحثها في شكل مناظرة.

(٧) - في شرحه على ألفية السيوطي ص ٣٢.

(٨) - فتح اللهم بشرح صحيح مسلم ج ١ ص ٤١.

(٩) - في عدة مواضع من كتبه، انظر مثلاً الإرواء ج ٢ ص ٧٩ رقم ٣٥٧.

١٣١ - أدلة الإمام مسلم:

- أما حجة الإمام مسلم فيما ذهب إليه، فقد بين ذلك بوضوح في مقدمة صحيحه،
وجملة ذلك ثلاثة أمور:

[١] - دعوى إجماع أهل العلم على الاكتفاء، في الإسناد المعنعن بالمعاصرة مع إمكان
اللقي، وعدم التدليس، يقول الإمام مسلم:

«وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات، قديما وحديثا أن كل
رجل...» (١)، ثم زعم أن قول المخالف، قول مخترع، لم يسبق إليه، فقال:

«وهذا القول - يرحمك الله -، في الطعن في الأسانيد، قول مخترعٌ مستحدثٌ، غير
مسبوق صاحبه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه...» (٢)، وقال أيضا:

«وكان هذا القول الذي أحدثه القائل، الذي حكيناه في توهين الحديث بالعلة التي وصف،

أقل من أن يُعرج عليه ويُشار ذكره، إذ كان قولاً محدثاً، وكلاماً خُلِّف، لم يقله أحد من
أهل العلم سلف، ويستنكره من بعدهم خُلِّف، فلا حاجة بنا إلى رده بأكثر مما

شرحنا...» (٣).

- واستدل مسلم أيضا على المخالف له، أن من تكلم في صحة الحديث من السلف، لم
يفتش على موضع السماع، فقال:

«وما علمنا أحدا من أئمة السلف، ممن يستعمل الأخبار، ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها

مثل أيوب السختياني و... ومن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في

الأسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل، وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة

الحديث، ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به... فمن

ابتغى ذلك من غير المدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله، فما سمعنا ذلك عن أحد

ممن سمينا ولم نسم من الأئمة...» (٤).

- ثم ألزم مسلم مخالفه بأنه أدخل شرطا في خبر الواحد، لم يقله أحد ممن سلف، وطالبه

(١) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٠ (نوي).

(٢) - نفسه ص ١٣٠.

(٣) - نفسه ص ١٤٤.

(٤) - نفسه ص ١٣٦، ١٣٧.

بأن يأتي بواحد منهم شرط ذلك، فقال:

« فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحد يلزم قوله، وإلا فهل دليل على ما زعمت، فإن ادعى قول أحد من علماء السلف، بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر طولب به، ولم يجد هو ولا غيره إلى إيجاده سبيلا... » (١)

[ب] - كذلك ألزم مخالفه « أن لا يحكم بالاتصال فيما لم يصرح فيه الراوي بالسماع، وإن ثبت اللقاء في الجملة ولم يكن الراوي مدلسا.

وتوضيح هذا الإلزام: أنه كما أن الراوي الذي يعرف ويشتهر بالإرسال عمن عاصره ولم يلقه، قد يقع له شيء من ذلك، فإن كان ذلك الوقوع يوجب التوقف عن الحكم بالاتصال في الأول، فليوجه في الثاني، وإن لم يوجه في الثاني، فلا يوجه في الأول. » (٢)

- يقول مسلم محتجا على المخالف، وملزما إياه حسب مذهبه اشتراط وجود التحديث في الإسناد من أوله إلى آخره:

« فيقال له: فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر، وتركك الاحتجاج به، إمكان الإرسال فيه، لزمك أن لا تثبت إسنادا معنعنا حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره... وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض، وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا، فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية، فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يرسله عنه أحيانا... » (٣)

[ج] - أما دليل مسلم الثالث الذي ساقه واحتج به، فهو وجود أخبار لم ترو إلا بالعنعنة، وهي مخرجة في الصحيح، ولا نعلم من أي وجه ثبوت لقي أو سماع بعض أولئك الرواة من بعض، إنما عندنا فقط أنهم تعاصروا، وذكر أمثلة لذلك، وهذا سياقها كلها:

(١) - نفسه ج ١ ص ١٣١.

(٢) - الملعنى / التنكيل ص ٢٦٨. أي أن احتمال إرسال المعاصر عمن روى عنه وهو الأول، موجود أيضا في الملقى إذا عنعن ولم يصرح بالسماع، وهو الثاني.

(٣) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٢، ١٣٣ (نووي).

- ١ - عبد الله بن يزيد الأنصاري عن حذيفة بن اليمان.
 - ٢ - عبد الله بن يزيد الأنصاري عن أبي مسعود البدري الأنصاري - عقبة بن عمرو - .
 - ٣ - أبو عثمان النهدي - عبد الرحمان بن مل - عن أبي بن كعب.
 - ٤ - أبو رافع الصائغ - نفيح المدني - عن أبي بن كعب.
 - ٥ - أبو عمرو الشيباني - سعد بن إياس - عن أبي مسعود الأنصاري.
 - ٦ - أبو معمر عبد الله بن سخبرة عن أبي مسعود الأنصاري.
 - ٧ - عبيد بن عمير عن أم سلمة.
 - ٨ - قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود الأنصاري.
 - ٩ - عبد الرحمان بن أبي ليلى عن أنس بن مالك.
 - ١٠ - ربعي بن حراش عن عمران بن حصين.
 - ١١ - ربعي بن حراش عن أبي بكرة - نفيح بن الحارث - .
 - ١٢ - نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي - خويلد بن عمرو - .
 - ١٣ - النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري - سعد بن مالك - .
 - ١٤ - عطاء بن أبي يزيد الليثي عن تميم الداري.
 - ١٥ - سليمان بن يسار عن رافع بن خديج.
 - ١٦ - حميد بن عبد الرحمان الحميري عن أبي هريرة - عبد الرحمان بن صخر - .
- ثم ختم مسلم هذا بقوله:

«فكل هؤلاء، التابعين، الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم، لم يُحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها، ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه، وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات، من صحاح الأسانيد، لا نعلمهم وهنأوا منها شيئا قط، ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض، إذ السماع لكل واحد منه ممكن من صاحبه غير مستنكر، لكونهم جميعا كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه...» (١).

(١) - المصدر السابق ج ١ ص ١٤٣.

[د] - وقد أيدَ بعض المعاصرين مسلماً بكلام نظري، لا أراه يصمد أمام البحث والنقد العلمي، فقال:

«... ما دام علماء الأمة الإسلامية قد أجمعوا على تلقي الصحيحين بالقبول، وحكموا لأحاديثهما بالصحة، فإن هذا الحكم، شامل للأحاديث المعنونة الواردة في صحيح مسلم، وهي جارية على شرطه الذي بسطه في مقدمة كتابه، والحكم بالصحة، يعني اتصال الإسناد مع بقية الشروط المعروفة، وإذن فالأحاديث المعنونة تلك محكوم لها بالاتصال والصحة، مع أن في روايتها من لم نتحقق من لقائه لشيخه وسماعه منه، لكننا نعلم أنه ممن عاصره وأمكن لقاءه له والسماع منه...» (١)

ثم قال: «ومما تقدم نعلم أن رواية الراوي عمن أدركه وعاصره وأمكن لقاءه له، متصلة صحيحة، والحجة بها لازمة، ومن رأى فيها غير ذلك فقد خالف الإجماع، وحكم على الأحاديث المعنونة الواردة في صحيح مسلم، بالانقطاع والضعف، وحسبك بما هذه صفته قولاً مردوداً، مخالفاً لما عليه سلف الأمة وخلفها. والله أعلم.» (٢)

- فهذا جملة ما احتج به مسلم لمذهبه على المخالف، وهي ثلاثة أدلة، ولا يمكن معرفة قوة هذه الأدلة من ضعفها، إلا بعد عرض كلام المخالف، ومناقشته لهذه الأدلة، مع عرض حججه وأدلتها، عندها، يتبين أي القولين أقرب للصواب، وأليق بمنهج المحدثين وطريقتهم، في تصحيح الأخبار وتعليلها.

الفرع الثالث: مذهب البخاري.

- إن الإمام مسلماً - رحمه الله - تكلم على مذهب المخالف، وشنع عليه، وأطال في الردّ عليه... لكنه لم يصرح من هو هذا المخالف... ونصّ الأئمة بعده، ممن تكلم في

(١) - مسفر بن غرم الله الدميني. / التدليس حقيقته ... ص ٢٨.

(٢) - نفسه ص ٢٩.

الموضوع، على أنه أراد البخاري وشيخه علي بن المديني أو أحدهما، ولكنهم لم يسوقوا دليلاً على ذلك، فيبقى المردود عليه في كلام مسلم مبهما مجهولاً... ولا يمكن الجزم بأنه البخاري أو ابن المديني...

هذا، مع التسليم، أن القول الذي رده مسلم، هو الذي جرى عليه عمل ابن المديني، كما في كتابه "العلل ومعرفة الرجال"، وكذلك البخاري، قال الحافظ ابن حجر:

«وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه، وأكثر منه، حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة، إلا ليبين سماع راو من شيخه، لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً...» (١).

- وقال ابن رشد الفهري:

«ولعله - أي مسلم - لم يعلم أنه قول ابن المديني والبخاري، وكأنه إنما تكلم مع بعض أقرانه، أو من دونه، ممن قال بذلك المذهب والله أعلم. فإنه لو علمه لكف من غربه، وخفض لهما الجناح، ولم يسمهما الكفاح.» (٢)

- لهذا، سوف أنسب في كلامي الآتي، القول الذي رده مسلم إلى البخاري، لأنه جرى عليه عمله في تاريخه وجامعه الصحيح، ولعله أول من أشهره، مراعيًا أيضاً اتفاق الحفاظ على نسبة هذا القول إليه، مع التسليم أنه ليس لدينا أي دليل، على أن المردود عليه، هو البخاري أو شيخه ابن المديني، أو غيرهما...

[١] - تصوير مذهب البخاري:

- أما صورة مذهب الإمام البخاري، فقد بين ذلك مسلم في مقدمة صحيحه بأحسن

بيان، فقال:

(١) - هدى الساري ص ١٢ - والنكت على كتاب ابن الصلاح ص ٦٦.

(٢) - السنن الأبين ص ١٤٩ - تنبيه: ذهب عبد الفتاح أبو غدة إلى أن مسلماً رده على ابن المديني لا البخاري، ونفيه ذلك عن البخاري فيه قوة في الاستدلال وبخاصة دليله الأخير ص ١٣٨، ١٤٠ - وراجع له أيضاً: الرفع والتكميل ص ٤٠٤ (حاشية) - وذيل الموقظة، التتمة الثالثة - الحاشية ص ١١٦، ١٣٤... ١٤٠ - لكن القول بأن مسلماً رده على ابن المديني فيه نظر أيضاً، لأنه قال: "وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا... وابن المديني ليس قطعاً من هذه صفة بل هو من أئمة هذا الفن. فتوجه ابن رشد إذن وجيه. والله أعلم

«وزعم القائل... أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عن روى عنه قد سمعه منه وشافه به، غير أنه لا نعلم له منه سماعاً، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط، أو تشافها بحديث، أن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرة فصاعداً، أو تشافها بالحديث بينهما، أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها، فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة وسمع منه شيئاً، لم يكن في نقله الخبر عن روى عنه ذلك، والأمر كما وصفنا حجة، وكان الخبر عنده موقوفاً، حتى يرد عليه سماعه لشيء من الحديث قل أو أكثر، في رواية مثل ماورد.» (١)

- وخلاصة مذهب البخاري في قبول الحديث المعنعن، أن يثبت لقي وسماع المعنعن لمن روى عنه، ولو مرة واحدة، وإلا توقف في حديثه، والمراد باللقي السماع في الجملة، كما قال ابن رشيد الفهري:

«قلت: ولقد كان ينبغي من حيث الاحتياط، أن يشترط تحقق السماع في الجملة لا مطلق اللقاء، فكم من تابع لقي صاحباً ولم يسمع منه، وكذلك من بعدهم، وينبغي أن يُحمل قول البخاري وابن المديني على أنهما يريدان باللقاء السماع. وهذا الحرف لم نجد عليه تنصيصاً يعتمد، وإنما وجدت ظواهر محتملة أن يحصل الاكتفاء عندهم باللقاء المحقق، وإن لم يُذكر سماع، وأن لا يحصل الاكتفاء إلا بالسماع، وأنه الأليق بتحريهما والأقرب إلى صوب الصواب، فيكون مرادهما باللقاء السماع معنى واحداً.

وفي قول مسلم... " ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط أو تشافها بحديث "، فظاهر هذا الكلام، أن أحدهما بدل من الآخر... وقال: "... حتى يُعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعداً وسمع منه شيئاً " (٢)

وهذا الذي نبه عليه الحافظ ابن رشيد، هو الذي جرى عليه عمل النقاد في التعليل، فإنهم

(١) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٢٩، ١٣٠ (نوي).

(٢) - السنن الأبين ص ٥٤... ٥٧.

يعللون بعدم السماع، وإذا أطلقوا أن فلانا لم يلق فلانا، فمقصودهم أنه لم يسمع منه، وكذلك يقولون: فلان لم يدرك فلانا، ومقصودهم أنه لم يجالسه ولم يسمع منه.

[٢] - من قال بقول البخاري:

- وكلام الأئمة والحفاظ يدل على أن مذهب البخاري هو الذي عليه جمهور المتقدمين،

بل حُكي اتفاقهم على ذلك، قال الخطيب البغدادي:

«وأهل العلم بالحديث مجتمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع

منه...» (١)، ونحو هذا قال ابن عبد البر (٢)، وهذا المذهب، هو مقتضى كلام الإمام الشافعي - رحمه الله - (٣).

- ويقول الحفاظ ابن رجب:

«وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله.» (٤)

ويقول أيضا: «وما قاله ابن المديني والبخاري، هو مقتضى كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ، بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي - رضي الله عنه -...» (٥).

- وبهذا القول يقول أبو حاتم بن حبان صراحة، فقد قال في ترجمة "نافع بن يزيد أبو يزيد المصري":

«... روى عنه ابن وهب وأهل مصر، مات سنة ثمان وستين ومائة، ولست أحفظ له سماعا عن تابعي، فلذلك أدخلناه في هذه الطبقة، فأما رؤيته للتابعين فليس بمنكر، ولكن اعتمادنا في هذا الكتاب في تقسيم هذه الطبقات الأربع على ما صحّ عندنا من لقي بعضهم بعضا مع السماع، فأما عند وجود الإمكان وعدم العلم به، فهو لا نقول به.» (٦)

(١) - الكفاية ص ٢٩١.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ١٢، وص ٢٣، ٢٤.

(٣) - الرسالة ص ٣٧٨، ٣٧٩ - وانظر كلام ابن رجب / شرح العلل ص ٢١١، ٢١٦.

(٤) - شرح العلل ص ٢١٤. وكذا قال ابن الصلاح / صيانة صحيح مسلم ص ١٢٨.

(٥) - شرح العلل ص ٢١٥.

(٦) - الثقات ج ٩ ص ٢٠٩.

وكذا قال في ترجمة "عكرمة بن عمار":

«أدخلناه في هذه الطبقة لأن له لقبا وسماعا من الصحابي، ومتى صح ذلك، دخل في جملة التابعين.» (١)

وهذا خلاف ما نقله عنه ابن رجب (٢) من أنه يذهب مذهب مسلم والله أعلم.

- وعلى قول الإمام البخاري، كثير من الحفاظ المحققين من المتأخرين (٣) ك: ابن الصلاح (٤)، والنووي (٥)، والعلاني (٦)، والذهبي (٧)، وابن رجب (٨)، والعراقي (٩)، وابن حجر (١٠)، والأبي (١١)، والسيوطي (١٢)، والسخاوي (١٣)،... والله أعلم.

- تنبيه مهم:

- وقبل أن أعرض مناقشات أصحاب هذا المذهب لقول مسلم وأدلته، أنبه إلى أن دائرة الخلاف بين القولين ضيقة جدا، ولا تشمل كل حديث معنعن، بل تقتصر على الأحاديث التي لم ترو إلا بالمعنعنة، وثبت لدينا أن المعنعن وشيخه تعاصرا ولقاؤهما ممكن، لكن ليس عندنا أي دليل يدل على أنهما التقيا أو تشافها، ولا ما يدل على العكس من عدم السماع وعدم اللقاء، فهذا هو القسم الذي جرى فيه الخلاف.

أما الأحاديث المعنعنة، والتي ثبت فيها سماع الراوي لمن فوقه، أو ثبت عدم سماعه له، أو كان المعنعن مدلسا، فهذه كلها - وهي الغالبة على الأحاديث المعنعنة - هي محل اتفاق بين

(١) - المصدر السابق ج ٥ ص ٢٣٣.

(٢) - شرح العلل ص ٢١٤.

(٣) - هذا حسب كلامهم النظري، وإن كان بعضهم في بعض الأحاديث، قد يميل إلى قول مسلم. والله أعلم.

(٤) - انظر علوم الحديث ص ٨٩ (تقييد) - وصيانة صحيح مسلم ص ١٢٨.

(٥) - شرحه على مسلم ج ١ ص ١٢٨ - وما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري ص ٧٧.

(٦) - جامع التحصيل ص ١١٦... ١٢١.

(٧) - سر أعلام النبلاء ج ١٢ ص ٥٧٣.

(٨) - شرح العلل ص ٢١٦....

(٩) - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٦٣، ج ٢ ص ٢٨.

(١٠) - النكت ص ٦٦، ٢٣٠، ٢٣١ - ونزهة النظر ص ٧٨، ٧٩.

(١١) - شرحه على مسلم ج ١ ص ٣٩، ٤٠.

(١٢) - تدريب الراوي ج ١ ص ٢١٥، ٢١٦.

(١٣) - فتح المغيب ج ١ ص ٦٥، ١٩١، ١٩٢.

الطرفين.

وهذا كله، يوضح أن دائرة الخلاف تنحصر في عدد ليس بالكثير من الروايات التي رويت بالعنعنة، ولا نعلم أسمع الراوي المعنعن من فوقه أم لا، مع علمنا أنه عاصره ولقاؤه له ممكن غير مستبعد، ولقتها فإن الإمام مسلماً لم يمثل إلا ببعضها، ومن طبقة التابعين فقط.

[٣] - مناقشة أدلة مسلم:

- أما الأدلة التي استدلت بها مسلم لمذهبه وقوله، فقد ناقشها أصحاب مذهب البخاري، أما من حيث الإجمال والعموم، فقد قال الحافظ ابن رجب: «ويرد على ما ذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من يثبت له رؤية من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، بل هذا أولى، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقي، وهو يكتفي بمجرد إمكان السماع، ويلزمه أيضاً المحكم باتصال حديث كل من عاصر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وأمكن لقيه له، إذا روى عنه شيئاً، وإن لم يثبت سماعه منه، ولا يكون حديثه عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مرسلًا. وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث. والله تعالى أعلم.» (١)

وأما من حيث التفصيل، فهذا جوابهم على أدلة مسلم التي ساقها، حسب ترتيبها السابق: [أ]- دعوى الإجماع، وأنه لا يعلم أحداً ممن سلف بحث وفتش عن السماع في مواضع العنعنة، وأن المخالف شرط شرطاً لم يسبق إليه، فجوابهم:

أنها دعوى في محل النزاع «والخلاف، ويمكن عكسه عليه بأن يقال، اتفقنا نحن وأنت على قبول المعنعن من غير المدلس إذا ثبت اللقاء، فنقصت أنت من شروط الإجماع ثبوت اللقاء، فيتوجه عليك المطالبة بالدليل على إسقاطه...» (٢)، نعم، فللمخالف أن يرد على مسلم بالمنطق نفسه، ويدعي عليه أن قوله مخترع غير مسبوق إليه، وأن الأئمة قبله كلهم، اشترطوا لصحة الحديث، ثبوت اللقاء والمجالسة والمشاهدة والسماع بعضهم من

(١) - شرح العلل ص ٢٢٠.

(٢) - جامع التحصيل ص ١١٨.

بعض، بل الإجماع مدعى كما سبق ذكره، وسيأتي في الأدلة، من كلام الخطيب البغدادي وابن عبد البر وابن رجب...

وكذلك القول بأن الأئمة قبله لم يفتشوا في مواضع العنينة عن السماع، فهذا خلاف المنقول عنهم من البحث عن السماع والتعليل به، قال الحافظ ابن رجب:

«وأما وإنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة أو من بعده، فليس كذلك، فقد أنكر شعبة سماع من روى سماعه، ولكن لم يثبتته كسماع مجاهد من عائشة، وسماع أبي عبد الرحمان السلمي (١) من عثمان وابن مسعود. وقال شعبة: أدرك أبو العالية عليا ولم يسمع منه. ومراده أنه لم يرد سماعه منه، ولم يكتف بإدراكه، فإن أبا العالية سمع ممن هو أقدم موتا، فإنه قيل أنه سمع من أبي بكر وعمر.» (٢)

وسيأتي في أدلة مذهب البخاري، بسط مسألة تفتيش أئمة السلف عن السماع، بأوضح من هذا.

[ب]- وأما دليل مسلم الثاني، وهو أن ثبوت اللقاء في الجملة لا يلزم منه سماع كل حديث رواه ذلك الراوي عن شيخه بالعنينة، وعليه فيلزم المخالف أن يشترط وجود التحديث في كل حديث، فجوابه واضح، والغريب كيف لم ينتبه له بعض من انتصر لمذهب مسلم، حتى من المعاصرين.

وذلك أن الاحتمال الذي ذكره مسلم وارد نعم، لكن يحتزر منه بكون الراوي بريئا من التدليس، فإذا ثبت أن الراوي سمع من الشيخ الفلاني، وكان بريئا من التدليس، فإن عنينته عنه محمولة على الاتصال بالإجماع، وهذا من أوضح الأمور، واشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة، إنما احترز به البخاري من احتمال الإرسال، لأن الإرسال كان شائعا معروفا عند المتقدمين (٣)، فإذا عرف أن الراوي لم يلق فلانا وعاصره، فإنه إذا روى عنه

(١) هو: عبد الله بن حبيب أبو عبد الرحمان السلمي الكوفي القارئ، لأبيه صحبة، إمام ثقة، قال الذهبي: "مقرئ الكوفة وعالمها... مات سنة ٧٣ هـ أو بعدها." / تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٥٨ - وانظر طبقات ابن سعد ١٧٢/٦ - تهذيب الكمال ١٤ / رقم ٣٢٢٢.

(٢) - شرح العليل ص ٢١٩، ٢٢٠.

(٣) والإمام مسلم مقرئ بهذا، أي شيوخ الإرسال عند المحدثين وبخاصة في القرن الثاني، فقد نقل احتجاج المخالف به وسكت، مما يدل على تسلّمه له به، قال: "... ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه... وترك الاحتجاج به إمكان الإرسال =

بالعننة، فلا أحد يتوهم السماع أو يتهمه بالتدليس، بل يعلمون أنه مرسل والإرسال ليس بتهمة، أما إذا ثبت لقاءه له، فإنه لا يروي عنه بالعننة إلا ما سمعه منه، وإلا اتهم بالتدليس، والرواة يحترزون من ذلك، والذين وقعوا فيه قد عرفوا ودونت أسماؤهم، وهذا هو الفارق الجوهرى بين القولين والفيصل بينهما.

- يقول ابن رشيد الفهرى:

«وأما من سوى الصحابة، فإنما فعل ذلك من فعله منهم بقربنة مفهمة للإرسال في ظنه وإلا عدّ مدلسا. وأما المعاصر غير الملاقى إذا أطلق "عن" فالظاهر أنه لا يعد مدلسا (١)، بل هو أبعد عن التدليس، لأنه لم يعرف له لقاء ولا سماع، بخلاف من علم له لقاء أو سماع.

وبالجمله، فلولا ما فهم قصد الإيهام بالإفهام من جماعة من الأعلام، ما جاز أن ينسبوا إلى ذلك - أي التدليس -، ولعدّوا مرسلين، كما عدّ من تحقق منه أنه لا يدلس إذا أرسل...»، ثم قال: «... إنزاح قول من قال: إنه لا يقبل إلا ما نص فيه على السماع رجلا رجلا وحديثا وحديثا، محتجا بأنهم يأتون ب"عن" في موضع الإرسال والانقطاع، واضمحلته شبهته بما بيننا، من أن غير المدلس إنما يفعله حيث يعلم منه أو يفهم عنه أنه بلاغ لا سماع، ومتى أبهم فأوهم قصدا منه لذلك، عدّ مدلسا.» (٢)

- أما رواية الراوى عمن عرف سماعه منه بالعننة، ثم نجد بعد ذلك الرواية بإدخال الوساطة كما ذكر ذلك مسلم، ووجه استدلال مسلم هنا، أنه اعترض على المخالف في كونه اشترط ثبوت السماع في موضع العننة احترازا من الإرسال، فمسلم يعترض على المخالف بوجود أمثلة لرواة ثبت سماعهم لشيخ معروفين، ثم وجدناهم يروون عنهم أحاديث بالعننة ثم بعد ذلك يدخلون الوساطة بينهم، مما يدل على وقوع الإرسال والانقطاع في هذه الروايات، وأن الذي احترز منه المخالف قد وقع...

وذكر مسلم أمثلة (٣) لذلك، منها قوله:

= فيه... / صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٢، ١٣٣ (نوى).

(١) - فهو مرسل.

(٢) - السنن الأبين ص ٦٤... ٦٦ - وانظر أيضا كلام النووي في شرحه على مسلم ج ١ ص ١٢٨.

(٣) وقد أجاب ابن رشيد الفهرى عن هذه الأمثلة واحدا واحدا، وبين عدم صحة الاستدلال بها على ما ادعاه مسلم وعزّز

كلامه ونقده بكلام الأئمة النقاد البخارى والترمذى وأبى داود والدارقطنى... فراجعوه فهو مهم جدا. / السنن الأبين ص ٩١ =

«فمن ذلك أن أيوب السخثياني وابن المبارك ووكيعا وابن نمير وجماعة غيرهم، رَووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - لِحِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ بِأَطِيبٍ مَا أُجِدُ. " (١)، فرَوَى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبو أسامة عن هشام قال أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -...» (٢).

وهذه من مضايق المسائل وأعوصها، ومن أدق مسائل التعليل عند النقاد، والجواب عن ذلك:

أن الرواة الثقات، أو الراوي الثقة كهشام بن عروة، إذا روى عن أحد شيوخه - ممن ثبت سماعه له في الجملة - حديثاً بالواسطة فإنه يبيِّن تلك الوساطة ولا يخفيها وإلا اتهم بالتدليس، وإذا عنعن عن شيخه مباشرة مع ثقته، فالأصل قبول عنعنته بالإجماع، لأن الكلام دائما في غير المدلس.

وعليه فإن الراوي إذا روى الخبر على الوجهين كما في المثال الذي ساقه مسلم قبل قليل، فله ثلاث حالات لا رابع لها:

الأولى: أن يثبت تحديده في الرواية الناقصة، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد وهو صحيح بالاتفاق.

الثانية والثالثة: أن تحجب الرواية الناقصة بالعنعنة، فهنا احتمالان لا ثالث لهما، إما أن يتهم الراوي بالتدليس، والرواة الذين عرفوا بالتدليس معدودون مشهورون، أو يحكم

= ١١٨... وكذلك حاشية المحقق - ثم في كتاب "موقف الإمامين..." / ص ٣٧١... ٣٨٣ الجواب عنها أيضا مفصل، وهو شبه بجواب ابن رشد. والله أعلم

(١) - رواد البخاري (رقم: ١٥٣٩، ١٧٥٤، ٥٩٢٢، ٥٩٢٨، ٥٩٣٠) - ومسلم (١١٨٩) - ومالك (٧٢٥) ص ٢٢٤ - وأبو داود (١٧٤٥) - والترمذي (٩٢٠) - والنسائي ١٣٦/٥، ١٣٨ - وابن ماجه (٢٩٢٦، ٣٠٤٢) - وابن خزيمة ٣٠١/٤ رقم ٢٩٣٣ - وابن الجارود ص ١١٠ رقم ٤١٤ - والدارمي ٣٢/٢، ٣٣ - والطحاوي ١٣٠/٢، ١٣١ (شرح معاني) - والحميدي رقم ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣ - وابن حبان ٣٣/٦ (إحسان) - والدارقطني ٢٣٢/٢ - واليغوي ٢٧/٤ - وأحمد ١٣٠، ٩٨/٦، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٤، ٢٣٧، ١٨٦ -: كلهم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: " كنت أطيب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لإحرامه حين يحرم، وحثه قبل أن يطوف بالبيت. " (٢) - صحيح مسلم ج ١ ص ١٣٣، ١٣٤ (نووي).

عليها - إذا لم يكن الراوي مدلسا - بالإرسال، لما عرف من عاداتهم أنهم أحيانا ينشطون فيسندون الأخبار وأحيانا يرسلونها، وهذا شريطة أن يروي الراوي خبره هذا على الوجهين (١)، وتكون الوساطة التي أسقطها ثقة، حتى لا تجعل روايته هذه قرينة على تدليس. (٢) والله أعلم - يقول ابن رشيد الفهري:

«إذا ورد حديث معنعن عن رواة لقي بعضهم بعضا، ثم ورد ذلك الحديث بعينه بزيادة رجل منصوصا على التحديث فيه أو معنعنا أيضا، نظرنا إلى حفظ الرواة وكثرة عددهم، وانفتح باب الترجيح فحكمتنا لمن يرجح قوله من الزائد أو الناقص، أو لمن تيقنا صوابه، كأن نتحقق أنه لم يسمعه ممن رواه عنه مرسلا، أو أن ذلك الزائد في الإسناد خطأ، كما قد نحكم بذلك إذا كان الحديث بلفظ "نا" ثم زاد أحدهما راويا نقصه غيره، أو أن الحديث عند الراوي عنهما معا، وقد بان ذلك كله في بعضها كما هو معلوم عند أهل الصنعة، فإن أشكل الأمر توقفنا وجعلنا الحديث معلولا، إذ كل واحد من الطرفين متعرض لأن يعترض به على الآخر، إذ لعل الزائد خطأ، وإذا كان الزائد بلفظ "عن" أيضا فلعله نقص رجل آخر غير ذلك المزيد، وإنما يرتفع الاحتمال إذا قال الراوي الزائد "حدثنا"، ويبقى احتمال أن يكون الحديث عنده عنهما معا.

فأما أن يحكم بأنه لم يسمعه منه لزيادة رجل في الإسناد مطلقا ففيه نظر...» (٣) - وعلى كل حال فالمسألة نادرة الوقوع من الرواة، لأن بعض من فعلها قد اتهم بالتدليس، وهو ملحظ لبعض النقاد، في اتهامهم الراوي بالتدليس، إذا وجدوه يروي خبرا على هذا الوجه.

[ج] - أما دليل مسلم الثالث، وهو وجود أحاديث مروية بالعنعنة، ولا نعلم فيها سماعا مع الاتفاق على صحتها (٤)، فالجواب عنها من وجوه:

[١] - أن مسلما لم يمثل إلا من طبقة واحدة، وهي طبقة كبار التابعين فقط، وفي هذا

(١) - أي ثبت تحديثه على الوجهين ولا تكون إحداها خطأ.

(٢) ونحو هذا أجاب العلاتي / جامع التحصيل ص ١١٩ - مع كونه في هذه الحالة الثالثة لم يثبت سماعه منه، وإلا عدنا إلى الحالة الثانية وهي اتهامه بالتدليس.

(٣) - السنن الأبين ص ٩٣، ٩٤.

(٤) - دعوى الاتفاق على صحتها، فيها نظر كبير، وكثير من الأئمة لم يخرجوا تلك الأحاديث، وسيأتي الجواب عنها بالتفصيل ص ١٦٧، ١٧٠.

التمثيل قصور، ذلك أنه كان عليه - حتى تثبت حجته - أن يمثل من مختلف الطبقات إلى عصره، حتى يسلم له دليله، ولا يمكن لمخالفه أن يرده أو ينقضه، لأن هذه الروايات التي ساقها مسلم، الخطب فيها يسير، وقد يجاب عن كل حديث منها، فتبطل حجته من رأسها، وكان ينبغي أن يأتي بأمثلة - إن وجدت - من مختلف الطبقات إلى عصره (١)، حتى يمكن له أن يثبت بها قاعدة كلية يصعب نقضها، حتى ولو نقضت بعض جزئياتها. يقول ابن رشيد الفهري:

« أن هذه الأمثلة خاصة لا عامة، جزئية لا كلية، يمكن أن تقترب بها قرائن تفهم اللقاء أو السماع، كمن سميت من أدرك الجاهلية ثم أسلم بعد موت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وصحب البدرين فمن بعدهم، فهذا يبعد فيه ألا يكون سمع من روى عنه، وإن جوزنا أنه لم يسمع منه، قلنا الظاهر روايته عن الصحابة والإرسال لا يضره... »

فهذه الأمثلة التي أتيت بها أيها الإمام، كلها جزئيات، والحكم على الكليات بحكم الجزئيات لا يطرد، فقد يكون لكل حديث حكم يخصه فيطلع فيه على ما يفهم اللقاء أو السماع، ويشير ظنا خاصا في صحة ذلك الحديث فيصح اعتمادا على ذلك، لا من مجرد العننة». (٢)

[٢] - وحتى يتم لهم الرد على مسلم في دليله هذا، فإنه ينبغي أن يجاب عن هذه

الأحاديث أو الأسانيد التي ساقها، كي يتم لهم النقض، كما قال عبد الرحمان المعلمي:

«... وهذا، ولم يجيبوا عن تلك الأحاديث إلا بأن نفي مسلم العلم باللقاء، لا يستلزم عدم علم غيره، وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها، وإنما هو جواب عن قوله إنها عند أهل العلم صحاح، وقد دفعه بعض علماء العصر بأنه لا يكفي في الرد على مسلم، مع العلم بسعة اطلاعه.

أقول: قد كان على المجيبين أن يتتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال روايتها... وكنت أظنهم

(١) إلا أن يعتذر لمسلم بأن حالة الإبهام هذه المختلف فيها يجب أن تحمل على طبقة التابعين مع الصحابة فقط، لأن هذه الطبقة هي التي يتحقق فيها حالة الإبهام كثيرا، حيث إنها تنسم عادة بالفموض تاريخيا لعوامل كثيرة، أما بعدهم فالرواة اشتهرت أحوالهم غالبا... والله أعلم

(٢) - السنن الأبين ص ١٥٠، ١٥١ - ومثله أجاب العلاتي / جامع التحصيل ص ١٢٠، ١٢١.

قد بحثوا فلم يظفروا بما هو صريح في ردّ دعوى مسلم، فاضطروا إلى الاكتفاء بذلك الجواب الإجمالي...» (١).

- لهذا فقد قمت بتتبع طرق (٢) تلك الأحاديث كلها، وأحوال روايتها (٢) الذين عليهم مدار النقاش - أي مواطن العنينة -، فكانت النتائج التالية:

- ذكر الإمام مسلم - رحمه الله - ستة عشر إسنادا - روي بها أربع وعشرون حديثا -، من رواية التابعين عن الصحابة، وقال بأنها لم تنقل إلا بالعنينة، وأن أحدا من الأئمة لم يطعن فيها، وأن هذه الأحاديث صحاح عند أهل العلم، لكن التتبع لتلك الأحاديث وروايتها بيّن ما يلي:

** - دعوى اتفاق أئمة الحديث على صحة تلك الأحاديث كلها، غير مسلمة، بل تحتاج إلى نقل واضح عنهم، لأن البخاري مثلا لم يخرج إلا ستة أحاديث بثلاثة أسانيد من الستة عشر وهي: رقم ٢، ٨، ١٣، (٣).

وحتى مسلما نفسه، لم يخرجها كلها، فإنه لم يخرج خمسة أحاديث من المجموع ولم يخرج لإسنادين من تلك الأسانيد وهي: ٤، ١٠. فالتسليم بالاتفاق على صحتها كلها (٤) يحتاج إلى دليل، وإلا فتبقى مجرد دعوى.

** - ثبوت السماع والتصريح في بعض تلك الأسانيد، خلافا لما ادعاه مسلم، فالأسانيد الثلاثة التي أخرجها البخاري، السماع ثابت فيها، بل أحدها عند مسلم نفسه بالتحديث: - فالإسنادان رقم ١، ٢ هما من رواية صحابي عن صحابي - لأن عبد الله بن يزيد الأنصاري صحابي (٥) - والتصريح ثابت عند البخاري (٦) وغيره، وحتى لو سلمنا عدم

(١) - التنكيل ص ٢٦٦، ٢٧٠. وقد أجاب عنها - رحمه الله - في رسالة لطيفة مستقلة (توجد نسخة مخطوطة منها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة).

(٢) خرجت كل تلك الأحاديث الأربع والعشرون من كتب السنة المتوفرة هنا كلها، وتنبعت تراجم أولئك الرواة كلهم من جميع كتب التراجم والسر المتوفرة هنا أيضا، لكن الكثير منها غير موجود، فالبحث فيها متعذر.

(٣) - تراجع ص ١٥٦ من أجل هذه الأرقام.

(٤) وحتى الأئمة الذين جمعوا الصحيح كابن خزيمة وابن حبان والحاكم... فإنهم لم يخرجوا تلك الأحاديث كلها.

(٥) وهو من صفار الصحابة، شهد بيعة الرضوان وصلح المديبية، وهو ابن سبع عشرة سنة. راجع: تهذيب الكمال

٣٠١/١٦... - طبقات ابن سعد ٩٦/٦ - التاريخ الكبير ١٢/٥ رقم ٢١ - ثقات ابن هبان ٢٢٥/٣.

(٦) - انظر بالنسبة لعبد الله بن يزيد عن أبي مسعود: صحيح البخاري - كتاب المغازي ج ٧ ص ٣١٧ رقم ٤٠٠٦ (فتح).

ثبوت السماع والتحديث، فعنونة الصحابة بعضهم عن بعض، مقبولة باتفاق أئمة الحديث، لأنه مع احتمال وجود الإرسال، فمراسيل الصحابة حجة عند المحدثين لا خلاف بينهم في ذلك. (١)

- والإسنادان رقم ٨، ١٣، التصريح ثابت فيها عند البخاري (٢)، والثاني عند مسلم نفسه (٣) التصريح بالتحديث، فسبحان من لا يضل ولا ينسى.

- وبتتبعي لطرق تلك الأحاديث، وجدت أيضا ثبوت التحديث في طريقين آخرين وهما:

- رقم ٣، عند الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص ١٣٣.

- ورقم ١٤، عند الإمام الطبراني في المعجم الكبير ج ٢ ص ٥٢، ٥٣ - وعند البيهقي في السنن الكبرى ج ٨ ص ١٦٣ - وقد أثبت ابن المديني لقي عطاء لتميم الداري في كتابه العلل ص ٦٨.

** - أما باقي الأسانيد، فالملاحظ أنها كلها من رواية كبار التابعين عن الصحابة، وبتتبعي لتراجم أولئك التابعين، وجدت أن غالبهم ممن روى وسمع من كبار الصحابة، كعمر وعثمان وعلي وابن مسعود... ونحوهم، فاحتمال عدم سماعهم من غيرهم من الصحابة بعيد جدا. ثم إنني أسجل هذه الملاحظات الجزئية:

** - الأسانيد رقم ٣، ٤، ٥، هي من رواية المخضرمين عن الصحابة، والمخضرم من أدرك الجاهلية وزمن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وأسلم بعد وفاته أو في حياته لكنه لم يره، وسماعهم من كبار الصحابة مشهور معروف، بل قال ابن المديني حول رقم ٣:

« أبو عثمان النهدي... وروى عن أبي بن كعب، وقال في بعض حديثه: حدثني أبي بن كعب... » (٤)

** - الأسانيد رقم ٦، ٧، ١٦، كلام الأئمة في تراجمهم يشعرون إشعارا قويا جدا، بثبوت

(١) - قاله العراقي / التقيد والإيضاح ص ٨٠.

(٢) - انظر: صحيح البخاري (ج ٢ ص ١٩٧ رقم ٧٠٢)، (ج ٢ ص ٥٢٦ رقم ١٠٤١) / (فتح) - ومسنده الحميدي ٢١٥/١ رقم ٤٥٣.

وصحيح البخاري: (ج ١١ ص ٤١٥، ٤١٦ رقم ٦٥٥٢، ٦٥٥٣)، (ج ١١ ص ٤٦٤ رقم ٦٥٨٣، ٦٥٨٤) / (فتح).

(٣) - صحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها ج ٤ رقم ٢٨٢٨.

(٤) - العلل ص ٦٤ - ونقل التحديث ابن رشيد في السنن الأبين ص ١٥٠، وابن حجر في النكت ٥٩٦/٢ (عتر)، وفي تاريخ دمشق ٢١٥/١ بسنده إلى علي بن المديني إثبات كلمة التحديث أيضا. وانظر حاشية "موقف الإمامين..." ص ٣٨٧.

سماعهم في تلك المواضع: فرقم ٧ مثلا وهو عبيد بن عمير عن أم سلمة، قيل أن لعبيد صحبة وأنه رأى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -... (١)
ورقم ٦ وهو أبو معمر عن أبي مسعود، قال أبو حاتم:

«روى عن أبي بكر مرسل، وروى عن عمر وعلي وابن مسعود وخباب وأبي مسعود...» (٢)، ففرقته بين روايته عن أبي بكر وغيره يشير إلى صحتها عن الباقي.
** - أما باقي الأسانيد رقم ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٥، فهم أيضا من كبار التابعين، فمنهم من لقي مئة وعشرين صحابيا من الأنصار كعبد الرحمان بن أبي ليلى، ومنهم من نص الأئمة كالبخاري وأبي حاتم على أنهم رووا عن الصحابة الذين هم موضع البحث... كربي عن أبي بكرة بل جزم الذهبي بسماعه...

- والجواب هنا يبقى ناقصا (٣)، لكن يمكن إتمامه بالتتبع الواسع لكتب التخرج وكتب التراجم، وكثير منها غير متوفر لديّ هنا. والله أعلم

[د] - وأما ما احتج به مسفر بن غرم الله الدميني في كتابه "التدليس..." لمذهب الإمام مسلم، فالجواب عنه (٤):

أن كلامه ذلك نظري بحث يدل على عدم فهمه لكلام مسلم أو عدم اطلاعه على ما في صحيح مسلم من الأحاديث المتفق على صحتها أو المصرح فيها بالتحديث، أو التي رواها معننة لكن ساق لها كثيرا من المتابعات والشواهد، التي تؤكد صحتها وتخرجها من دائرة الخلاف، فالأحاديث التي في صحيح مسلم إذن، قسم كبير منها في صحيح البخاري، وهذا متفق على صحتها، وقسم ثان انفرد به مسلم عن البخاري لكن فيه التصريح بالتحديث والسماع، وقسم ثالث مروى بالعننة، لكن الإمام مسلما أورده في

(١) - راجع: تاريخ ابن معين ٣٨٦/٢ - الاستيعاب رقم ١٧٢٦ - الإصابة رقم ٦٢٣٨ ...

(٢) - رواد عنه ابنه/ الجرح والتعديل ج ٥ ص ٦٨.

(٣) - ثم وجدت في كتاب: "موقف الإمامين..." جوابا مفصلا عن هذه الأحاديث والأسانيد التي احتج بها مسلم، وفيه ما ذكرته هنا وزيادة. انظره ص ٣٨٤، ... ٤٢١.

(٤) - ونحو هذا أجاب صاحب كتاب: "موقف الإمامين..." عن دليل عبد الفتاح أبي لعدة في نصرته مذهب مسلم وهو يشبه ما ذكره مسفر. انظره ص ٤٢٩، ... ٤٣٣.

المتابعات والشواهد مما يقويه ويجعله صحيحا محتجا به، وهكذا لم يبق إلا قسم رابع، وهو قليل جدا بالنسبة لعدد أحاديث صحيح مسلم، وهذا القسم أيضا، ليس كله مما لا نعلم فيه لقاء وسماع المعنعن من شيخه، بل جزء منه السماع واللقاء فيه ثابت، فلم يبق إذن من الدعوى إلا القليل جدا، وقد مثل مسلم بذلك البعض القليل النادر، ولو وجد أكثر منه لمثل به وبخاصة من طبقة ما بعد التابعين.

ومن هنا يتبين أن كلام الشيخ مسفر بجانب تماما لواقع صحيح مسلم، وترجيح قول البخاري لا يمس من قيمة صحيح مسلم لا من قريب ولا من بعيد.

- وكذلك كلامه الآخر: «ومما تقدم نعلم...» (١)، فهي دعوى عريضة، وفيها كثير من المبالغة، فإن الأمة الإسلامية أولا مجمعة على صحة ما في الصحيحين في الجملة «سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند أهل هذا الشأن» (٢)، فالأحاديث التي هي محل النزاع والخلاف، والتي يدور حولها النقاش، يسيرة قليلة، وقد سبق أن مسلما ذكرها أو ذكر بعضها، ومن ادعى خلاف هذا فليأتنا به،...

ثم إن قوله، بأن من قال بخلاف مذهب مسلم، فهو مخالف للإجماع من أئمة السلف والخلف، ففي هذا جرأة كبيرة على كثير من الحفاظ والنقاد من المتقدمين والمتأخرين، وعلى رأسهم ابن المديني والبخاري إماما المسلمين في الحديث والنقد والتعليل، ثم من وافقهم كأحمد وأبي حاتم وأبي زرعة، ومن المتأخرين كابن الصلاح والعلائي والعراقي وابن حجر،... فأين هو إجماع السلف والخلف؟!

- ثم إن وصف قولهم بأنه مردود مردود، لا يليق بأمثال هؤلاء الأئمة الأعلام، وكان الأولى - على التسليم له بصحة قوله - أن يقول أن قولهم ذلك ضعيف أو مرجوح،... والله أعلم.

- وبعد هذه الإجابات والمناقشات العلمية لأدلة الإمام مسلم، يظهر وجهة مذهب الإمام البخاري، وأنه ليس قولا مخترعا مردولا، بل يكفي أن عليه جمهور المتقدمين، وأن

(١) - راجعه ص ١٥٧.

(٢) - ابن الصلاح: علوم الحديث ص ٤٢ (تقييد).

الدليلين الثاني والثالث اللذين ساقهما مسلم - على أقل تقدير - أنهما محل نظر، وليس صريحين في ما استدل عليه مسلم بهما.

١٤١ - أدلة مذهب البخاري:

- وبعد هذا، فإن المذهب الذي عليه البخاري ومن تبعه من الأئمة، له أدلته وحججه، التي احتج بها أصحابه، وسأعرضها الآن حتى يكتمل هذا البحث من كل جوانبه:

(أ) - أقوى دليل احتجوا به، هو كون مذهب البخاري عليه جمهور المتقدمين، كما مرّ من كلام الحافظ ابن رجب، بل كلام الخطيب البغدادي وابن عبد البر مشعر بوجود اتفاق أئمة الحديث على هذا القول، يقول أبو بكر الخطيب:

«وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره، يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس...» (١).

- ويقول حافظ المغرب، ابن عبد البر:

«اعلم - وفقك الله -، أنني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم، ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطا ثلاثة، وهي: عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا براء من التدليس...»

وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث، والمشرطين في تصنيفهم الصحيح، قد أجمعوا على ما ذكرت لك، وهو قول مالك وعامة أهل العلم، والحمد لله...» (٢).

- ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

«... وكذلك كلام ابن المديني وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم والبرديجي وغيرهم، في سماع الحسن من الصحابة كله يدور حول هذا، وأن الحسن لم يصح سماعه من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية عنه أنه صرح بالسماع منه ونحو ذلك.

فإذا كان هذا قول هؤلاء الأئمة الأعلام، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلمه، وصحيحه

(١) - الكفاية ص ٢٩١.

(٢) - التمهيد ج ١ ص ١٢، ١٣.

وسقيمه، مع موافقة البخاري وغيره، فكيف يصح لمسلم - رحمه الله - دعوى الإجماع على خلاف قولهم، بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا، يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم، لا يعرف عن أحد من نظرائهم، ولا عن قبلهم، ممن هو في درجتهم وحفظهم... فلا يبعد حينئذ أن يقال: هذا قول الأئمة من المحدثين والفقهاء». (١)

[ب] - تعليل النقاد لكثير من الروايات بالإرسال، لعدم ثبوت السماع، مع وجود الرؤية والإدراك، قال ابن رجب:

«فإنهم - أي أحمد وابن المديني... - قالوا في جماعة من الأعيان، ثبت لهم الرؤية لبعض الصحابة، وقالوا مع ذلك، لم يثبت لهم السماع منهم، فرواياتهم عنهم مرسله، منهم الأعمش ويحيى بن أبي كثير وأيوب وابن عون وقررة بن خالد (٢)، رأوا أنسا، ولم يسمعوا منه، فرواياتهم عنه مرسله، كذا قاله أبو حاتم، وقاله أبو زرعة... وأحمد... ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية، والرؤية أبلغ من إمكان اللقي، وكذلك كثير في صبيان الصحابة، رأوا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ولم يصح لهم سماع منه... وكذلك من علم منه أنه مع اللقاء، لم يسمع ممن لقيه إلا شيئا يسيرا، فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسله...»

فذلك كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري، فإن المحكي عنهما، إنه يعتبر أحد أمرين، إما السماع وإما اللقاء، وأحمد ومن تبعه عندهم لا بد من ثبوت السماع...» (٣) - ومن الأمثلة على هذا، مقاله الدارقطني في "الإلزامات والتتبع":

«وأخرج مسلم حديث ابن وهب عن مخزومة بن بكير (٤) عن أبيه عن أبي بردة عن أبي

(١) - شرح العليل ص ٢١٩.

(٢) - قررة بن خالد السدوسي أبو خالد البصري، (ت ١٥٤ هـ)، من الحفاظ الثقات المتفق على تخريج حديثهم، وفي التقريب:

"نقة ضابط" رقم ٥٥٧٥ - وانظر: تهذيب الكمال ٢٣ / رقم ٤٨٧ - تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٩٨.

(٣) - شرح العليل ص ٢١٥، ٢١٦.

(٤) - هو: مخزومة بن بكير بن عبد الله الأشج القرشي أبو المسور المدني، ضعفه ابن معين، ووثقه أحمد، وقال أبو حاتم:

"صالح الحديث"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وفي التقريب: "صدوق" - لم يسمع من أبيه إنما يروي من كتاب أبيه، -

ولا يثبت قوله: عن أبيه... وقال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئا؟ قال: لا». (١)

فهذا أبوه، فلا شك في معاصرته له ورؤيته وإمكان اللقاء بينهما واضح، ورغم هذا لم يصح سماعه منه، وفي هذا أيضا تنقيب الأئمة عن مواضع السماع، يقول الحافظ ابن حجر:

«فإنه أُعلِّ بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع فإن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة، وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا، وقال علي بن المديني: لم أسمع أحدا يقول من أهل المدينة، يقول عن مخرمة أنه قال في شيء من حديثه: سمعت أبي.

ولا يقال مسلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو كذلك هنا، لأننا نقول: وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع». (٢)

[ج] - فالنقاد إنما كانوا يعتبرون السماع واللقاء والمجالسة، ولا يكتفون بالمعاصرة والإدراك، بل يفتشون عن ثبوت اللقاء والسماع حتى مع ثبوت الإدراك والمعاصرة، وهذا المعنى قد ساقه مسلم دليلا للمخالف، فقال:

«... فإن قال: قلته لأنني وجدت رواية الأخبار قديما وحديثا، يروي أحدهم عن الآخر الحديث، ولما يُعائنه، ولا سمع منه شيئا قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع، - والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة - احتجّت، لما وصفتُ من العلة، إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه، فإذا أنا هجمتُ على سماعه منه لأدنى شيء، ثبتَ عندي بذلك جميع ما يروي

= قال ابن المديني: قال عبد الرحمان بن مهدي: كان عندنا مخرمة - هو مخرمة بن بكير - كتب لأبيه لم يسمعها منه. / رواه القاضى عياض فى الإلماع ص ١١٧، ١١٨، والمحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ١١٠ - (ت ١٥٩ هـ) - وانظر: التاريخ الكبير ١٦/٨ - تاريخ الدوري ٥٥٣/٢ - المرح والتعديل ٣٦٣/٨ - تهذيب الكمال ٢٧/٢٧ - رقم ٥٨٢٩ - التقريب رقم ٦٥٧.

(١) - الإلزامات والتتبع ص ١٦٦، ١٦٧.

(٢) - فتح البارى ج ٢ ص ٤٢٢.

عنه بعد، فإن عزب عني معرفة ذلك، أوقفتُ الخبر، ولم يكن عندي موضع حجةٍ لإمكان الإرسال فيه...» (١).

فهذا هو وجه مذهب البخاري وهو:

[د]- مبني على واقع الرواية الذي كان عليه رواية الحديث والآثار في ذلك العصر، من تجويز الإرسال، كما قال الحافظ ابن حجر:

«والحامل للبخاري على اشتراط ذلك، تجويز أهل ذلك العصر للإرسال، فلو لم يكن مدلسا، وحدث عن بعض من عاصره، لم يدل ذلك على أنه سمع منه، لأنه وإن كان غير مدلس، فقد يحتمل أن يكون أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم، فاشتراط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل ما يرويه عنه بالعننة على السماع، لأنه لو لم يحمل على السماع لكان مدلسا، والغرض السلامة من التدليس، فتبين رجحان مذهبه» (٢)، ولهذا وجدنا النقول الكثيرة عن الأئمة السالفين، يفتشون عن السماع في مواضع العننة، ويعلمون الأخبار بعدم السماع وبالإرسال،

[و]- ولا يعلمون بعدم الإدراك أو بعدم المعاصرة، يقول ابن رجب الحنبلي:

«ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ويحيى وأحمد وعلي ومن بعدهم، التعليل بعدم السماع، فيقولون: لم يسمع فلان من فلان، أو لم يصح له سماع منه، ولا يقول أحدهم قط: لم يعاصره. وإذا قال بعضهم: لم يدركه، فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك...» (٣).

- ويقول المعلمي مؤكدا هذا مع أنه جنح لمذهب مسلم:

«وأهل العلم كثيرا ما ينقلون في ترجمة الراوي، بيان من حدث عنهم ولم يلقهم، بل أفردوا ذلك بالتصنيف "كمراسيل ابن أبي حاتم" وغيره، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثرتهم...» (٤).

(١)- صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ١٣١، ١٣٢.

(٢)- النكت ص ٢٣١ - وانظر فتح المغيث للسخاوي ج ١ ص ١٩١، ١٩٢.

(٣)- شرح العلل ص ٢٢١.

(٤)- التنكيل ص ٢٧٠.

وهذا كله خلافا لما نفاه مسلم من عدم وجود من ينقب عن مواضع السماع، بل إنهم فعلوا ذلك، كما قالوا في محمد بن سيرين: لم يصح له سماع من ابن عباس وقد روى عنه، (١) ولم يتهم بالتدليس بالرغم من أنه قد عاصره، فالنقاد أعلوا الطريق بالانقطاع لعدم ثبوت السماع، لا لأنه لم تثبت المعاصرة، وهذا بين واضح.

[ي]- وسوف أسوق هنا أمثلة عديدة، تبين كلها أن الأئمة السالفين كانوا يفتشون عن السماع في مواضع العنينة وينقبون عنه، خلافا لمن نفاه، فمن ذلك:

* قال شعبة بن الحجاج:

«... ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس شيئا». (٢)

* «وقال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي (٣)،...». (٤)

* «جعفر بن أبي وحشية اليشكري (٥) أبو بشر واسم أبيه: أيأس، قال أحمد بن حنبل

عن يحيى القطان قال شعبة: لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم (٦) شيئا، وكان

شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، وقال: ما سمع منه شيئا». (٧)

* قال العلاتي:

«... قال شعبة: سمعت قتادة يقول: ما شافه الحسن أحدنا من البدرين - الحديث - رواه

أحمد عن مؤمل بن إسماعيل عن شعبة». (٨)

* قال: «وقال عبد الرحمان بن الحكم: سمعت جريرا يسأل بهز بن أسد: هذا الذي يقول

(١) - انظر الفتح ج ٩ ص ٥٤٥، ٥٤٦ رقم ٥٤٠٤، ٥٤٠٥.

(٢) - العلل ومعرفة الرجال لابن المدنى ص ٧٥.

(٣) - هو: أبو عبد الله الجدلي الكوفي اسمه عبد بن عبد، من التابعين وثقه أحمد وابن معين، وفي التقريب: ثقة روى بالتشيع، رقم ٨٢٦٩ - وانظر: الجرح والتعديل ٩٣/٦ - تهذيب الكمال ٣٤ / رقم ٧٤٧١.

(٤) - جامع التحصيل ص ١٤٢.

(٥) - هو: جعفر بن إياس بن أبي وحشية اليشكري أبو بشر الواسطي، وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة... مات سنة ١٢٥ هـ - انظر: طبقات ابن سعد ٢٥٣/٧ - الجرح والتعديل ٤٧٣/٢ - تهذيب الكمال ٥ / رقم ٩٣٢ - التقريب رقم ٩٣٨.

(٦) - هو: حبيب بن سالم الأنصاري، مولى النعمان بن بشير وكاتبه، وثقه أبو حاتم، وقال البخاري: فيه نظر، وفي التقريب: لا بأس به - انظر: التاريخ الكبير ٣١٨/٢ - الجرح والتعديل ١٠٢/٣ - تهذيب الكمال ٥ / رقم ٣٧٤ - التقريب رقم ١١٠.

(٧) - جامع التحصيل ص ١٥٥ - هدي الساري ص ٣٩٥.

(٨) - جامع التحصيل ص ١٦٢، ١٦٣.

أهل البصرة أن الحسن لقي سبعين بدريا؟ قال: هذا كلام السوق، ثم قال بهز ثنا حماد بن زيد عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة» (١)، أي سماعا منهم.

* - «ثور بن زيد الدبلي (٢) قال بشر بن عمر قلت لمالك بن أنس: لقي ثور بن زيد ابن عباس؟ قال: لا لم يلقه...» (٣)

* - وقال يحيى بن معين:

- «قد سمع عباد بن العوام (٤) من ابن أبي نجيح (٥)... ولم يسمع هشيم من ابن أبي نجيح» (٦)

* - «وقد سمع عبد السلام بن حرب (٧) من لبطة (٨)، ولم يسمع أبو بكر بن عياش منه شيئا» (٩)

* - «أبو السفر (١٠) لم يلق عليا، يقول: أخبرني من صلى خلف علي» (١١)

(١) - المرجع السابق ص ١٦٢، ١٦٣.

(٢) - هو: ثور بن زيد الدبلي المدني، (ت ١٣٥ هـ)، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال أحمد وأبو حاتم: "صالح الحديث"
- انظر: تاريخ الدوري ٧١/٢ - الجرح والتعديل ٤٦٨/٢ - تهذيب الكمال ٤/ رقم ٨٦٠ - التقريب رقم ٨٦٧.

وقد يشتهر ب: ثور بن يزيد الكلاعي أبو خالد الشامي الحمصي، تهذيب الكمال ٤/ رقم ٨٦٢.

(٣) - جامع التحصيل ص ١٥٣.

(٤) - هو: عباد بن العوام بن عمير أبو سهل الواسطي (ت ١٨٥ هـ أو بعدها)، وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي... انظر: الجرح والتعديل ٨٣/٦ - تهذيب الكمال ١٤/ رقم ٣٠٨٩ - التقريب رقم ٣١٥٥.

(٥) - هو: عبد الله بن أبي نجيح أبو يسار المكي (ت ١٣١ هـ أو بعدها)، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وكان يرمى بالقدر، وفي التقريب: "ثقة رمى بالقدر وربما دلس" رقم ٣٦٨٦ - انظر: تاريخ الدوري ٣٣٤/٢ - الجرح والتعديل ٢٠٣/٥ - تهذيب الكمال ١٦/ رقم ٣٦١٢.

(٦) - التاريخ ج ٣ ص ١٠٨ رقم ٤٤٦، ٤٤٧.

(٧) - هو: عبد السلام بن حرب أبو بكر الكوفي، روى له الجماعة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والترمذي، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ له مناكسر" / التقريب رقم ٤٠٩٥، مات سنة ١٨٧ هـ - انظر: الجرح والتعديل ٤٧/٦ - تهذيب الكمال ١٨/ رقم ٣٤١٨.

(٨) - هو: لبطة بن الفرزدق المجاشعي التميمي الشاعر، يروي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، روى عنه ابن عيينة.

- انظر: تاريخ الدوري ٤٩٩/٢ - التاريخ الكبير ٢٥١/٧ - ثقات ابن حبان ٣٦١/٧ - الجرح والتعديل ١٨٣/٧.

(٩) - تاريخ الدوري ج ٣ ص ٣٠٨ رقم ١٤٦١.

(١٠) - هو: سعيد بن محمد أبو السفر الهمداني الكوفي (ت ١١٢ هـ أو بعدها)، سمع ابن عباس والبراء... روى عنه شعبة ومطرف... أخرج له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وابن حجر - انظر: التاريخ الكبير ٥١٩/٣ - الجرح والتعديل ٧٣/٤ - تهذيب الكمال ١١/ رقم ٢٣٧٥ - التقريب رقم ٢٤٢٦.

(١١) - تاريخ الدوري ج ٣ ص ٣٧٠ رقم ١٧٩٩.

- * - «لم يسمع سالم - بن أبي الجعد - من ثوبان شيئا». (١)
- * - «هشيم... لم يسمع من خالد بن سلمة (٢)، ولم يسمع من زاذان (٣) أبي منصور بن زاذان...». (٤)
- * - «حجاج بن أرطاة... قال عباد بن العوام ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم: إنه لم يسمع من الزهري شيئا ولم يره». (٥)
- * - وقال علي بن المديني:
- «... وروى عنه - أي زيد بن ثابت رضي الله عنه - القاسم (٦)، ولم يثبت أنه سمع منه شيئا، وروى عنه سالم (٧) ولم يثبت عندنا أنه سمع منه شيئا». (٨)
- * - «قيس بن أبي حازم سمع من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص، والزبير،... قيل لعلي: هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبي حازم؟ قال: نعم، سمع منهم سماعا، ولولا ذلك لم يعد له سماعا...»
- وروى أيضا عن أبي هريرة، وعن قيس بن قهد (٩)، وروى عن بلال ولم يلقه،...». (١٠)

(١) - المصدر السابق ج ٤ ص ١٦ رقم ٢٩١٥.

(٢) هو: خالد بن سلمة بن العاص أبو سلمة المخزومي القرشي المعروف بالفأفأ - وثقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وفي التقريب: صدوق رمى بالإرجاء والنصب / رقم ١٦٥١، مات سنة ١٣٢ هـ - انظر: التاريخ الكبير ٣/ ١٥٤ - الجرح والتعديل ٣/ ٣٣٤ - تهذيب الكمال ٨/ رقم ١٦١٩.

(٣) هو: زاذان والد منصور بن زاذان كنيته أبو المغيرة، بصري، رأى رأس الحسين بن علي، قال أحمد: "كان زاذان بواب الحجاج" - انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٤٣٧ - العلل لأحمد ٣/ ٤٧٢ رقم ٦٠١٧ - الجرح والتعديل ٣/ ٦١٤ - ثقات ابن حبان ٤/ ٢٦٦.

(٤) - تاريخ الدوري ج ٤ ص ٣٩٥، ٣٩٦ رقم ٤٩٥٥.

(٥) - جامع التحصيل ص ١٦٠.

(٦) هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي أبو محمد المدني من خيار التابعين وفقهائهم، كان إماما ثقة رفيعا ورعا عالم وقته بالمدينة (ت ١٠٧ هـ) - انظر: الجرح والتعديل ٧/ ١١٨ - تهذيب الكمال ٢٣/ رقم ٤٨١٩ - السير ٥/ ٥٣ - تذكرة الحفاظ ١/ ٩٦.

(٧) - هو ابن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -.

(٨) - العلل ومعرفة الرجال ص ٥٨ و (ص ٤٤، ٤٥، ٤٩ - ط الأعظمي -).

(٩) هو: قيس بن قهد الأنصاري له صحبة. قال ابن أبي خيثمة: وقيس بن قهد هو جد أبي مريم عبد الغفار بن القاسم الأنصاري الكوفي. قال أبو عمر - بن عبد البر -: وهو كما قال ابن أبي خيثمة / الاستيعاب ج ٣ ص ١٢٩٨ رقم ٢١٤٧ - وانظر أيضا ثقات ابن حبان ٣/ ٣٣٩.

(١٠) - العلل ومعرفة الرجال ص ٥٨، ٥٩.

- * - وقال أيضا، وقد سئل عن حديث الضحاک (١): " قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ما طعامك؟ " (٢)، قال:
- « حديث بصري، إسناده منقطع، لأن الحسن لم يسمع من الضحاک، فكان الضحاک يكون بالبوادى، ولم يسمع منه.
- سمع من جندب بن عبد الله، ولم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئا ومن عمرو بن تغلب، وسمع من ابن عمر، ومن سعد مولى أبي بكر الصديق». (٣)
- * - وقال أيضا: « إبراهيم النخعي لم يلق أحدا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -... وقد رأى أبا جحيفة وزيد بن أرقم وابن أبي أوفى، ولم يسمع منهم». (٤)
- * - وقال: « عطاء بن أبي رباح لقي عبد الله بن عمر، ورأى أبا سعيد الخدري، رآه يطوف بالبيت ولم يسمع منه... ورأى عبد الله بن عمرو، ولم يسمع من زيد بن خالد الجهني، ولا من أم سلمة، ولا من أم هانئ، وسمع من عبد الله بن الزبير، وابن عمر،... وسمع من عائشة وجابر بن عبد الله». (٥)
- * - وقال: « حبيب بن أبي ثابت (٦) لقي ابن عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -». (٧)

(١) - هو: الضحاک بن سفيان الكلابي كنيته أبو سعيد، له صحبة، كان ينزل البادية، انظر: علل ابن المديني ص ٥٥/ ط الأعظمي - التاريخ الكبير ٤/ ٣٣١ - ثقات ابن حبان ٣/ ١٩٨ - تهذيب الكمال ١٣/ رقم ٢٩١٧ - الإصابة ج ٢ ص ٢٦٧ رقم ٤١٦١.

(٢) - أخرجه أحمد ٣/ ٤٥٢ - والطبراني ٨/ ٣٥٨، ٣٥٩ - وقال القرطبي: " رواه ابن أبي خيثمة / الجامع لأحكام القرآن ج ١٩ ص ٢٢٠ عند قوله تعالى: (فلينظر الإنسان إلى طعامه) (عبس - ٢٤) عن الضحاک بن سفيان قال: " قال لي النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: يا ضحاک ما طعامك؟ قلت: يا رسول الله! اللحم واللبن، قال: ثم يصير إلى ماذا؟ قلت: إلى ما قد علمت، قال: فإن الله ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا "

(٣) - العلل ص ٦٨، ٦٩ - (٤) - نفسه ص ٧٥ - وانظر: جامع التحصيل ص ١٤١، ١٤٢.

(٥) - العلل ص ٨١، ٨٢.

(٦) - هو: حبيب بن أبي ثابت الأسدي أبو يحيى الكوفي (ت ١١٩ هـ)، الإمام المحافظ فقيه الكوفة، مجمع على توثيقه وإخراج حديثه - انظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٠٧ - تهذيب الكمال ٥/ رقم ١٠٧٩ - سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٨٨.

(٧) - العلل ص ٨٢. ومن النقول أيضا الصريحة في التوقف في العنعنة حتى يثبت السماع ما رواه البخاري في صحيحه:

" حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول... فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -... قال أبو عبد الله: قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا الحديث. / ج ٥ ص ٣٠٦، ٣٠٧ رقم ٢٧٠٤ (فتح).

- فهذا غيضٌ من فيضٍ، من النقول عن أئمة الحديث، ولو تتبعها أحد من كتب العلل والرجال لجمع فيها مجلدات، تبين أن هؤلاء الأئمة النقاد - وكلهم كانوا قبل الإمام مسلم-، ثبت عنهم التعليل بعدم السماع، وكانوا يفتشون وينقبون عن السماع ومواضعه، حتى مع ثبوت الإدراك والمعاصرة، بل والرؤية كذلك، مما يدل دلالة واضحة على صحة ما نقله ابن عبد البر والخطيب وكذا ابن رجب، من أن جمهور النقاد من المتقدمين أو كلهم، كانوا على ما جرى عليه البخاري - رحمه الله - من اشتراط ثبوت اللقاء والسماع في الحديث المعنعن، وإلا أعلوه بالإرسال، أو توقفوا فيه. (١)

أما أقران مسلم، كأبي زرعة وأبي حاتم... وغيرهم، ومن بعدهم كالنسائي وغيره، فكلامهم في هذا المعنى كثير جدا، ولا حاجة للتطويل بذكره.

- ومما سبق كله من الأدلة التي ذكرتها الآن لأصحاب هذا المذهب، والمبثوثة أيضا في ردهم على أدلة مسلم - فردودهم تلك أدلة أيضا لهم -، يظهر بلا شك رجحان مذهب البخاري على مذهب مسلم - رحمهما الله -، ولعل من أقوى الأدلة التي ترجح ما عليه الإمام البخاري، هو صحة دعوى: أن جمهور الأئمة من المتقدمين - وقد بينت ذلك بكثرة النقول عنهم - قد جرى عملهم على ما جرى عليه عمل البخاري، بل هو تابع لهم، وهم سلفه في عمله، ولم يأت بقول مخترع، أو شرط مبتكر، بل هو تابع لفرسان هذا الفن وأئمته، كمالك وشعبة وابن المديني وأحمد... ومن القوم غيرهم، فهم القوم الذين لا يشقى جلسهم ومتبعهم...

وترجيح رأي البخاري ومن معه لا يستلزم القدح والتنقص من الرأي الآخر، وذلك لأن الترجيح هنا في واقع الأمر بين جيد وأجود، وقوي وأقوى، وليس بين رأي قوي وآخر ضعيف، أو رأي جيد وآخر ساقط، ولا يؤثر في مكانة الإمامين البخاري ومسلم -رحمهما الله - قدح قادح لأن اسميهما قد حُفرا في ذاكرة التاريخ، وسكنت محبتهما قلب كل مسلم متبع لصحيح السنة النبوية... والله أعلم.

* * * * *

(١) وما سبق ذكره من النقول عن الأئمة والنقاد، قسم منها فيها نفى السماع، أي فلان لم يسمع من فلان، بينما قسم آخر فيه عدم ثبوت السماع عند الناقد فقط، كقول ابن المديني في القاسم وسالم عن زيد بن ثابت، وكذا سماع الحسن من أبي بكر. ورغم هذا فهو يتوقف فيه ولا يجعله متصلا، وقسم ثالث من النقول يحتمل أن تكون من القسم الأول الذي فيه نفى السماع، كما يحتمل أن تكون من الثاني الذي فيه التوقف عن الحكم باتصاله لعدم ثبوت السماع فيه. والله أعلم

المبحث الثاني: صيغة "أن"

- "أن"، هي الصيغة الثانية من الصيغ التي ليست صريحة في التحديث والاتصال، بل
تحتمله كما تحتمله "عن"، فما هو حكمها، وهل تفترق عن صيغة "عن" أم لا؟، هذا ما
سأبينه - بإذن الله عز وجل - في هذا المبحث الثاني.

الجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: معنى الإسناد الموثق، أو كيف تقع "أن" في الإسناد؟

- رأينا أن صيغة "عن" تقع في الإسناد، فتأتي على صورة: فلان عن فلان عن فلان،
أما صيغة "أن" فإنها لا تجيء مجردة، بل تأتي في الإسناد دائما مقترنة بغيرها مثل: أن
فلانا قال، أو أن فلانا ذكر، أو أن فلانا سمع، أو أن فلانا حدث،... وهكذا، فلا تجد
سنادا فيه: فلان أن فلانا أن فلانا أن فلانا... فهذا لم يأت في إسناد قط، لأنه ليس له أي
معنى.

وبالمثال يتضح المقال، والأمثلة توضح المسألة:

[١] - قال البخاري:

« حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني عطاء عن
جابر بن عبد الله قال سمعته يقول: إن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ...
الحديث ». (١)

[٢] - وقال أيضا:

« حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث أن
أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ...
الحديث ». (٢)

[٣] - وقال:

« حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سعيد
ابن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال:
نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله... الحديث ». (٣)

(١) - صحيح البخاري ج ٢ ص ٤٥١ رقم ٩٥٨ (فتح).

(٢) - نفسه ج ٢ ص ٣٢٢ رقم ٨٣٧.

(٣) - نفسه ج ٤ ص ٧٨، ٧٩ رقم ١٨٦٦.

[٤] - وقال:

« حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني علي بن حسين أَنَّ حسين بن علي - رضي الله عنهما - أخبره أَنَّ عليا قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم... الحديث». (١)

[٥] - وقال:

« حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك أَنَّ زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أَنَّ أم حبيبة قالت لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -... الحديث». (٢)

[٦] - وقال أيضا:

« حدثني محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج قال أخبرني يحيى بن عبد الله ابن صفي أَنَّ عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث أخبره أَنَّ أم سلمة أخبرته أَنَّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -... الحديث». (٣)

- فالملاحظ على هذه الأسانيد كلها - وهي قُلُّ من جُلِّ - أن صيغة "أَنَّ" فيها ليست مجردة، بل جاءت مقترنة بغيرها:

أن فلانا أخبرهم، أن فلانة قالت، أن فلانا أخبره، أن فلانا قال،... وعليه فإن المتبادر للذهن، أن حكم صيغة "أَنَّ"، تابع لحكم الصيغة التي جاءت مقترنة بها، وهذا ما سأحققه في المطلب الثاني، بإذن الله تعالى.

(١) - المصدر السابق ج ٤ ص ٣١٦ رقم ٢٠٨٩.

(٢) - نفسه ج ٩ ص ١٧٦ رقم ٥١٢٣.

(٣) - نفسه ج ٩ ص ٣٠٠ رقم ٥٢٠٢.

المطلب الثاني:

حكمها، والفرق بينها وبين "عن".

- تنازع بعض أهل العلم بالحديث، في التفرقة بين "أن" و"عن"، أو عدم التفرقة بينهما، على قولين مشهورين، نُسب الأول للإمام أحمد، والثاني للإمام مالك - رحمهما الله -:
- يقول الحافظ ابن عبد البر:
- «واختلفوا في معنى "أن" هل هي بمعنى "عن" محمولة على الاتصال بالشرائط التي ذكرنا حتى يتبين انقطاعها، أو هي محمولة على الانقطاع حتى يعرف صحة اتصالها؟ وذلك مثل: مالك عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب قال كذا...» (١).
- وكذا قال ابن الصلاح، ثم قال:
- «فروينا عن مالك - رحمه الله - أنه كان يرى "عن فلان" و"أن فلانا" سواء...» (٢).
- وروى الخطيب عن أحمد بن حنبل قال:
- «كان مالك زعموا يرى "عن فلان وأن فلانا" سواء...» (٣).
- وهذا هو الذي مال إليه الحافظ ابن عبد البر تبعاً لإمامه، ونسبه إلى جمهور أهل العلم، فقال:
- «فجمهور أهل العلم على أن "عن" و"أن" سواء، وأن الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال، حتى يتبين فيه علة الانقطاع...» (٤).
- ويقول الحافظ ابن رجب:
- «وقد ذكر الإسماعيلي في صحيحه، أن المتقدمين كانوا لا يفرقون بين هاتين العبارتين،

(١) - التمهيد ٢٦/١ - وانظر أيضاً مبحث "أن"، عند خلدون الأهدب/أسباب اختلاف المحدثين ج ١ ص ١٩٧، ٢٠١.

(٢) - علوم الحديث ص ٨٤ (تقسيد).

(٣) - الكفاية ص ٤٠٧.

(٤) - التمهيد ٢٦/١.

وكذلك ذكر أحمد أيضا، أنهم كانوا يتساهلون (١) في ذلك مع قوله أنهما ليسا سواء، وأن حكمهما مختلف، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانا على وجه التسامح وعدم التحرير...» (٢) ونسبه النووي كذلك إلى الجمهور، وقال أنه هو الصحيح. (٣)

- ثم قال الحافظ ابن الصلاح:

«وعن أحمد بن حنبل - رحمه الله - ويعقوب بن شيبه - رحمه الله - وأبي بكر البرديجي - رحمه الله -، أنهما ليسا سواء» (٤)

- أما الإمام أحمد فرواه عنه الخطيب، أنه:

«قيل له أن رجلا قال: عروة أن عائشة قالت يا رسول الله، وعن عروة عن عائشة سواء؟ قال: كيف هذا سواء؟! ليس هذا بسواء» (٥)

- أما الحافظ يعقوب بن شيبه، فقال ابن الصلاح:

«أن الحافظ يعقوب بن شيبه - رحمه الله - ذكر في مسنده ما رواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال: " أتيت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو يصلي فسلمت عليه فردّ عليّ السلام" (٦) وجعله مسندا موصولا.

وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية: " أن عمارا مرّ بالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو يصلي... "، فجعله مرسلا، من حيث كونه قال: إن عمارا فعل، ولم يقل: عن عمار» (٧)

- وأما البرديجي فقال ابن عبد البر:

«وقال البرديجي: "أن" محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من

(١) - وقال أحمد: " وهم كانوا يتساهلون بين: عن عبد الله بن حذافة وبين أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بعث

عبد الله بن حذافة، وهو مرسل / المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧١، ٧٢ رقم ١٢٧.

(٢) - شرح العليل ص ٢٢٤.

(٣) - شرحه على مسلم ج ١ ص ١٢٨.

(٤) - علوم الحديث ص ٨٤ (تقييد).

(٥) - الكفاية ص ٤٠٨.

(٦) - أخرجه النسائي ٦/٣ - وأحمد ٢٦٣/٤ - وابن أبي شيبه ٧٥/٢ : عن عمار - رضي الله عنه - قال: " أتيت النبي

- صلى الله عليه وآله وسلم -... الحديث ".

(٧) - علوم الحديث ص ٨٧ (تقسد).

طريق آخر ، أو يأتي ما يدل على أنه قد شهدته وسمعه» . (١)

- ولكن نسبة القولين هكذا على الإطلاق إلى مالك وإلى أحمد ، فيه نظر ، بينه المحافظ

ابن حجر ، فقال :

« ليس كلام كل منهما على إطلاقه ، وذلك يتبين من نصّ سؤال كل منهما عن ذلك . أما مالك ، فإنه سنل عن قول الراوي : " عن فلان أنه قال كذا " ، و " أن فلانا قال كذا " ، فقال : " هما سواء " . وهذا واضح .

وأما أحمد ، فإنه قيل له ، إن رجلا قال : عن عروة عن عائشة ، وعن عروة أن عائشة سألت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ، هل هما سواء ؟ ، فقال : كيف يكونان سواء ! ؟ ليسا سواء .

فقد ظهر الفرق بين مراد مالك و أحمد » . (٢)

- وبعد عرض هذه الأقوال ونسبتها إلى أصحابها ، فإن المسألة تحتاج إلى إيضاح

وتحقيق ، حتى يتبين الصواب فيها ، وبخاصة مع ذكر بعض الأمثلة التي تبين حقيقة استعمال هذه الصيغة : " أن " في أسانيد الأحاديث والأخبار ، عند أئمة الحديث والآثار ، كما هي في الكتب والأسفار .

- يقول المحافظ العراقي ، موضحا سبب تفریق أحمد ويعقوب بن شيبه بين لفظتي " عن " و " أن " :

« ولم يفرق أحمد ويعقوب بين " عن " و " أن " ، لصيغة " أن " ، ولكن لمعنى آخر أذكره : وهو أن يعقوب إنما جعله مرسلا ، من حيث أن ابن الحنفية لم يسند حكاية القصة إلى عمار ، وإلا فلو قال ابن الحنفية : إن عمارا قال : " مررت بالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - " ، لما جعله يعقوب بن شيبه مرسلا ، فلما أتى به بلفظ : أن عمارا مرّ ، كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها ، لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ، فكان نقله لذلك مرسلا ، وهذا أمر واضح . ولا فرق بين أن يقول ابن الحنفية : إن عمارا مرّ بالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ، أو أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مرّ به

(١) - التمهيد ٢٦/١ .

(٢) - النكت ص ٢٢٨ .

عماراً، فكلاهما مرسل بالاتفاق.

بخلاف ما إذا قال: عن عمار قال مررت، أو أن عماراً قال مررت، فإن هاتين العبارتين متصلتان لكونهما أسندتا إلى عمار.

وكذلك ما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل من تفرقته بين "عن" و"أن" فهو على هذا النحو. ويوضح ذلك حكاية كلام أحمد، وقد رواه الخطيب في الكفاية...

وإنما فرق بين اللفظين، لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك إلى عائشة، ولا أدرك القصة، وإلا فلو قال عروة: إن عائشة قالت:

قلت يا رسول الله، لكان ذلك متصلاً لأنه أسند ذلك إليها.

وأما اللفظ الثاني، فأسنده عروة إليها بالنعنة فكان ذلك متصلاً.

فما فعله أحمد ويعقوب بن شعبة صواب سواءً، ليس مخالفاً لقول مالك ولقول غيره،

وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل». (١)

- ومن خلال هذا التوضيح الدقيق للحافظ العراقي، لمقصود الإمام أحمد والحافظ يعقوب

ابن شعبة بالتفرق بين الحالتين، ومن خلال كلام الحافظ ابن حجر السابق في مقصود

الإمامين مالك وأحمد بكلامهما، يتبين لنا بوضوح طريقة استعمال الرواة لصيغة "أن"،

وأن ذلك على وجهين أو قسمين:

الأول: أن يستعمل الراوي صيغة "أن" مسنداً للحكاية أو القصة مباشرة لشيخه ويجعله هو

صاحبها وراويها.

الثاني: أن يستعمل الراوي صيغة "أن"، مسنداً الرواية لنفسه، ويحكيها على أنه هو

صاحبها وشاهدها.

- ففي القسم الأول، لا فرق بين استعماله لصيغة "أن" أو صيغة "عن"، فهما سواء في

الاستعمال (٢)، أما في القسم الثاني، ففرق بين استعماله لصيغة "أن" واستعماله

لصيغة "عن"، فلو استعمل صيغة "عن" لكان إسناد الرواية والقصة لشيخه، ولو استعمل

صيغة "أن" لكان إسنادها لنفسه، وهنا يختلف أيضاً الحكم، فإن أدرك تلك القصة التي

حكّاها، لكان الحديث متصلاً، وإن لم يدركها لكان مرسلًا.

(١) - التقيد والإيضاح ص ٨٥، ٨٦.

(٢) وهذا إذا استعمل الصيغة غير الصريحة ك: قال، وذكر... أما إذا استعمل الصيغة الصريحة فتحمل على الاتصال.

ومما يؤكد صحة هذا التقسيم ووجود الفرق بين الحالتين، قول الحافظ ابن رجب:

«فأما قول الراوي: أن فلانا قال، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟، فهذا على قسمين:

أحدهما: أن يكون ذلك القول المحكي عن فلان، أو الفعل المحكي عنه بالقول مما يمكن أن يكون الراوي قد شهدته وسمعه منه، فهذا حكمه حكم قول الراوي: قال فلان كذا، أو فعل فلان كذا...

القسم الثاني: أن يكون ذلك القول المحكي عن المروي عنه أو الفعل، مما لا يمكن أن يكون قد شهدته الراوي، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانه، كقول عروة: أن عائشة قالت للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كذا وكذا.

فهل هو مرسل لعدم الإتيان بما يبين أنه رواه عن عائشة، أم هو متصل لأن عروة قد عرف بالرواية عن عائشة، فالظاهر أنه سمع ذلك منها. هذا فيه خلاف...

وأما رواية عروة عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، وعروة أن عائشة قالت للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فهذا هو القسم الثاني، وهو الذي أنكر أحمد التسوية بينهما. والحفاظ كثيرا ما يذكرون مثل هذا، وبعدهونه اختلافا في إرسال الحدث واتصاله، وهو موجود كثيرا في كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم والدارقطني وغيرهم من الأئمة.

ومن الناس من يقول هما سواء، كما ذكر ذلك أحمد، وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته كعروة مع عائشة.

أما من لم يعرف له سماع عنه، فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا عند من يكتفي بإمكان اللقي، والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه...» (١).

- وهذا هو التحقيق الذي بينه كذلك الحافظ العراقي أحسن بيان، فقال:

«وجملة القول فيه، أن الراوي إذا روى قصة أو واقعة، فإن كان أدرك ما رواه، بأن حكى قصة وقعت بين يدي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وبين بعض أصحابه، والراوي لذلك صحابي قد أدرك تلك الواقعة، حكمنا لها بالاتصال، وإن لم نعلم أن الصحابي شهد تلك القصة. وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة، فهو مرسل صحابي (٢). وإن كان الراوي

(١) - شرح العلال ص ٢٢٢، ٢٢٤.

(٢) - مراسل الصحابة حجة بالاتفاق، وعلته فإن ثمرة الخلاف بين الصفتين تنحصر فمن دون الصحابة فقط، قال الخطيب:

وأنسب الخلاف بين اللفظين إنما تنبئ في رواية غير الصحابي... / الكفاية ص ٤٠٨.

كذلك تابعيا كمحمد بن الحنفية مثلا، فهي منقطعة.

وإن روى التابعى عن الصحابى قصة أدرك وقوعها كان متصلا، ولو لم يصرح بما يقتضى الاتصال وأسندها إلى الصحابى بلفظ: أن فلانا قال، أو بلفظ: قال قال فلان، فهي متصلة أيضا كرواية ابن الحنفية الأولى عن عمار، بشرط سلامة التابعى من التدليس كما تقدم، وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابى فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية. فهذا تحقيق القول فيه». (١)

ثم قال العراقي:

«ومن حكى اتفاق أهل النقل على ذلك، الحافظ أبو عبد الله بن المواق (٢) في كتاب "بغية النقاد"، ...». (٣)

- ومن هؤلاء الأئمة أبو عمر الدارقطني، قال الحافظ العلائي:

«وكذلك قال الدارقطني في الحديث الذي أخرجه مسلم من طريق عمرو بن سعيد عن حميد ابن عبد الرحمان الحميري عن ثلاثة من ولد سعد عن أبيهم، قصة مرضه والوصية، ثم من طريق محمد بن سيرين عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد أن سعدا. وجعل هذه الرواية مرسله لقوله فيها: أن». (٤)

- والإمام البيهقي كذلك، قال في حديث عكرمة بن عمار عن قيس بن طلق:

«أن طلقا سأل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - عن الرجل يمس ذكره وهو في الصلاة، فقال: لا بأس به، إنما هو كبعض جسده» (٥)، قال البيهقي: «هذا منقطع لأن قيس لم

(١) - التقسد والإيضاح ص ٨٦ - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٧٠، ١٧١.

(٢) - هو محمد بن أبي يحيى أبو عبد الله بن المواق (ت ٦٤٢ هـ) - مراكشي قرطبي الأصل قديما، فاسه حديثا. روى عن ابن القطان ولازمه واختص به. وكان فقيها حافظا محدثا مفيدا ضابطا متقنا نيل الخط بارعه ناقدًا محققا. وله تعقب على كتاب شيخه أبي الحسن بن القطان الموسوم ب: بيان الوهم والإيهام الواقعي في كتاب الأحكام... انظر ترجمته: - الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام ج ٤ ص ٢٣١ - الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ج ١ ص ٢٧٢، ٢٧٣.

(٣) - التقسد والإيضاح ص ٨٦.

(٤) - جامع التحصيل ص ١٢٢ - وكلام الدارقطني هذا في التتبع رقم ٦٥، والحديث في صحيح مسلم - كتاب الوصية ج ١١ ص ٨١، ٨٢ (نوى) - لكن ليست فيه الرواية بصيغة "أن"، فلعل النسخة التي وقعت للدارقطني فيها الرواية بصيغة "أن" والله أعلم.

(٥) - رواد أبو داود ٤٦/١ رقم ١٨٢ - والترمذي ٥٦/١ رقم ٨٥ - وابن ماجه (٤٨٣) - والنسائي ١٠١/١ - وأحمد ٢٣، ٢٢/٤ - والدارقطني ١٤٨/١، ١٤٩ - وابن حبان ٢٢٣/٢، ٢٢٥ (إحسان) - وغيرهم... عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال: قدمنا على نبي الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فجا، رجل كأنه يدوي فقال: يا نبي الله ما ترى في مس =

بشهاد سؤال طلق» (١).

- وإلى هذا التحقيق الذي ذكره الحافظ ابن رجب والحافظ العراقي، ذهب الخطب البغدادي (٢)، والحافظ ابن حجر (٣)، والسيوطي (٤)، والشيخ أحمد شاکر (٥)، وهو الظاهر من كلام عبد الرحمان المعلمي (٦).

- ومن هنا يمكننا تلخيص القول في الفرق بين صيغتي "أن" و"عن"، بأن ذلك على قسمين:

١١ - قسم تتفق فيه "أن" مع "عن"، ولا فرق بينهما، وهو ما يمكن للراوي أن يدركه ويشهده، ويأتي بصيغة "أن" لكن يسند حكاية القصة وروايتها إلى صاحبها - أي شيخه - فهنا لا فرق بين اللفظتين.

١٢ - قسم تختلف فيه "أن" عن "عن"، وهو ما لا يمكن للراوي أن يدركه، فهنا تكون رواية الراوي بصيغة "عن" متصلة، مع ملاحظة شرط عدم التدليس، أما روايته بصيغة "أن" فتكون مرسله غير متصلة. (٧)

١٣ - كذلك فإن تأثير الخلاف بين الصيغتين، إنما يظهر في طبقة التابعين فمن بعدهم فقط، أما عند الصحابة، فلا أثر لهذا الخلاف، لأن مراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، ويظهر الخلاف فقط في أي مسند من مسانيد الصحابة يكون الحديث، لأن صاحب القصة يختلف باختلاف الصيغتين، وعليه يبني الخلاف في أي مسند يكون الحديث.

١٤ - وهناك فارق آخر بين الصيغتين، سبق ذكره في بداية المطلب الأول، وهو طريقة استعمال "أن"، ذلك أن لفظة "عن" تأتي مجردة، بينما لفظة "أن" لا تأتي مجردة، بل تكون دائماً مقرونة بغيرها من الصيغ، وهذا واضح كما سبق.

- الرجل ذكره بعد ما نوحنا؟ فقال: هل هو إلا مُضغَّةٌ منه، أو قال: بضعةٌ منه. وصححه الحافظ في الفتح ٢٥٤/١.

- وانظر: التلخيص الحبير ١٣٣/١ - وصححه أيضا الشيخ أحمد شاکر / سنن الترمذي ج ١ ص ١٣١.

(١) - كتاب معرفة السنن والآثار ج ١ ص ٤١١.

(٢) - الكفاية ص ٤٠٦، ٤٠٨.

(٣) - النكت ص ٢٢٨، ٢٢٩.

(٤) - تدريب الراوي ج ١ ص ٢١٧، ٢١٨.

(٥) - شرح ألفة السوطي ص ٣٢، ٣٣.

(٦) - التنكيل ص ٢٧٤.

(٧) وهذا إذا قرن "أن" بصيغة محتملة ك: قال، ذكر،... أما إذا قرنها بصيغة التحديث، فهي صريحة في التحديث.

- وأخيرا، وحتى يكون البحث بعيدا عن الجانب النظري الجدلي، فإني أختمه بمجموعة من الأمثلة من أسانيد الأحاديث، تبين عمليا الحالات التي تتفق فيها الصيغتان، والأخرى التي تختلف فيها، مع ملاحظة اقتران صيغة "أن" دائما بصيغة معها:

أولا: أمثلة لعدم الفرق بين الصيغتين في الاستعمال:

[١] - قال البخاري:

«حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم ... الحديث» (١)

فقول إسحاق هنا: أن أبا مرة أخبره عن أبي واقد، كقوله: عن أبي مرة أخبره عن أبي واقد. فلا فرق.

[٢] - وقال البخاري:

«حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية أن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قالت استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ليلة فزعاً يقول... الحديث» (٢)

فهنا أيضا: قول هند أن أم سلمة قالت استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -، كقولها عن أم سلمة قالت استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -.

[٣] - وقال ابن ماجه:

«حدثنا محمد بن رُمح أخبرنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عبد الله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها أتت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ... الحديث» (٣)

وكذلك هنا: قول عروة أن فاطمة حدثته أنها أتت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كقوله عن فاطمة حدثته أنها أتت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -.

(١) - صحيح البخاري ج ١ ص ١٥٦ رقم ٦٦ (فتح).

(٢) - نفسه ج ١٣ ص ٢٠ رقم ٦٩٠.

(٣) - سنن ابن ماجه ج ١ رقم ٦٢٠ ص ٢٠٣.

ثانياً: أمثلة لوجود الفرق بين استعمال اللفظتين:

١١١ - قال البخاري:

«حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج أن عكرمة بن خالد سألت ابن عمر - رضي الله عنهما - عن العمرة قبل الحج... الحديث». (١)

فقول ابن جريج: أن عكرمة سألت ابن عمر، ليس كقوله: عن عكرمة سألت ابن عمر، ففي الحالة الأولى "أن" يكون ابن جريج أسند الحكاية لنفسه وهو لم يشهدها، وفي الحالة الثانية "عن" يكون أسندها لعكرمة، وهذا هو الفرق.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر:

«هذا السياق يقتضي أن هذا الإسناد مرسل، لأن ابن جريج لم يدرك زمان سؤال عكرمة لابن عمر، ولهذا استظهر البخاري بالتعليق عن ابن إسحاق...» (٢)، قال البخاري: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدثني عكرمة بن خالد سألت ابن عمر... مثله» (٣)، فأكد بهذا ثبوت سؤال عكرمة لابن عمر عن العمرة قبل الحج.

[٢] - قال البخاري:

«حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو الأشهب عن الحسن أن عبيد الله بن زياد عادَ مَعْقِلَ بن يسار في مرضه الذي مات فيه...»

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسين الجعفي قال زائدة ذكره هشام عن الحسن قال أتينا معقل بن يسار نعوذه فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل...» (٤)

في هذا مثال آخر لاختلاف صيغة "أن" عن صيغة "عن" في الاستعمال مع اتصال الخبر، لإدراك الراوي - وهو الحسن هنا - للقصة التي رواها. يقول الحافظ ابن حجر:

«ووقع في رواية هشام... ما يدل على أن الحسن حضر ذلك من عبيد الله بن زياد عند

(١) - صحيح البخاري ج ٣ ص ٥٩٨، ٥٩٩ رقم ١٧٧٤ (فتح).

(٢) - فتح الباري ج ٣ ص ٥٩٩.

(٣) - المصدر السابق ج ٣ ص ٥٩٩ (فتح).

(٤) - نفسه ج ١٣ ص ١٢٦، ١٢٧، رقم ٧١٥٠، ٧١٥١.

معقل...» (١).

فهنا: عن الحسن أن عبيد الله عاد معقلا، لا يكون كقوله: عن الحسن عن عبيد الله عدت معقلا، ففي الأولى الحسن هو صاحب القصة والحكاية، بينما في الثانية صاحبها عبيد الله.

[٣] - وقال البخاري:

«حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسى حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أتته صفية بنت حيي... الحديث. رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي - يعني ابن حسين - عن صفية عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -» (٢).

فالإسناد الأول الذي فيه صيغة "أن" يختلف عن الإسناد الثاني الذي فيه صيغة "عن"، فالثاني موصول، لكن الأول صورته منقطعة، لعدم إدراك الراوي وهو علي بن حسين لقصة صفية.

وهذا من الأمثلة التي يقع فيها التساهل في هذه العبارات، كما سبق من قول الإمام أحمد والحافظ ابن رجب، لأن الإسناد الثاني يدل على أن علي بن حسين إنما أخذ القصة عن صفية - رضي الله عنها -، يقول الحافظ ابن حجر عن الإسناد الأول:

«هذا صورته مرسل، ومن ثم عقبه البخاري بقوله: "رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي - أي ابن حسين - عن صفية". يعني فوصلوه، فتحمل رواية إبراهيم بن سعد على أن علي بن حسين تلقاه عن صفية،...» (٣).

(١) - فتح الباري ج ١٣ ص ١٢٧.

(٢) - صحيح البخاري ج ١٣ ص ١٥٨، ١٥٩ رقم ٧١٧١ فتح ١.

(٣) - المرجع السابق ج ١٣ ص ١٦٢.

[٤] - ومثل أبو بكر الخطيب البغدادي لهذا ، بحديث الرضوء للجنب قبل النوم (١) :
فرواه من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه سأل النبي - صلى الله عليه وآله
وسلم - ...

ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله ...
ثم قال: «ظاهر الرواية الأولى، يوجب أن يكون من مسند عمر عن النبي - صلى الله عليه
وآله وسلم -، وظاهر الرواية الثانية، يوجب أن يكون من مسند عبد الله بن عمر عن النبي
- صلى الله عليه وآله وسلم -». (٢) والله أعلم

* * * * *

(١) - رواد البخارى (رقم: ٢٨٧ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠) - ومسلم (٣٠٦) - ومالك (١٠٥) ص ٤٢ - والترمذي (١٢٠١) - وأبو
داود (٢٢١) - وابن ماجه (٥٨٥) - وابن أبي شيبة (٦١/١ ، ٦٢) - والحميدي (٢٩١/٢ رقم ٦٥٧) - وعبد الرزاق (٢٧٨/١ ،
٢٨٢ رقم ١٠٧٤ ، ١٠٧٧ ، ١٠٨٨) - والدارمي (١٩٣/١) - وأحمد (٢٤/١ ، ٢٥ ، ٣٥ ، ٤٤ ، ١٧/٢ ، ٣٦ ، ١٠٢ ، ١١٦ ،
١٣٢) - والطحاوى (١٢٧/١) (شرح معاني) - وابن الجارود ص ٣٥ رقم ٩٥ - وابن خزيمة (١٠٦/١ ، ١٠٧) - وابن حبان
٢٥٩/٢ ، ٢٦٠ - والبيهقي (٢٠١/١ ، ٢٠٢) - كلهم عن عبد الله بن عمر " أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله - صلى الله
عليه وآله وسلم - : أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال: نعم، إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب ".
(٢) - الكفاية ص ٤٠٧ .

المبحث الثالث: صيغة " قال " .

- صيغة " قال " ، هي الصيغة الثالثة من الصيغ غير الصريحة في التحديث والاتصال، بل هي محتملة كما سبق. وهذه الصيغة لها صور أخرى، فهي لا تأتي دائما مجردة هكذا، بل تستعمل أيضا في الأسانيد مضافة، نحو: قال لنا، قال لي،... وقد أكثر الإمام البخاري من استعمالها في جامعه المسند الصحيح... وسوف أعرض أحكام كل هذا بالتفصل، من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: صيغة "قال" وحكمها (*)

- "قال" لفظة غير صريحة في السماع، لهذا، فإن بعض الرواة المدلسين، يستعملونها في بعض أخبارهم وأحاديثهم التي لم يسمعوها من شيوخهم، قال شعبة:
«كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس ابن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة». (١)
- ومن الأمثلة على وقوع هذه الصيغة في الأسانيد:
[١] - قال البخاري:

«حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمان سمعت معاوية خطيبا يقول...». (٢)
[٢] - وقال أيضا:

«حدثنا أبو القاسم خالد بن خلي قال حدثنا محمد بن حرب قال قال الأوزاعي أخبرنا الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس...». (٣)
[٣] - وقال:

«أخبرنا محمد - هو ابن سلام - حدثنا المحاربي قال حدثنا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثني أبو بردة عن أبيه...». (٤)
[٤] - وقال أيضا:

«حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال طاوس قلت لابن

(*) البحث منحصر في استعمال صيغة "قال" بين الراوي وشيخه، أما فوق شيخه فهي واضحة الانقطاع فليست من هذا البحث.

(١) - رواه ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ٣٥. وسبق تخريجه ص ٢٨.

(٢) - صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٤ رقم ٧١ (فتح).

(٣) - نفسه ج ١ ص ١٧٣ رقم ٧٨.

(٤) - نفسه ج ١ ص ١٩٠ رقم ٩٧.

- وأما حكم هذه الصيغة، فهو حكم غيرها من الصيغ المحتملة للسمع وعدمه، وذلك كما سبق بختلف باختلاف أحوال الرواة وطريقة استعمالهم لها، فحكم صيغة "قال" هو نفسه حكم صيغة "عن" (٢) وقد ذكر ابن عبد البر عن جمهور العلماء أن: «الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسمع والمشاهدة، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا، كان حديث بعضهم عن بعض أبدا، بأي لفظ ورد محمولا على الاتصال، حتى يتبين فيه علة الانقطاع». (٣)

وهذا بشرط كون اللفظ المستعمل يحتمل السماع، وكون الراوي بريئا من التدليس، قال النووي:

«... فالجمهور على أن لفظة "أن" ك "عن"، فيحمل على الاتصال... وكذا "قال"، و"حدث"، و"ذكر"، وشبهها، فكله محمول على الاتصال والسمع». (٤)

- وقال الحافظ ابن الصلاح:

«قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال، فيما يذكره الراوي عن من لقبه بأي لفظ كان... ومن الحجّة في ذلك، وفي سائر الباب، أنه لو لم يكن قد سمعه منه، لكان بإطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الوساطة بينه وبينه، مدلسا، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس. ومن أمثلة ذلك قوله: قال فلان كذا وكذا، مثل أن نقول نافع: قال ابن عمر...». (٥)

مع أنه خالف هذا في موضع آخر، وجعل قول البخاري: «قال عفان، وقال القعنبى» - وهما من شيوخه - تعليقا، فاستدرك عليه الحافظ العراقي، وبين أن الصواب الأول من أن حكم قول الراوي: قال فلان كذا، هو الاتصال إذا ثبت اللقاء والسمع، وسلم من التدليس،

(١) - المصدر السابق ج ٢ ص ٣٧ رقم ٨٨٤.

(٢) ويمكن أن نغضف هنا شرطا وهو: ألا يعرف أن الراوي قد يستعملها أحيانا فيما لم يسمعه، كما هو الحال مع البخاري في جامعه الصحيح، وسيأتي.

(٣) - التمهيد ج ١ ص ٢٦ - وانظر: شرح العلل ص ٢٢٢.

(٤) - شرحه على مسلم ج ١ ص ١٢٨.

(٥) - علو الحديث ص ٨٨ (تقييد) - وانظر أيضا: صيانة صحيح مسلم ص ٨٣.

فهو كحكم الإسناد المعنعن. (١)

- ولعل كلام ابن الصلاح حول استعمال البخاري، خاص به في جامعه الصحيح، وهو ما سيأتي تحقيقه، وليس مقصوده الكلام على كل أحد من الرواة، وبهذا يكون كلام ابن الصلاح سليما في الموضوعين.

- فالصواب أن صيغة "قال" تحمل على الاتصال إذا ثبت اللقاء والسماع، وسلم الراوي من التدليس، ومن الدليل على ذلك قول حماد - ابن زيد -:

«إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثا أن أقول: قال أيوب كذا وكذا، فبظن الناس أني قد سمعته منه» (٢) فهذا يدل أن هذه الصيغة كانت في عرفهم - أي المحدثين -، تحمل على السماع والاتصال.

ولهذا نجد الأئمة أخرجوا الأحاديث الصحيحة، بأسانيد استعملت فيها هذه الصيغة، وعدوها متصلة صحيحة محتجا بها، وقد سبق بعض الأمثلة على هذا من صحيح البخاري، وهذه أمثلة أخرى تزيد البحث وضوحا:

[١] - قال البخاري:

«حدثنا المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال قال عطاء قال جابر - رضي الله عنه - أمر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -...» (٣)

[٢] - وقال أيضا:

«حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال قال سالم: وقال ابن عمر

- رضي الله عنهما -...» (٤)

[٣] - وقال أيضا:

«حدثنا الحسن بن محمد بن صباح حدثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني محمد بن عباد

ابن جعفر أنه سمع ابن عباس...» (٥)

(١) - التفسر والإيضاح ص ٣٣، ٣٤ - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ٧٥، ٧٦ - وانظر أيضا: فتح الباقي ج ١ ص ٧٦ - وجامع

التحصيل ص ١٢٤ - والموقظة ص ٤٧، ٥٩، فكلهم صوبوا هذا.

(٢) - رواد الخطب/ الكفاية ص ٢٩٠.

(٣) - صحيح البخاري ج ٣ ص ٤١٦ رقم ١٥٥٧ (فتح).

(٤) - نفسه ج ٦ ص ٣٧٠ رقم ٣٣٣٧.

(٥) - نفسه ج ٨ ص ٣٤٩ رقم ٤٦٨١.

- قال الخطيب البغدادي:

«ومن كان لا يذكر الخبر في أكثر حديثه حجاج بن محمد الأعور (١)، فإنه كان يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها: قال ابن جريج، فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته، لأنه كان قد عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه». (٢)

- أما إذا عرف الراوي بالتدليس، فإن روايته الحديث بصيغة "قال فلان"، يتوقف فيها، ولا تقبل منه حتى يصرح بالسماع، وقد سبق من كلام شعبة أن قتادة كان يقول: قال فلان، فيما لم يسمعه، أو يكون أيضا لم يدرك تلك القصة، فتكون روايته بهذه الصيغة منقطعة مرسله. قال الحافظ ابن حجر:

«قوله - أي البخاري - (وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمان بن عوف...) وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره عنه، لأنه لم يدرك عبد الرحمان فضلا عن عمر، وهذا من المواضع، التي ينبه عليها من يغتر بتعميم قولهم أن التعليق الجازم صحيح، فيجب تقييد ذلك بأن يزداد إلى من علق عنه، ويبقى النظر فيما فوق ذلك». (٣)

- ويقول عبد الرحمان المعلمي:

«... وقد علمنا أن قول من صحب أنسا: "قال أنس..."، موهم بل مفهم إفهاما تقوم به الحجة أنه سمع ذلك من أنس، إلا أن يكون مدلسا معروفا بالتدليس، فإذا كان معروفا بالتدليس، فقال فيما لم يسمعه من أنس: "قال أنس..."، لم يكن كاذبا ولا مجروحا، وإنما يلام على شرهه ويذكر بعادته لتعرف، فلا تحمل على عادة غيره، وذلك أنه لما عرف بالتدليس، لم يكن ظاهر حاله أنه لا يقول: "قال أنس..." إلا فيما سمعه من أنس، وبذلك زال الإفهام والإبهام فزال الكذب، فهكذا...». (٤)

- وإلى هنا، يمكننا أن نستنتج أن صيغة "قال" لها أحوال، كما قال الحافظ ابن رجب:

(١) - هو: حجاج بن محمد المصمى أبو محمد الأعور. (ت ٢٠٦ هـ): الحافظ أحد الأثبات، متفق على توثيقه وأخرج له الجماعة، قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. / التقريب رقم ١١٤٤ - انظر: تاريخ الدوري ١٠٢/٢ - المرح والتعديل ١٦٦/٣ - تهذيب الكمال ٥ / رقم ١١٢٧ - تذكرة الحفاظ ٣٤٥/١.

(٢) - الكفاية ص ٢٩.

(٣) - فتح الباري ج ١٣ ص ١٥٩ رقم ٧١٧٠ - الباب ٢١.

(٤) - التنكيل ص ٣١١، ٣١٢ - ترجمة: أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني.

«أحدها: أن يكون القائل كذلك ممن يعلم منه عدم التدليس، فتكون روايته مقبولة محتجا بها، كهمام (١) وحماد بن زيد وشعبة وحجاج بن محمد وغيرهم.

قال همام: ما قلت قال قتادة، فأنا سمعته من قتادة.

وقال حماد بن زيد: إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثا، أن أقول: قال أيوب كذا وكذا، فيظن أنني قد سمعته.

وقال شعبة: لأن أذني أحب إليّ من أن أقول: قال فلان، ولم أسمعه منه.

وكذلك حجاج بن محمد، كان إذا قال: قال ابن جريج، فقد سمعه منه» (٢).

- ونحوه قول أبي بكر الخطيب:

«وأما قول المحدث قال فلان، فإن كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه، جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره: ثنا...» (٣)

وكذلك يحمل على السماع من المدلس، إذا عرف من عاداته أنه لا يستعملها إلا فيما سمع، كما كان يفعل ابن جريج مع عطاء، قال المعلمي:

«وهذا ابن جريج، أعلم أصحاب عطاء وألزمهم له... وكان يدلس عن غير عطاء، فأما

عن عطاء فلا، قال: "إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت" (٤)

- ثم قال ابن رجب:

«الثاني: أن يكون القائل كذلك معروفا بالتدليس، فحكم قوله: قال فلان، حكم قوله: عن

فلان، كما سبق» (٥).

- وكذا قال الخطيب البغدادي:

«وأما قول المحدث قال فلان... وإن كان يروي سماعا وغير سماع، لم يحتج من

رواياته، إلا بما بين الخبر فيه» (٦) ثم استثنى الخطيب من ذلك، من كان يحتاط في الأخذ

(١) - هو: همام بن يحيى بن دينار المعلمي أبو عبد الله البصري، (ت ١٦٣ هـ)، ثقة متفق على إخراج حديثه - انظر: المرجح

والتعديل ١٠٧/٩ - تهذيب الكمال ٣٠ / رقم ٦٦٠٢.

(٢) - شرح العليل ص ٢٢١.

(٣) - الكفاية ص ٢٨٩.

(٤) - التنكيل ص ٨٦٥.

(٥) - شرح العليل ص ٢٢١.

(٦) - الكفاية ص ٢٨٩.

عن شيوخه الثقات، فقال:

« والحكم الذى ذكرناه إنما فيمن روى غير سماع، وكان ممن يجوز عليه التدليس، وأخذ الأحاديث من كل جهة، فأما من كان يروي ما لم يسمعه، غير أنه أجزى له وعرف من حاله الاحتياط في أخذ ذلك من الجهات الموثوق بها، فإن حديثه يحتج به، وإن لم يبين الخبر فيه، على الأصل في تصحيح الإجازة». (١)

فمن عرف من حاله الأخذ عن الثقات، والاحتياط في رواية الأخبار الصحيحة، فهذا يقبل منه ولو استعملها في غير المسموع له، وشبهه هذا، ماسبق تحريره أن المدلس إذا عرف من حاله أنه لا يدلس إلا عن الثقات، فتدليسه مقبول. (٢)

أما من لم يعرف من حاله هذا، فروايته متوقف فيها حتى يبين السماع، كما قال أحمد ابن حنبل في ابن وهب (٣):

« كان بعض حديثه سماعا وبعضه عرضا، وبعضه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول: قال حيوة (٤)، قال فلان». (٥)

- ثم ذكر ابن رجب قسما ثالثا فقال:

«الحال الثالث: أن يكون حاله مجهولا، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟، قد ذكر الفقهاء من أصحابنا وأصحاب الشافعي خلافا في الصحابي إذا قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -، هل يحمل على السماع أم لا؟، وأن الأصح حمله على السماع». (٦)

- قلت: وكان ينبغي ذكر الحالتين الأولى والثانية فقط، لأن الحالة الثالثة غير واردة عمليا، لأن الرواة كلهم - باستثناء المجاهل، ورواية المجهول مردودة لجهالته - قد عرفوا ثقاتنا كانوا أم ضعفاء، هل كانوا مدلسين أم لا. وعليه، فمن لم يعرف بالتدليس، فروايته

(١) - المصدر السابق ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

(٢) - الفعيل الثاني، المبحث الثالث، ص ٨٣ - ٨٤.

(٣) - هو: عبد الله بن وهب القرشي أبو محمد المصري الفقيه، ثقة ثبت متفق على إمامته وثقته، أخرج له الجماعة، (ت ١٩٧ هـ) - انظر: تهذيب الكمال ج ١٦ ص ٢٧٧ رقم ٣٦٤٥.

(٤) - هو: حنوة بن شريح أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد، ثقة باتفاق، أخرج له الجماعة، (ت ١٥٨ هـ) - انظر: تهذيب الكمال ج ٧ ص ٤٧٨ رقم ١٥٨.

(٥) - رواد الخطيب / الكفاية ص ٢٨٩.

(٦) - شرح العليل ص ٢٢١، ٢٢٢.

بعبارة "قال"، أو بأى صيغة أخرى تحتل السماع، محمولة على السماع والاتصال حتى يتبين خلاف ذلك، كأن يعرف كما سبق أنه يستعملها أحيانا فيما لم يسمعه. ومن عرف بالتدليس، فيتوقف في روايته حتى يبين السماع والتحديث بالتصريح، أو بطريق اللزوم - كمن عرف من حاله أنه لا يستعملها إلا فيما سمعه، كابن جريج مع عطاء، مثلا - كما سبق ذلك في حكم العنعنة وفي حكم تدليس الإسناد. أما التمثيل بالصحابة هنا، فلا وجه له، وقد سبق توضيح مسألة التدليس عند الصحابة. والله أعلم

المطلب الثاني:

صيغة " قال " عند البخاري من خلال جامعه الصحيح .

- من الملاحظ والمشهور عند المشتغلين بعلوم الحديث وعلوم السنة، أن الإمام البخاري -رحمه الله - في كتابه: " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وسننه وأيامه " (١) ، قد أكثر من استعمال هذه الصيغة، وعرفت بتعليقات البخاري في صحيحه، لهذا فقد رأيت أنه حتى يكتمل هذا البحث من كل جوانبه، من الضروري أن أبحث هذه النقطة في مطلب خاص أو أكثر، وهذا لأسباب منها: إكثار الإمام البخاري من استعمالها في جامعه الصحيح، وهذا الكتاب من أهم كتب السنة، التي ينبغي الاعتناء بها فهما، وشرحا وخدمة... فمن خلال هذه الخدمة نفهم علوم الحديث عند أئمة هذا الفن،

ولأنه كذلك يترتب عن هذه المسألة، نتائج أخرى في التصحيح والتعليل للأحاديث والآثار، سواء في الجامع أم في غيره من كتب السنة...

- فهذا كله دفعني لاستقراء صحيح البخاري كله، من أوله إلى آخره، وحصر المواضع التي استعمل فيها البخاري صيغة "قال" أو نحوها، مع تمييز ما كان من ذلك عن شيوخه، وما كان عن غيرهم، ثم محاولة توضيح طريقتيه ومنهجه في ذلك.

- لقد أكثر البخاري من إيراد التعاليق في الجامع الصحيح، ولم تكن على نمط واحد، بل هي أنواع مختلفة، قال الحافظ ابن حجر:

«الأحاديث المرفوعة التي لم يوصل البخاري إسنادها في صحيحه، منها: ما يوجد في موضع آخر من كتابه، ومنها: ما لا يوجد إلا معلقا... وما لا يوجد فيه إلا معلقا فهو على صورتين: إما بصيغة الجزم، وإما بصيغة التمرير...» (٢) ، وهناك الموقوفات

(١) أول من وجدته ذكره باسمه هذا، هو الكلاباذي (ت ٣٩٨ هـ) في مقدمة كتابه: " رجال صحيح البخاري " / ج ١ ص ٢٣، وبهذا الاسم ذكره ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣٨ (التقييد) - ثم وجدت لعبد الفتاح أبي غدة كتابا بعنوان: "تحقيق اسمي الصحاحين واسم جامع الترمذي " بمكتبة المسجد النبوي، جمع فيه نقول بعض أهل العلم في هذه المسألة، فلراجع. (٢) - النكت ص ٨٨.

أضاً، فمنها ما علقها ومنها ما أوصلها... وليس المقصود هنا هو الكلام عليها كلها (١)، لأن هذا ليس من موضوع البحث، وإنما المقصود هنا ذكر قسم واحد - وهو ما يتعلق مباشرة بموضوع التدليس وبصيغة "قال" في هذا البحث - ذلك أن البحث هنا هو عن استعمال الراوي لصيغة "قال" عن شيوخه لا عن فوقهم، فانقطاع هذا الأخير بين ولا حاجة للبحث فيه هنا.

إذن فالكلام هو عن تعاليق البخاري عن شيوخه فقط، سواء في الأحاديث المرفوعة، أم في الموقوفات.

والإمام البخاري أراد أن يكون كتابه جامعاً لكل ما يحتاج إليه من الأحاديث والآثار، وبما أنها ليست كلها على شرطه، - وجمعها كلها أيضاً فيه تطويل، وهو أراد الاختصار - فاضطر إلى تغيير السياق، فساق ما هو على شرطه، وما هو أصل في الكتاب مساق المسندات المتصلات، وساق الأخرى بسياق آخر، ففرق بين المتصل المرفوع، وبين المتصل الموقوف، ثم بين المتصل الموقوف الذي له حكم الرفع والذي ليس له حكم الرفع، وبين ما ليس على شرطه، وهكذا... تنوعت مقاصده وأغراضه في جامعه الصحيح.

لكن يبقى «المقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة، وهي التي ترجم لها، والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة نعم والآيات المكرمة، فجميع ذلك مترجم به، إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض، واعتبرت أيضاً بالنسبة إلى الحديث، يكون بعضها مع بعض، منها مفسرٌ ومنها مفسرٌ، فيكون بعضها كالترجم له باعتبار، ولكن المقصود بالذات هو الأصل، فافهم هذا فإنه مخلصٌ حسن، يندفع به اعتراض كثير عما أورده المؤلف من هذا القبيل - أي من الموقوفات - والله الموفق» (٢).

- ويقول المحافظ أيضاً:

«وقد ذكرنا الأسباب الحاملة للمصنف على تخريج ذلك التعليق، وأن مراده بذلك أن يكون

(١) قد تكلم عليها أعلم الحفاظ بصحيح البخاري وهو المحافظ ابن حجر - رحمه الله - بالتفصيل فأجاد، انظر: هدى الساري ص ١٧... ٢٠ - النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٨٨... ٩٠ - وتعليق التعليق ج ٢ ص ١٤... ٥، وبالمعنى الأجزاء ٣، ٤، ٥.

(٢) - هدى الساري ص ١٩

الكتاب جامعا لأكثر الأحاديث التي يحتج بها، إلا أن منها ما هو على شرطه فساقه ساق أصل الكتاب، ومنها ما هو على غير شرطه فغاير السياق في إبراده ليمتاز، فانتفى إيراد المعلقات...» (١).

- ويقول أيضا:

«ثم ظهر لي أن البخاري مع ذلك فيما يورده من تراجم الأبواب على أطوار، إن وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفي ووافق شرطه، أورده فيه بالصيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه وهي "حدثنا"، وما قام مقام ذلك، والعنونة بشرطها عنده، وإن لم يجد فيه إلا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحته للحجة، كتبه في الباب مغيرا للصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه، ومن ثمة أورد التعاليق...» (٢).

- ويقول أيضا، موضحا عموما منهج البخاري في تعليقاته في الجامع الصحيح:

«فالصيغة الأولى - أي صيغة الجزم - يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فمن أبرز من رجال ذلك الحدث، فمنه ما يلتحق بشرطه ومنه ما لا يلتحق. أما ما يلتحق فالسبب في كونه لم يوصل إسناده، إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوف السياق ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلبا للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعا أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه...»

وأما ما لا يلتحق بشرطه، فقد يكون صحيحا على شرط غيره، وقد يكون... قلت:

«السبب فيه أنه أراد أن لا يسوقه مساق الأصل...» (٣).

- ويقول أيضا:

«الذي يورده البخاري من ذلك - أي من المعلقات عن شيوخه - على أنحاء: منها ما يصرح فيه بالسماع عن ذلك الشيخ بعينه، إما في نفس الصحيح وإما خارجه، والسبب في الأول

(١) - هدى السارى ص ٣٤٦.

(٢) - نفسه ص ٨، ٩.

(٣) - نفسه ص ٣٤٦.

إما أن يكون أعاده في عدة أبواب وضاق عليه مخرجه، فتصرف فيه حتى لا يعيده على سورة واحدة في مكانين، وفي الثاني أن لا يكون على شرطه، إما لقصور في بعض رواياته وإما لكونه موقوفاً.

ومنها ما يورده بواسطة عن ذلك الشيخ، والسبب فيه كالأول، لكنه في غالب هذا لا يكون مكثراً عن ذلك الشيخ.

ومنها ما لا يورده في مكان آخر من الصحيح...» (١).

- وهذه الآن لمحات خاطفة وعامة على منهج الإمام البخاري - رحمه الله - في إيراد التعليقات في صحيحه، ولكثرة أغراضه وتنوعها، سوف أوردتها في نقاط محددة ومختصرة، تكون عوناً وبيانا لأنواع التعليقات في الجامع المسند الصحيح:

[١]- ما علقه عن شيوخه لم يسمعه كله منهم، بل كثير منه سمعه منهم بالواسطة، قال الحافظ ابن حجر:

«... وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه، وهو مما يدل على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه، فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر، فإن كلا من أبي عاصم وموسى من مشايخه، وقد علق عن أبي عاصم ما أخذه عنه بواسطة، وعلق عن موسى ما أخذه عنه بغير واسطة، ففيه ردّ على من قال: كل ما يعلقه عن مشايخه محمول على أنه سمعه منهم، وفيه ردّ على من قال: إن الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حمّله عنهم بالمناولة، لأنه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث، فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث» (٢).

- وقال أيضاً:

«وقد استعمل هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة قال فلان، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم...» (٣).

- وانظر الأمثلة: (رقم ٦٦٥٣ ج ١١ ص ٥٤٠)، (رقم ٥٧٠٧ ج ١٠ ص ١٥٨)،

(رقم ٤٣٩٩ ج ٨ ص ١٠٥)، (رقم ٧٣١ ج ٢ ص ٢١٦)، وغيرها كثير. (٤)

(١)- فتح الباري ج ١٠ ص ٥٣ رقم ٥٥٩.

(٢)- نفسه ج ٦ ص ٣١٠ رقم ٣٢١٤.

(٣)- هدى الساري ص ٣٤٦.

(٤)- انظر أيضاً: كلاء الحافظ العراقي في هذا المعنى / التقضا - الإيضاح ص ٩١.

[٢] - يعلق بعض الأحاديث، من أجل فائدة إسنادية أو زيادة يحتاجها، كالتصريح بالسماع من مدلس، كما فعل في كثير من حديث حميد عن أنس وغيره، ومن الأمثلة على هذا:

- (رقم ١١٥٢ ج ٣ ص ٣٧ ، ٣٨) ، قال الحافظ:

« قوله (وقال هشام) هو ابن عمار... وأراد المصنف بإيراد هذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم أي ابن ثوبان بين يحيى وأبي سلمة من المزيد في متصل الأسانيد...».

- (رقم ١٩٨٢ ج ٤ ص ٢٢٨) ، قال الحافظ:

« قوله (قال ابن أبي مريم) هو سعيد ، وفائدة ذكر هذه الطريق بيان سماع حميد لهذا الحديث من أنس ، لما اشتهر من أن حميدا كان ربما دلس عن أنس ».

- (رقم ٥٤٢٣ ج ٩ ص ٥٥٢ ، ٥٥٣) ، قال الحافظ:

« قوله (وقال ابن كثير) هو محمد وهو من مشايخ البخاري ، وغرضه تصريح سفيان - وهو الثوري - بإخبار عبد الرحمان بن عابس له به... ».

- وانظر أيضا رقم: ٣٥١ ، ٣٩٣ ، ٥٩٧ ، ٧٨٨ ، ٢٢٣٦ ، ٤٧٩٤ ، ...

- قال الحافظ معددا بعض دوافع البخاري في التعليق:

« وثالثها: أن يكون إirاده لذلك، منبها على موضع يوهم تعليل الرواية التي على شرطه، كأن يروى حديثا من طريق سفيان الثوري عن حميد عن أنس، ويقول بعده: قال يحيى بن أيوب عن حميد سمعت أنسا، فمراده بهذا التعليق، أن هذا مما سمعه حميد لئلا يتوهم متوهم أن الحديث معلول بتدليس حميد... » (١).

[٣] - ويستعمل صيغة " قال " عن شيوخه وعمن فوقهم، بهدف بيان الاختلاف الواقع

في ألفاظ الحديث أو في إسناده، وهو كثير في الجامع الصحيح:

مثال: قال البخاري:

(١) - الذكوان ص ٢٣٤

« حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر - رضى الله عنه - قال: " اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك - صلى الله عليه وآله وسلم - " .

وقال ابن زُرَيْع عن روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة بنت عمر -رضى الله عنهما - قالت سمعت عمر... نحوه.

وقال هشام عن زيد عن أبيه عن حفصة سمعت عمر - رضى الله عنه - . « (١)

- وانظر أيضا: (ج ١ رقم ٤٥٦) ، (ج ٢ رقم ٥٣١ ، رقم ٨٥٥) ، (ج ٣ رقم ١٣٣٤ ، ١٧٢٢) ، (ج ١١ رقم ٦٤٠) ، (ج ١٣ رقم ٧١٩٨) ،

١٤١ - ويعلق بعض الأحاديث بسبب قصور في أسانيدها، حيث لم تبلغ شرطه في الأصول، فيأتي بهذا الإسناد ومنتنه لفائدة يحتاجها لكنه يعلقه لهذا القصور (٢) ، ومن أمثلة ذلك:

- (رقم ٦٥٦ ج ٢ ص ١٤٠) ، قال الحافظ:

«وله نظائر في الكتاب في رواية يحيى بن أيوب (٣)، لأنه ليس على شرطه في الأصول».

- (رقم ٧٨٨ ج ٢ ص ٢٧٢) ، قال ابن حجر:

«قوله (وقال موسى) هو ابن إسماعيل راوي الحديث عن همام، وهو عنده متصل عن همام وأبان كلاهما عن قتادة، وإنما أفردهما لكونه - أي همام - على شرطه في الأصول، بخلاف أبان فإنه على شرطه في المتابعات، وأفادت رواية أبان تصريح قتادة بالتحديث عن عكرمة...».

- وانظر أيضا الحديث: (رقم ٣٩٣ ج ١ ص ٤٩٧) ، (رقم ٤٤٨٣ ج ٨ ص ١٦٨) ،

(١) - صحيح البخاري ج ٤ ص ١٠٠ رقم ١٨٩٠ - (فتح) .

(٢) - وقد سبق كلام الحافظ حول هذا السبب ج ١٠ ص ٥٣ رقم ٥٥٩٠ - (فتح) .

(٣) - هو: يحيى بن أيوب القافقي أبو العباس المصري، (ت ١٦٨هـ)، مختلف فيه: وثقه ابن معين وأدخله ابن حبان في الثقات، لكن منعفه أحمد ولتته النسائي، وقال أبو حاتم: "... ومحل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به."، وقال ابن حجر: " صدوق ربما أخطأ " - انظر: علل أحمد ٥٢/٣ رقم ٤١٢٥ - المرح والتعديل ١٢٨/٩ - ثقات ابن حبان ٦٠٠/٧ - تهذيب الكمال ٣١/ رقم ٦٧٩٢ - الميزان ٣٦٢/٤ - التقريب ٢٩٧/٢ رقم ٧٥٣٨ .

١٥١- وأحيانا يعلق الحديث لأنه أتى به مختصرا في ذلك الموضوع، بينما يورده كاملا في موضع آخر وسنده، مثال هذا:
- (رقم ١٣٦٤ ج ٣ ص ٢٢٧)، قال الحافظ:
«وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه ربما علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينه فيه واسطة، لكنه أورده هنا مختصرا، وأورده هناك مبسوطا»، والموضع الثاني برقم ٣٤٦٣.
- (رقم ١٦٣٦ ج ٣ ص ٤٩٣)، قال الحافظ:
«قوله (وقال عبدان) سيأتي في أحاديث الأنبياء، أتم منه بلفظ "وقال لي عبدان"، وأورده هنا مختصرا...».

١٦- يأتي بصيغة التعليق "قال"، عند تكثير الطرق للمتابعة والاستشهاد، وبخاصة إذا ذكر الحديث في موضع آخر كاملا. يقول الحافظ ابن حجر:
«فصل في سياق من علق البخاري شيئا من أحاديثهم ممن تكلم فيه، وما يعلقه البخاري من أحاديث هؤلاء، إنما يورده في مقام الاستشهاد وتكثير الطرق...» (١).
- وقال أيضا عند كلامه على دوافع البخاري في التعليق:
«وثانيها: أن يكون أوردها في معرض المتابعة والاستشهاد، لا على سبيل الاحتجاج، ولا شك أن المتابعات يتسامح فيها بالنسبة إلى الأصول، وإنما يعلقها وإن كانت عنده مسموعة، لئلا يسوقها مساق الأصول» (٢).

١٧- ويعلق الخبر إذا كان أثرا موقوفا أحيانا، فلا يسوقه مساق الأصل، مثال ذلك:
- (رقم ٧٣٦١ ج ١٣ ص ٣٣٤)، قال الحافظ:
«قوله (وقال أبو اليمان) كذا عند الجميع، ولم أره بصيغة "حدثنا"، وأبو اليمان من شيوخه، فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرة، وإما أن يكون ترك التصريح بقوله "حدثنا"، لكونه أثرا موقوفا، ويحتمل أن يكون مما فاتته سماعه. ثم وجدت الإسماعيلي أخرجه عن

(١)- هدي الساري ص ٤٥٦.

(٢)- النكت ص ٢٣٣.

عبد الله بن عباس الطيالسي عن البخاري قال: "حدثنا أبو اليمان"، ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم فذكره، فظهر أنه مسموع له، وترجح الاحتمال الثاني، ثم وجدته في التاريخ الصغير للبخاري قال: حدثنا أبو اليمان».

والاحتمال الذي رجحه الحافظ هو المتعين، فهو - أي البخاري - عند إirاده للموقوفات بغير الساق، ولا سوقها مساق المسندات المرفوعات، وعند إirاده للموقوف الذي له حكم الرفع فإنه سوقه مساق الأصل، أما عند إirاده للموقوف الذي يحتمل الرفع وليس بصريح فيه، فإنه لا يسوقه مساق الموقوفات بصيغة " قال "، ولا مساق الموقوف الصريح في الرفع بصيغة "حدثنا"، بل يستعمل صيغة وسطا، وهي صيغة " قال لنا ". وهكذا تظهر براعة الإمام البخاري - رحمه الله - الفنية في علوم الرواية وفنونها.

- وانظر مثال آخر وهو أثر أبي الزناد، حيث علقه عن قتيبة بن سعيد. (كتاب الشهادات - ج ٥ ص ٢٨٠ باب ٢٠) .

١٨١ - يعلق الإسناد عند وقوع الخلاف بين الرواة، إشارة منه إلى صحة الطريقتين أو تعليل المعلقة منهما، أو تنبيهها على وجود الخلاف دون ترجيح أو حكم على الطريق المعلق. وله أمثلة كثيرة في صحيحه. - بقول الحافظ العراقي:

«وقول البخاري في التوحيد: وقال الماجشون إلى آخره، هو صحيح عند البخاري بهذا السند، وكونه رواد في أحاديث الأنبياء متصلا فجعل مكان أبي سلمة الأعرج، فهذا لا يدل على ضعف الطريق التي فيها أبو سلمة...» (١).

- ويقول الحافظ ابن حجر مصوبا قول شيخه، ثم معلقا:

«ومن عادة البخاري أنه إذا كان في بعض الأسانيد التي يحتج بها خلاف على بعض روايتها، ساق الطريق الراجعة عنده مسندة متصلة، وعلق الطريق الأخرى، إشعاراً بأن هذا الاختلاف لا يضرب، لأنه إما أن يكون للراوي فيه طريقان، فحدث به تارة عن هذا وتارة عن

(١) - التقسد والإعناق ص ٣٨.

هذا، فلا يكون ذلك اختلافا يلزم منه اضطراب يوجب الضعف، وإما ألا يكون له فيه إلا طريق واحدة، والذي أتى عنه بالطريق الأخرى، واهم عليه ولا يضر الطريق الصحيحة الراجحة وجود الطريق الضعيفة المرجوحة. والله أعلم» (١)

- وانظر كلام الحافظ على هذا الحديث ج ١٣ ص ٤١٤ رقم ٧٤٢٨.

[٩] - ومن الدوافع على التعليق أيضا، كونه أخذ الحديث عن شيخه في المذاكرة، وهذا

في بعض ما علقه لا في كله، يقول الحافظ ابن حجر:

«... ولم ينحصر التعليق الجازم في المذاكرة، بل الذي قال: إن البخاري لا يستعمل ذلك إلا

في المذاكرة، لا مستند له» (٢)، وقال في موضع آخر: «قوله (وقال أبو اليمان)

فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرة...» (٣)

فكون سبب التعليق هو أخذ الحديث عن طريق المذاكرة، وارد كما هو كلام الحافظ ابن

حجر، وكذلك السخاوي (٤)، لكن ليس هو الغالب. والله أعلم

[١٠] - ومما يلاحظ هنا أيضا، أن البخاري - رحمه الله -، قد أكثر من التعليق أو

الرواية بصيغة "قال" عن شيوخ معينين من شيوخه، وهم:

- سعيد بن أبي مریم. (٥)

- أحمد بن شبيب. (٦)

- عبدان وهو عبد الله بن عثمان. (٧)

(١) - النكت ص ١٠٧.

(٢) - فتح الباري ج ١٠ ص ١١ رقم ٥٥٥٤.

(٣) - نفسه ج ١٣ ص ٣٣٤ رقم ٧٣٦١.

(٤) - فتح المغت ج ١ ص ٦٣.

(٥) هو: سعيد بن الحكم بن أبي مریم المصري أبو محمد الجمحي. وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت

فقده، (ت ٢٢٤ هـ) - انظر: التاريخ الكبير ٤٦٥/٣ - المرحم والتعديل ١٣/٤ - تهذيب الكمال ١٠/١٠ رقم ٢٢٣٥ -

التقريب رقم ٢٢٩٩.

(٦) - هو: أحمد بن شبيب بن سعيد الحطبي أبو عبد الله البصري نزيل مكة، مات سنة ٢٢٩ هـ - وثقه أبو حاتم وقال

الذهبي وابن حجر: صدوق - انظر: المرحم والتعديل ٥٤/٢ - تهذيب الكمال ١/٨ رقم ٤٧ - الميزان ١٠/٣/١ - التقريب رقم

٤٦.

(٧) - هو: عبد الله بن عثمان بن جيلة بن أبي رواد أبو عبد الرحمن المرزوي، ولقبه: عبدان، (ت ٢٢١ هـ) - قال ابن

حجر: ثقة حافظ / التقريب رقم ٣٤٨٨ - انظر: التاريخ الكبير ١٤٧/٥ - المرحم والتعديل ١١٣/٥ - ثقات ابن حبان

٣٥٢/٨ - تهذيب الكمال ١٥/١٥ رقم ٣٤١٦ - تذكرة الحفاظ ١/١٠١.

- محمد بن يوسف الفريابي. (١)

فالله أعلم بمقصوده في هذا.

[١١] - كذلك فإن عددا كبيرا من معلقاته عن شيوخه في صحيحه، قد وقع فيها اختلاف في نسخ الصحيح، ففي بعض النسخ رويت بصيغة "قال"، وفي البعض الآخر بصيغة التحديث.

انظر مثلا: رقم ٩٢٢، ١١٥١، ١٤٠٤، ١٦١٨، ٤١٨٧، ٧١٤٨، ٧٤٤٠، ...

[١٢] - تهمة الإمام البخاري بالتدليس بسبب تعليقاته:

- وبسبب تعليق البخاري لبعض الأحاديث عن شيوخه لم يسمعها منهم، فرواها في موضع بصيغة "قال فلان" وفي آخر بالواسطة بينه وبينهم، فقد اتهم بالتدليس، وأول من اتهمه بذلك هو الحافظ ابن منده (٢)، ولم يسبق إلى هذا، بل ولم يتابع عليه أيضا. يقول الحافظ العراقي:

«... ولس البخاري مدلسا، ولم يذكره أحد بالتدليس فيما رأيت إلا أبا عبد الله بن منده، فإنه قال في جزء له في اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة: أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها: قال لنا فلان، وهي إجازة، وقال فلان، وهو تدليس... وهو مردود عليه، ولم يوافق عليه أحد علمته... لكن سيأتي في النوع الحادي عشر، ما يدل على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه، ويكون بينهما واسطة، وهذا هو التدليس، فالله أعلم». (٣)

(١) - هو محمد بن يوسف بن واقد أبو عبد الله الفريابي. من ساحل الشام. (ت ٢١٢ هـ) - وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي... وقال الذهبي: أحد الأثبات. ثقة فاضل عابد. وفي التقريب: ثقة فاضل. - انظر: الجرح والتعديل ١٢٠/٨ - تهذيب الكمال ٢٧/ رقم ٥٧١٦ - الميزان ٤/ ٧١ - تذكرة الحفاظ ١/ ٣٧٦ - التقريب رقم ٦٤٥٥.

(٢) - هو محمد بن يحيى بن منده أبو عبد الله الأصبهاني، (ت ٣٠١ هـ) - قال الذهبي: "الإمام الكبير الحافظ المجود" - انظر: الإكمال لابن ماكولا ١/ ٣٣١ - وفيات الأعيان ٤/ ٢٨٩ - طبقات المناذلة ١/ ٣٢٨ - السير ١٤/ ١٨٨ - تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٤١.

(٣) - التفسد والإيضاح ص ٣٤.

- وذكر في موضع آخر، أن رواية البخاري عن أحد شيوخه حديثاً بصيغة "قال فلان"، ثم رواته عنه بالواسطة - ومثل لذلك من صحح البخاري - بعد تدليسا، فقال: " وهذا ندليس " (١)، ثم بعد أسطر، وجه فعل البخاري لذلك بأنه في مغابرة بين الصيغ، دلالة على أن ما وقع منه ليس تدليسا. (٢)

- فكأنه لم يحزر هذا المبحث جيدا، فظهر في كلامه شيء من الاضطراب. والله أعلم - ويقول الحافظ ابن حجر:

«أقول: لا يلزم من كونه يفرق في مسموعاته بين صيغ الأداء، من أجل مقاصد تصنيفه أن يكون مدلسا. ومن هذا الذي صرح أن استعمال "قال"، إذا عبر بها المحدث عما رواه أحد مشايخه، مستعملا لها فيما لم يسمعه منه يكون تدليسا. لم نرهم صرحوا بذلك إلا في العنونة...» (٣)

- وفي هذا الجواب غرابة من مثل الحافظ ابن حجر، فاتهم الراوي بالتدليس، لاستعماله لصيغة "قال" فيما لم يسمعه من شيخه، موجود عند الأئمة، وقد سبق ذكر بعضه، مثل قصة شعبة وكلامه على رواية قتادة...
- أما الجواب عن البخاري، فإنه:

أولا: كما قال العراقي، لا أعلم أحدا اتهمه بالتدليس من الأئمة الماضين، هذا مع شهرة كتابه، وإطلاع كل الأئمة عليه وعلى صنيعه فيه، فلو كان ما فعله تدليسا لبيّنوا ذلك، ولطعنوا في تعلقاته تلك، بل الإجماع حاصل على قبولها في الجملة والعمل بها.

وثانياً: فإن البخاري لم يوهم السماع بهذه الصيغة وهو لم يسمع، حتى يقال أنه بدلس، بل إن المتتبع لصحيحه، يعلم يقينا ما الذي قصد فيه أنه سمعه، وما الذي ذكره لأهداف أخرى (٤)، فاستعماله لهذه الصيغة كان لأهداف وأغراض علمية وفنية، وهذا من براعته وعبقريته في سياق المرويات، بحيث استطاع أن يميّز بين أحاديث الأصول التي هي مقصد الكتاب، فساقها مساق المسندات المرفوعات بصيغة التحديث، وساق بعض الموقوفات (٥)

(١)، (٢) - المرجع السابق ص ٩١.

(٣) - النك ص ٢٣٥

(٤) - انظر أيضا كلام ابن حجر في تعليق التعليق ج ٢ ص ٩.

(٥) ساق بعض الموقوفات بصيغة "قال"، وغالبها بصيغة "قال لي" كما سيأتي في المطلب الرابع، مع التنبيه أن الكلام هنا عن الموقوفات التي أسندها عن شيوخه.

بصيغة التعليق لفصلها عن المرفوعات، وساق الموقوفات التي لها حكم الرفع مساق المسندات المرفوعات، وغاير بينها وبين الموقوفات التي تحتل الرفع وليست صريحة فيه، فاستعمل في هذه الأخيرة صيغة "قال لنا" فمَرَّ بينها وبين بعض الموقوفات التي صيغتها "قال" من جهة، وبينها وبين الموقوفات الصريحة في الرفع التي صيغتها "حدثنا" من جهة أخرى، وكذلك في المرفوعات من الأحاديث النبوية، فإنه إذا ذكرها لغرض ثانوي خارج عن مقصود الترجمة، غاير بينها وبين غيرها وعلقها.

- والمعنى في كل هذا، يعلم يقينا دقة الإمام البخاري في منهجه في جامع الصحيح، وأنه في غنى عن إيهام سماع حديث وهو لم يسمعه، بل هو حافظ الدنيا في ذلك العصر، فلماذا، وما الدافع له على التدليس ومرويات المحدثين كلها في حافظته. - ويؤيد هذا الذي حررته ما رواه ابن حجر بإسناده إلى:

«محمد بن يوسف الفريابي ثنا محمد بن أبي حاتم قال: سئل محمد بن إسماعيل عن خبر حديث، فقال: يا أبا فلان! أتراني أدلس؟! وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر». قال ابن حجر: «يعني إذا كان يسمح بترك هذا القدر العظيم، كيف نشره لقدر سير، فحاشاه من التدليس المذموم». (١)

ثالثاً: كذلك مما يرَدُّ دعوى ابن منده، أن الإمام البخاري قد أخرج الكثير من الأحاديث عن كبار شيوخه، بالتحديث تارة وبالواسطة أخرى، كالملكي بن إبراهيم، وخلاد بن يحيى، وعبيد الله بن موسى، وأبي عاصم النبيل، والأنصاري،... وأسانيدهم ثلاثية بالنسبة إليه، فهي غاية في العلو، وليس فوقها علو بالنسبة له، فلو أراد التدليس لأوهم السماع منهم فيما رواه عنهم بالواسطة، فهذا من أوضح الأدلة في براءة الإمام البخاري من تهمة التدليس.

- والذي ظهر لي كنتيجة، أن ما علقه البخاري عن شيوخه بصيغة "قال"، إما أنه مما فاته سماعه منهم والذي يظهر لي أنه هو الغالب، أو سمعه - وهو موجود -، لكنه علقه لسبب أو غرض علمي في الإسناد، كقصور فيه أو في أحد رواته... أو في المتن كالاختصار

(١) - تعلق التعليق ج ١ ص ٩، ١٠.

مثلا، أو غرض علمي آخر مما سبق تعدادها، أو كونه ذكره في الشواهد والمتابعات، وهو لا بعد الحدث على صورة واحدة، كما قال الحافظ ابن حجر:

«فالسبب في تعليقه، أن البخاري من عاداته في صحيحه أن لا يكرر شيئا إلا لفائدة، فإذا كان المتن يشتمل على أحكام، كرهه في الأبواب بحسبها، أو قطعه في الأبواب إذا كانت الجملة يمكن انفصالها من الجملة الأخرى، ومع ذلك فلا يكرر الإسناد بل يغير بين رجاله، إما شيوخه أو شيوخ شيوخه ونحو ذلك.

فإذا ضاق مخرج الحديث، ولم يكن له إلا إسناد واحد، واشتمل على أحكام واحتاج إلى تكريرها، فإنه والحالة هذه إما أن يختصر المتن أو يختصر الإسناد. وهذا أحد الأسباب في تعليقه الحدث الذي وصله في موضع آخر». (١) فلهذا لم يسقها مساق الأصل طلبا للاختصار وعدم التطويل.

- وقال ابن حجر ملخصا رأيه في تعاليق البخاري عن شيوخه:

«والمختار الذي لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره من التعاليق، فإنه وإن قلنا بفيد الصحة لجزمه به فقد يُحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي علق عنه، بدليل أنه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم، ثم أسندها في موضع آخر من كتابه، بواسطة بينه وبين من علق عنه، كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في مواضعه. وقد رأيت علق عن بعض شيوخه شيئا، وصرح بأنه لم يسمعه منه، فقال في ترجمة معاوية: قال إبراهيم بن موسى فيما حدثوني عنه عن هشام بن يوسف، فذكر خيرا». (٢)

- فهذا ما تلخص عندي في هذا المبحث. والله أعلم

(١) - النكت ص ٨٨.

(٢) - تعلق التعليق ج ١ ص ٧ - والحبر في التاريخ الكبير ج ٧ ص ٣٢٧ رقم ١٤٠٥.

المطلب الثالث:

صيغة " قال لنا " عند البخاري من خلال جامعه الصحيح .

- صيغة " قال لنا "، من الصيغ أيضا التي أكثر منها الإمام البخاري في الجامع المسند الصحيح، لكنها ليست في الكثرة كصيغة " قال " مجردة.

- وصيغة " قال لنا " صريحة في الاتصال (١)، وليست موهمة كسابقتها، فلا إشكال فيها،، يبقى السؤال فقط مطروحا، ما الغرض من استعمال البخاري لمثل هذه الصيغة، وتركه للصيغة الصريحة في السماع، وهي "حدثنا"؟

- فمما يدل أولا، على صراحة صيغة " قال لنا " في الاتصال:

- قول البخاري:

«وقال لنا الحميدي: كان عند ابن عيينة، حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعتُ، واحدا» (٢)،

قال ابن حجر: «فهو متصل» (٢).

- وقول البخاري أيضا:

«وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك...» (٣)، قال الحافظ ابن حجر: «فوضح وصله» (٣)

- وقوله أيضا:

«وقال لنا آدم...»، قال الحافظ: «هو موصول، وإنما عبر بقوله "قال لنا" لكونه موقوفا، مغايرة بينه وبين المرفوع، هذا الذي عرفته بالاستقراء من صنيعه. وقيل أنه لا يقول ذلك

إلا فيما حمله مذاكرة، وهو محتمل لكنه ليس بمطرد، لأنني وجدت كثيرا مما قال فيه "قال لنا" في العصح قد أخرجه في تصانيف أخرى بصيغة "حدثنا"...» (٤).

- وقول الحافظ كذلك:

«... والدليل على ذلك وجود كثير من الأحاديث التي عبر فيها في الجامع بصيغة القول،

معبرا فيها بصيغة التحديث في تصانيفه الخارجة عن الجامع» (٥).

(١) - انظر: السنن الأبين ص ٤١ - وتغليق التعليق ج ٢ ص ١٠.

(٢) - فتح الباري ج ١ ص ١٤٤ - كتاب العلم باب ٤.

(٣) - نفسه ج ١ ص ٥٧٩ رقم ٥٠٥.

(٤) - نفسه ج ٢ ص ٣٣٥ رقم ٨٤٨.

(٥) - نفسه ج ٢ ص ٥١٣ رقم ١٠٢٢.

- وبقول المحافظ العراقي:

«قول الراوى: قال لنا فلان، أو قال لي، أو ذكر لنا، أو ذكر لي، ونحو ذلك، هو من قبل قوله: ثنا فلان، في أنه متصل...» (١).

- وباستقرائي للجامع الصحيح، مع ملاحظة المواضع التي استعمل فيها الإمام البخاري هذه الصيغة، ثم الاستعانة بكلام المحافظ ابن حجر في توضيحها، تبين لي أن البخاري -رحمه الله-، استعمل صيغة "قال لنا" غالباً في الآثار الموقوفة، التي يكون ظاهرها الوقف لكنها تحتمل الرفع وليست بصريحة فيه. واستعملها أيضاً، لكن في مواضع نادرة، لأغراض أخرى، كفائدة في إسناد - نحو التصريح بالسماع من مدلس -، أو قصور في السند - كوجود راو فيه ليس على شرطه -، أو في المتابعات. يقول المحافظ ابن حجر مبيناً هذا:

«... لأن قوله: "قال لنا" ظاهر في الوصل، وإن كان بعضهم قال إنها للإجازة أو للمناولة أو للمذاكرة، فكل ذلك في حكم الموصول... والذي ظهر لي بالاستقراء، من صنيع البخاري، أنه لا يأتي بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن ليس على شرطه في أصل موضوع كتابه، كأن يكون ظاهره الوقف، أو في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج. فمن أمثلة الأول:

قوله في كتاب النكاح في "باب ما يحل من النساء وما يحرم": "قال لنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد - هو القطان - عن سفيان حدثني حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع، ثم قرأ (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ...)» (٢)، قال المحافظ: فهذا من كلام ابن عباس فهو موقوف، وإن كان يمكن أن يتلمح له ما يلحقه بالمرفوع «(٣) بل في سياق كلام ابن عباس ما يشير إلى احتمال الرفع، لأنه كأنه نسب ذلك إلى من له التحريم، ثم قرأ الآية، فهو غير صريح في الوقف كما أنه غير صريح في الرفع.

(١) - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ٢٨.

(٢) - مسند البخاري ج ٩ ص ١٥٣ رقم ٥١٠٥ (فتح).

(٣) - فتح الباري ج ١١ ص ٢٥٦، ٢٥٧ رقم ٦٤٤٠.

- قال ابن حجر:

«ومن أمثلة الثاني، قوله في المزارعة: "حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة.

ح وحدثني عبد الرحمان بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس - رضي الله عنه -...»

وقال لنا مسلمٌ حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنسٌ عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - " (١) ».

- قال الحافظ:

«فأبان ليس على شرطه كحماد بن سلمة، وعبر في التخريج لكل منهما بهذه الصيغة لذلك...» (٢).

- ثم إن الإمام البخاري - رحمه الله - يورد هذه الآثار بهذه الصيغة، دائما في المتابعات، بحيث يذكرها - غالبا - في البداية بعد ترجمة الباب، ويعقبها بالأحاديث المرفوعة المسندة التي تشهد لمعناها وتقويه وتؤكدده، يقول الحافظ ابن حجر:

«... وهذه الصيغة، وهي "قال لنا"، يستعملها البخاري على ما استقرئ من كتابه في الاستشهادات غالبا، وربما استعملها في الموقوفات. ثم إنه ذكر هنا إسناد أبان ولم يسق متنه، لأن غرضه منه التصريح بالتحديث من قتادة عن أنس» (٣).
- ويقول أيضا:

«... وجرت عادة البخاري الإتيان بهذه الصيغة في الموقوفات غالبا وفي المتابعات نادرا، ولم يصب من قال إنه لا يأتي بها إلا في المذاكرة، وأبعد من قال إن ذلك للإجازة» (٤).
- والمقصود أنه يستعملها غالبا في الآثار الموقوفة، وهي غالبا تكون في الاستشهادات والمتابعات، بينما يستعملها نادرا في الأحاديث المرفوعة وتكون في المتابعات أيضا، ويؤكد هذا في موضع آخر فيقول:

(١) - صحيح البخاري ج ٥ ص ٣ رقم ٢٣٢٠ (فتح) .

(٢) قال هذا أئنا، كلامه على قول البخاري: " وقال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس... / صحيح

البخاري ج ١١ ص ٢٥٧ رقم ٦٤٤٠ (فتح) .

(٣) - فتح الباري ج ٥ ص ٣ رقم ٢٣٢٠ .

(٤) - نفسه ج ٥ ص ٢٩٤ رقم ٢٧٦٧ .

«قوله: وقال لنا محمد بن يوسف - هو الفريابي - قيل عبر بهذه الصيغة، لأنه مما أخذه عن شخه في المذاكرة فلم يقل فيه حدثنا، وقيل إن ذلك مما تحمله بالإجازة أو المناولة أو العرض، وقيل هو متصل، من حيث اللفظ منقطع من حيث المعنى.

والذي ظهر لي بالاستقراء، خلاف ذلك، وهو أنه متصل، لكنه لا يعبر بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن موقوفاً أو كان فيه راو ليس على شرطه، والذي هنا من قبيل الأول». (١)

- وخلاصة القول في استعمال البخاري لهذه الصيغة، أنه بالاستقراء، والتتبع لموضعها في الجامع المسند الصحيح، يتبين أنه غالباً ما يستعملها في الآثار التي ظاهرها الوقف وتحتمل الرفع لكنها غير صريحة فيه، ويتعقب الأثر دائماً بالأحاديث المرفوعة التي تشهد لمعناه، فكون هذا الأثر هو اختياره في الباب، ويأتي بالأدلة من السنة المرفوعة عليه، لأنه عرف من عاداته أنه إذا كان في المسألة خلاف بين السلف، فإنه يبدأ الباب بالأثر الذي اختاره ورجحه...

- وأذكر لهذا التلخيص بعض الأمثلة الأخرى، حتى يتأكد ولا يبقى كلاماً نظرياً:

١١١ - قال البخاري:

« وقال لنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر - رضی الله عنهما - : " أنه طاف طوافاً واحداً، ثم يقبل ثم يأتي منى " يعني يوم النحر. ورفع عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله. » (٢)

وأشار البخاري إلى أن بعضهم رفعه إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، أي الطواف ثم القبلولة ثم الذهاب إلى منى، ثم ذكر حديث عائشة مرفوعاً قالت: «حججنا مع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فأفضنا يوم النحر...». (٣)

وأثر ابن عمر محتمل للرفع جداً، لما عرف من حاله، بشدة حرصه على اتباع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في كل صغيرة وكبيرة، هذا مع كونه في موسم الحج، على مرأى من كثير من الصحابة. والله أعلم

(١) - المرجع السابق ج ٢ ص ١٨٨ رقم ٦٩٥ - وانظر أيضاً كلامه في المواضع: ج ٢ ص ٥١٣ رقم ١٠٢٢ - ج ٩ ص ١٥٤

رقم ٥١٠٥ - وهدي الساري ص ٣٩٩.

(٢)، (٣) - صحيح البخاري ج ٣ ص ٥٦٧ رقم ١٧٣٢، ١٧٣٣ (فتح).

[٢] - قال البخاري:

«وقال لنا قبصة أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين)، جعل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يدعوهم قبائل قبائل» (١).

فهذا الأثر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ليس صريحا في أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فعل ذلك امتثالا للآية، وبخاصة وأن ابن عباس لم يشهد تلك القصة لصغره، لكن احتمال الرفع كبير جدا، بسبب التعبير بصيغة: لما نزلت آية كذا فعل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كذا...

[٣] - ونحو هذا قول البخاري:

«وقال لنا محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت: لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة، قام رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقرأهن علينا، ثم حرم التجارة في الخمر» (٢).

[٤] - قال البخاري:

«وقال لنا أبو نعيم حدثنا نصير بن الأشعث عن ابن موهب أن أم سلمة أرته شعر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أحمر» (٣).
فكون الشعر أحمر، لا يعني صراحة أنه خضب لكنه يحتمله احتمالا قويا، فيكون الأثر غير صريح في الرفع لكنه محتمل جدا.

وكذلك ففي الإسناد نصير بن الأشعث (٤)، ولم يحتج به البخاري إنما روى له هنا في

(١) - صحيح البخاري ج ٦ ص ٥٥١ رقم ٣٥٢٦.

(٢) - نفسه ج ٨ ص ٢٠٤ رقم ٤٥٤٣.

(٣) - نفسه ج ١٠ ص ٣٥٢ رقم ٥٨٩٨ - باب: " ما يذكر في الشيب "، قال الحافظ: " أي هل يخضب أو يترك؟ "

(٤) - هو: نصير بن أبي الأشعث، ويقال: ابن الأشعث، أبو الوليد الكوفي، وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وقال ابن معين: " لا

بأس به "، وأدخله ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: " ثقة " - روى له البخاري في " الصحيح " متابعة، وفي " الأدب المفرد "

- انظر: الجرح والتعديل ٤٩١/٨ - سؤالات ابن الجنيد لابن معين رقم ٧٣٦ - ثقات ابن حبان ٥٤٣/٧ - تهذيب الكمال ٢٩/

رقم ٦٤١٢ - التقريب رقم ٧١٧٦.

المتابعات فقط، قال الحافظ ابن حجر: «وليس لنصير في البخاري سوى هذا الموضع». (١)
- وانظر كذلك: (رقم ٦٩٥ ج ٢ ص ١٨٨)، (رقم ٨٤٨ ج ٢ ص ٣٣٤)،
والله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) - الفتح ج ١ ص ٣٥٤.

المطلب الرابع:

صيغة " قال لي " عند البخاري من خلال جامعه الصحيح .

- ومن الصيغ أيضا، التي كثر وجودها في الجامع المسند الصحيح للإمام البخاري، صيغة " قال لي فلان"، لكنها أيضا ليست في الكثرة كصيغة "قال فلان" مجردة، وهذه الصيغة أيضا، صريحة في الاتصال والتحديث، وليست محتملة، يقول المحافظ العراقي: «قول الراوي قال لنا فلان، أو قال لي أو ذكر لنا أو ذكر لي ونحو ذلك، هو من قبيل قوله ثنا فلان، في أنه متصل، لكنهم كثيرا ما يستعملون هذا فيما سمعوه في حالة المذاكرة، قال ابن الصلاح: أنه لائق به وهو به أشبه من حدثنا...» (١).

- وقد ادعى بعضهم أن البخاري إنما يستعمل هذه الصيغة، أي " قال لي " كاستعماله لصيغة "قال" مجردة، وبعضهم قال أن كل ما قال فيه البخاري: قال لي، فهو عرض ومناولة، يقول المحافظ ابن الصلاح:

«وقد بلغني عن بعض المتأخرين من أهل المغرب، أنه جعله قسيما من التعليق ثانيا، وأضاف إليه قول البخاري في غير موضع من كتابه: وقال لي فلان، وزادنا فلان، فوسم ذلك بالتعلق المتصل من حيث الظاهر، المنفصل من حيث المعنى...»

قلت: وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو أقدم منه وأعرف بالبخاري، وهو العبد الصالح أبو جعفر بن حمدان النيسابوري (٢)، فقد روينا عنه أنه قال: كل ما قال البخاري قال لي فلان، فهو عرض ومناولة.» (٣)

- فتعقب المحافظ ابن حجر كل هذا، فقال:

«لم يصب هذا المغربي في التسوية بين قوله: قال فلان، وبين قوله: قال لي فلان، فإن

(١) - التبصرة والتذكرة ج ١ ص ٢٨ - وانظر كذلك: فتح المغيث للسخاوي ج ٢ ص ١٦٢، ١٦٣ - وابن كثير / الباعث الحثيث

ج ١ ص ١٢٢.

(٢) هو: أحمد بن حمدان بن علي أبو جعفر النيسابوري، قال الذهبي: "الإمام المحافظ الزاهد القدوة المجاب الدعوة، شيخ الإسلام"، توفي سنة ٣١١ هـ - انظر: تاريخ بغداد ٤/ ١١٥ - المنتظم ١٣/ ٢٢٣ - السير ١٤/ ٢٩٩ - شذرات الذهب ٥٥/٤.

(٣) - علوه الحديث ص ٩٣ (تقييد).

الفرق بينهما ظاهر لا يحتاج إلى دليل، فإن "قال لي" مثل التصريح في السماع، و"قال" المجردة لست صريحة أصلاً.

وأما ما حكاه عن أبي جعفر بن حمدان، وأقره أن البخاري إنما يقول قال لي في العرض والمناولة، ففيه نظر، فقد رأيت في الصحيح عدة أحاديث، قال فيها قال لنا (١) فلان، وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ حدثنا.

ووجدت في الصحيح عكس ذلك (٢)، وفيه دليل على أنهما مترادفان.

والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه، أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب، ومن تأمل ذلك في كتابه وجدده كذلك. والله الموفق» (٣)

- ومن الدليل على أن صيغة "قال لي" تستعمل في المتصل كحدثنا وأخبرنا، أنها

تستعمل في الأسانيد حتى في طبقات التابعين في التحديث والسماع، ومن أمثلة ذلك:

[١] - قال البخاري:

«حدثني محمد بن سلام أخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال: قال لي معمر - قال - قال لي الثوري: هل سمعت في الرجل يجمع لأهله قوت سنتهم أو بعض السنة؟ قال معمر: ...» (٤)

فهؤلاء، الرواة وهم من الأئمة استعملوا هذه الصيغة في التحديث والسماع، والحديث من المتصل الصحيح.

[٢] - وقال البخاري:

«حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم حدثني حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك - رضي الله عنه -: يحيى، يمّ مات؟ ...» (٥)

(١) - لعله سبق قلم منه، فإنه يتكلم عن صيغة: "قال لي".

(٢) - لعل مقصوده أنه وجد تعبير البخاري بصيغة: حدثنا، في الجامع، ويجدها خارج الجامع بصيغة: قال لي.

(٣) - النكت ص ٢٣٤.

(٤) - صحيح البخاري ج ٩ ص ٥٠١ رقم ٥٣٥٧ - (فتح).

(٥) - نفسه ج ١ ص ١٨٠ رقم ٥٧٣٢.

[٣] - وقال أيضا:

« و قال لي مسدد حدثنا معتمر... » (١) ، قال الحافظ ابن حجر: « وهذا الأثر موصول لتصريح المصنف بقوله " قال لي "... » (٢).

[٤] - وقال أيضا:

« و قال لي أبو اليمان... » في كتاب التفسير في معنى "البحيرة" (٣) ، وقال قبل ذلك في مناقب قريش (٤): « حدثنا أبو اليمان... » ، في الحديث نفسه وبالإسناد نفسه .
- فهذه الأمثلة كلها ، تدل صراحة على أن صيغة " قال لي " صريحة في التحديث ، وتستعمل فيما سمعه الراوي كما تستعمل " حدثنا " و " أخبرنا " .
- وأما عن سبب استعمال الإمام البخاري لهذه الصيغة ، فبالاستقراء ، لتلك المواضع كلها في الجامع الصحيح ، يتبين أنه يستعملها في الموقوفات إذا أسندها ، أو في الأحاديث المرفوعة إذا كان في إسنادها نظر عنده ، بقول الحافظ ابن حجر:
« قوله (و قال لي يحيى بن صالح) هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيح ، وعادة البخاري الإتيان بهذه الصيغة في الموقوفات إذا أسندها... » (٥) .
- ويقول أيضا:

« قوله (قال لي محمد بن المثني) كأنه لم يصرح فيه بالتحديث لكونه موقوفا على عائشة ، كما عرف من عاداته بالاستقراء... » (٦) .
- ويقول في موضع آخر:

« قوله (و قال لي علي بن عبد الله) أي ابن المديني... لكن أخرجه المصنف في التاريخ فقال: حدثنا علي بن عبد الله ، وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة ، من أنه يعبر بقوله " وقال لي " ، في الأحاديث التي سمعها ، لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون

(١) ، (٢) - المصدر السابق ج ١٠ ص ٢٧١ ، ٢٧٢ رقم ٥٨٠٢ .

(٣) - نفسه ج ٨ ص ٢٨٣ رقم ٤٦٢٣ .

(٤) - نفسه ج ٦ ص ٥٤٧ رقم ٣٥٢١ - وانظر كذلك الأمثلة: ج ١٣ ص ٨٩ رقم ٧١٢٢ - ج ١٣ ص ٢٤٣ رقم ٧٢٦٧ .

(٥) - فتح الباري ج ٤ ص ١٧٤ ، ١٧٥ - كتاب الصوم - باب ٣٢ .

(٦) - نفسه ج ٤ ص ٢٤٢ رقم ١٩٩٦ .

موقوفة، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة، فليس عليه دليل..» (١)

- وانظر كلامه أيضا في: كتاب الطلاق - باب ٢٣ - ج ٩ ص ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤.
- فهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر - وهو أعلم الحفاظ بما في صحيح البخاري، وبمنهجه فيه -، هو الذي يؤكد الاستقراء للجامع المسند الصحيح والتتبع لمواقع استعمال البخاري لهذه الصيغة، فهو قد خصّ الموقوفات الواضحة في الوقف بصيغة " قال لي"، وبعضها بصيغة " قال" كما سبق لكنها قليلة، بينما رأيناه خص الموقوفات التي تحتل الرفع بصيغة " قال لنا"، أما الموقوفات الصريحة في الرفع فقد أحقها بالمرفوعات المسندات، وساقها مساقها بصيغة "حدثنا". (٢)

- ومن الأمثلة على الذي قلته في استعماله لصيغة " قال لي":

[١] - قال البخاري:

«وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج قال قال لي ابن أبي مليكة: يا عبد الله لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها.» (٣)

[٢] - وقال أيضا:

«وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلام حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول: إذا قاء فلا يفطر، إنما يُخرج ولا يُولج.» (٤)

[٣] - وقال أيضا:

«قال لي محمد بن المثني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي كانت عائشة

(١) - الفتح ج ٥ ص ٤١٠ رقم ٢٧٨.

(٢) - انظر مثلا: (ج ٢ رقم ٩٦٦، ٩٦٧ ص ٤٥٥) - (ج ٣ ص ١٠٧ رقم ١٢٣٥) - (ج ٣ ص ١٤٤ رقم ١٢٧٨) -

(ج ١ ص ٥٩٠، ٥٩١ رقم ٦٧٠، ٦٧٠، ٦٧٠، ٦٧٠) - (ج ١٢ ص ٤٠ رقم ٦٧٥٣) - (ج ١٢ ص ١٨٧ رقم ٦٨٦٣) - (ج ١٣ ص ٤٩٦ رقم ٧٥٢٢، ٧٥٢٣) - ... فكلها موقوفات لكنها صريحة في الرفع فلذلك ساقها مساق المسندات بصيغة التحديث والإخبار.

(٣) - صحيح البخاري ج ١ ص ٥٥٩ - كتاب الصلاة، باب ٨١ (فتح).

(٤) - نفسه ج ٤ ص ١٧٣ - كتاب الصوم، باب ٣٢.

-رضي الله عنها - تصوم أيام منى، وكان أبوه يصومها. « (١)

١٤١ - وقال:

«وقال لي إسماعيل حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر: " إذا مضت أربعة أشهر يُوقف حتى يطلق، ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق. » (٢)

- هذا هو الغالب على استعمال البخاري لصيغة " قال لي"، واستعملها أيضا بنسبة أقل في المرفوعات، لكن الملاحظ أنه لم يستعملها في المرفوعات إلا في حديثه عن شيخ واحد وهو خليفة بن خياط العصفري (٣)، فالمرفوعات التي ساقها بصيغة " قال لي" كلها عن شيخه خليفة (٤)، يقول أبو الوليد الباجي:

«وإنما يقول البخاري عنه في أكثر ما خرَّج: وقال (٥) خليفة بن خياط، وقد قال: حدثني خليفة وقرنه بابن أبي الأسود جميعا، عن معتمر في باب مرجع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة (٦)...

وقال في الردة: وحدثني خليفة بن خياط، وقرنه بمحمد بن أبي بكر. (٧)
على هذا رأيت أمره إذا أفردته قال: وقال لي خليفة... وإذا قرنه قال: وحدثني خليفة. « (٨)

- ويقول الحافظ ابن حجر:

«لم يحدث عنه البخاري إلا مقرونا، وإذا حدث عنه بمفرده علق أحاديثه» (٩)

(١) - المصدر السابق ج ٤ ص ٢٤٢ رقم ١٩٩٦.

(٢) - نفسه ج ٩ ص ٤٢٦ رقم ٥٢٩١.

(٣) هو خليفة بن خياط العصفري أبو عمرو البصري المعروف بشباب، قال الذهبي: " الحافظ الإمام محدث نسابة أخباري علامة... قال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق من متقطعي الرواة. / تذكرة الحافظ ج ٢ ص ٤٣٦، والميزان ج ١ ص ٦٦٥ - وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، لكن أدخله ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: " صدوق ربما أخطأ"، (مات سنة ٢٤٠ هـ) - انظر: الجرح والتعديل ٣/٣٧٨ - تهذيب الكمال ٨ / رقم ١٧١٩ - التقريب رقم ١٧٤٣.

(٤) - انظر مثلا: رقم ١٣٣٨، ١٦٥١، ٣٢٠٧، ٤٤٧٦، ٥٥٩٢، ٧٥٠٨، ٧٥٥٣....

(٥) - الصواب: وقال لي.

(٦) - صحيح البخاري ج ٧ ص ٤١٠ رقم ٤١٢٠ - (فتح).

(٧) - نفسه ج ١٢ ص ١١٣ رقم ٦٨٠٧.

(٨) - التعديل والتجريح ج ٢ ص ٥٥٨.

(٩) - تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٦١.

- ويقول أيضا موجهها سبب هذا التعليق:

« قوله (وقال لي خليفة) هو ابن خياط العصفري، وأكثر ما يخرج عنه البخاري يقع بهذه الصيغة، لا بقول حدثنا ولا أخبرنا، وكأنه أخذ ذلك عنه في المذاكرة». (١)

- هكذا وجه الحافظ هذه المسألة، لكن يظهر لي أن إكثار البخاري - رحمه الله - من استعمال هذه الصيغة عن شيخه خليفة، يُبعد هذا التوجيه، لأنه لو كان ذلك في بعض الأحاديث فقط لسلم هذا، أما أن يخرج عنه كل ما ذكره عنه في الصحيح - وهي أحاديث كثيرة - بهذه الصيغة، يكون مما سمعه منه في المذاكرة، هذا فيه بعد. والله أعلم. وكان البخاري - رحمه الله - إنما تحمل ما أخرجه عن خليفة وحده دون مشاركة غيره. ويبقى توجيه تصرف البخاري هذا صعبا. والله الموفق

* * * * *

(١) - الفتح ج ١٣ ص ٤٥ رقم ٧٠٩١.

المبحث الرابع: غير ما سبق من الصيغ. أو: من الصيغ النادرة الاستعمال.

- بعد بيان أحكام الصيغ الثلاثة السابقة، والتي تحتمل التحديث والسماع لكنها ليست صريحة فيه، وهي: "عن"، و"أن"، و"قال"، فإن هناك بعض الصيغ الأخرى التي ليست صريحة أيضا في السماع والاتصال، لكنها تحتمله، وهي نادرة الاستعمال، ومنها: ذكر، وحدث، ...

فهذه أيضا عند جماهير أئمة الحديث، كسابقاتها في الحكم عليها بالاتصال، بالشروط السابقة من ثبوت اللقاء والسماع بين الرواة، مع سلامتهم من وصمة التدليس، يقول الحافظ ابن الصلاح:

«قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر، من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي عن من لقيه بأي لفظ كان... ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب، أنه لو لم يكن قد سمعه منه، لكان بإطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه، مدلسا، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس.

ومن أمثلة ذلك قوله: قال فلان كذا وكذا... وكذلك لو قال عنه: "ذكر" أو "فعل" أو "حدث" أو "كان يقول" كذا وكذا، وما جانس ذلك، فكل ذلك محمول ظاهرا على الاتصال، وأنه تلقى ذلك منه من غير واسطة بينهما، مهما ثبت لقاءه له على الجملة.» (١)

- إذن فرواية الراوي للحديث بصيغة من هذه الصيغ، تحمل على الاتصال بشرط ثبوت لقائه وسماعه لمن روى عنه، وكونه بريئا من وصمة التدليس، هذا هو الحكم عند أئمة الحديث ونقاده سلفا وخلفا.

(١) - علوم الحديث ص ٨٨ (تقييد) - وانظر كذلك: جامع التحصيل ص ١٢٣.

- ومن الأمثلة على هذه الصيغ النادرة:

١١١ - قال الإمام مسلم:

«... حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمع عمرو جابر بن عبد الله يقول: كنا مع النبي

- صلى الله عليه وآله وسلم -...» (١).

- يقول العجلي:

«إذا قال سفيان بن عيينة: عن عمرو سمع جابرا، فصحيح، وإذا قال سفيان: سمع عمرو

جابرا، فليس بشيء» (٢).

- قال الحافظ ابن رجب الحنبلي:

«شير إلى أنه: إذا قال عن عمرو، فقد سمعه منه، وإذا قال: سمع عمرو جابرا فلم يسمعه

ابن عيينة من عمرو» (٣).

[٢] - وقال الإمام البخاري:

«باب: من استرعى رعية فلم ينصح:

- حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو الأشهب عن الحسن أن عبید الله بن زياد عاد معقل بن يسار

في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله

- صلى الله عليه وآله وسلم -، سمعت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: ما من عبد

استرعه الله رعية فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة.

- حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسين الجعفي قال زائدة، ذكره هشام عن الحسن قال:

أتنا معقل بن يسار نعوده، فدخل عبید الله فقال له معقل: أحدثك حديثا سمعته من

رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال: ما من والٍ يلي رعية من المسلمين فيموت

وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة» (٤).

(١) - صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٣٨.

(٢) - (٣) شرح علل الترمذي ص ٣٨٩، وذكره ابن رجب تحت عنوان: ذكر من كان يذلس بعبارة دون عبارة.

(٤) - صحيح البخاري ج ١٣ ص ١٢٧، ١٢٨، رقم ٧١٥٠، ٧١٥١ - (فتح).

١٣١ - ويقول الإمام أحمد:

«حدثنا يعقوب ثنا أبي عن أبي إسحاق قال: وذكر محمد بن كعب القرظي عن الحارث ابن عبد الله الأعور قال: قلت، لآتين أمير المؤمنين...» (١).

[٤] - وفي كتاب "الجرح والتعديل":

«ثنا عبد الرحمان - بن أبي حاتم - قال: ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: أبو إسحاق ثقة.» (٢)

- هذا ما تيسر لي جمعه إلى الآن من الصيغ النادرة الاستعمال. والله أعلم وهو موفق.

* * * * *

(١) - المسند ج ١ ص ٩١.

(٢) - الجرح والتعديل - ترجمة أبي إسحاق السبيعي، ج ٦ ص ٢٤٣ رقم ١٣٤٧.

الفصل الرابع:

أثر التدليس في الجرح والتعليل .

- المبحث الأول: أثر التدليس في تحليل الأخبار وجرح الرواة.

- المبحث الثاني: كيف يعمل بالتدليس؟

أو: ما هي العلة فيه؟

- المبحث الثالث: أمثلة ونماذج لأحاديث معلة بالتدليس ورواة

مجروحين به.

المطلب الأول: أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس.

المطلب الثاني: أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس.

المبحث الأول:

أثر التدليس في تعليل الأخبار وجرح الرواة.

- إن مباحث العلة والتعليل في علوم الحديث، تشكل وحدة موضوعية، عنوانها: العلة في الحديث أو في الخبر، وفروعها: أنواع العلل وأجناسها، التي تعلل بها الأخبار...
- وعلل الحديث: «عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه» (١)، «والحديث المعلول: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن الظاهر السلامة منها». (١)

- «والعلة عبارة عن سبب غامض، يدل على وهم الراوي، سواء أكان الراوي ثقة أم ضعيفاً، سواء أكان الوهم فيما يتعلق بالإسناد أم فيما يتعلق بالمتن، وخطأ الراوي الثقة ووهمه أغمض، وأخفى من خطأ الضعيف ووهمه، إذ أن الثقة يجعل القلب يميل إلى الاعتماد عليه». (٢)

- ومن هذه العلل: الانقطاع، الموجب لوهاه الخبر وضعفه وردّه، ثم إن الانقطاع، قد يكون سببه: الإرسال أو التدليس أو الإعضال... لكن المقصود هنا، هو الانقطاع الخفي، والذي سببه هو الإرسال الخفي أو التدليس، أما الانقطاع الظاهر، فالمحدثون لا يدرجونه ضمن مباحث العلة، لعدم خفائه...

- ومن هنا نلمح مكانة التدليس ومباحثه، في هذا القسم من أقسام علوم الحديث، وهو قسم التصحيح والتعليل، لأن علوم الحديث يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام رئيسة، يندرج ضمنها كل أنواع علوم الحديث التي جرى عليها عمل أئمة الحديث، وهذه الأقسام هي:

القسم الأول: الرواية وفنونها،

القسم الثاني: الجرح والتعديل،

القسم الثالث: التصحيح والتعليل،

(١) - ابن الصلاح: علوم الحديث ص ١١٦ (تقييد).

(٢) - حمزة عبد الله الملباري: الحديث المعلول قواعد وضوابط ص ١٣.

القسم الرابع: فقه الحديث والأخبار.

فكل أنواع علوم الحديث، تندرج ضمن هذه الأقسام الأربعة ولا تخرج عنها، والقسم الثالث هو الركيزة الأساسية في هذا الفن، لأنه هو الفيصل في نقد السنة وتمحيصها، وتمييز الثابت والصحيح منها، الذي (إن هو إلا وَحْيٌ يُوحَى) [النجم: ٤]، من السقيم المعلول، والذي هو دخل على المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.

أما القسم الأول والثاني، فهما خادمان لهذا القسم، من حيث كونهما وسائل وعلومًا، تعين وتساعد على بيان الصحيح من السقيم، أما القسم الرابع، فهو النتيجة العلمية والعملية، والمقصد من القسم الثالث، لأن الأخبار والآثار، إنما تعرف وتُعلم ليعمل بها، ويُعبد الله - عز وجل - بها، علما وإيمانًا وعملاً...

- إذن، فمباحث التدليس، تشكل جزءًا هامًا، من القسم الثالث من أقسام علوم الحديث، الذي هو أهم أقسام هذا العلم الشريف. يقول الحافظ العراقي عند كلامه حول تعريف تدليس التسوية:

«... فمصدر الإسناد كله ثقات، وبصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله، إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل» (١).

- ويقول أبو حاتم بعد ذكره لحديث ابن عمر: « لا تحمدوا إسلام امرئ، حتى تعرفوا عقدة رآه »:

« هذا الحديث له علة قل من يفهمها... » (٢).

- فكلام هذين الإمامين فيه دليل على أن التدليس ونقد الأخبار به، داخل ضمن مباحث التعليل، ويقابل هذا ويؤكدده، اشتراط المحدثين لصحة الخبر سلامته من التدليس، بقول أبو حاتم بن حبان البستي:

« وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواه خمسة أشياء... »

(١) - التقييد والإيضاح ص ٩٦، والتبصرة والتذكرة ج ١ ص ١٩٠.

(٢) - علل الحديث ج ٢ ص ١٥٤. وراجع ص ٣٣ من البحث.

والخامس المتعري خبره عن التدليس،...» (١).

- فالتدليس إذن يدخل ضمن مباحث العلة، لأنه سبب من أسباب وقوع العلل في الأخبار، كما أن الإرسال والتفرد والمخالفة... كلها أسباب ودلائل من دلائل العلة في الروايات والآثار.

- وقد يقال أن الحديث الذي في إسناده مدلس وعنونه، الانقطاع فيه ظاهر الاحتمال، فكيف يدخل في المعلول، فيجاب بأن العلة هي عبارة عن سبب غامض يدل على وهم الراوي ثقة كان أم ضعيفا، مدلسا أم بريئا من وصمة التدليس، وخطأ المدلس لا يدرك إلا بالبحث عن القرائن التي تدل على صحة روايته أو خطئها، وعليه فالدال على خطأ المدلس أمر غامض لأن سبيل المدلس هو الإخفاء والإيهام فليس من السهولة والبساطة كشف حاله، ولا تكون رواية المدلس دالة بمجرد دالة بمجرد دالة على خطئه ووهمه، فقد تصح روايته وقد تُعل، فالوقوف على ذلك، ليس أمرا هينا كما سبق من كلام العراقي وأبي حاتم، وسبيل إدراكها هو جمع طرق الحديث حتى تتبين صحة خبر هذا الراوي المدلس من عدمها، يقول علي بن المديني:

«الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه» (٢).

- كذلك، فإن مباحث التدليس تشكل جزءا ومبحثا من مباحث القسم الثاني - وهو قسم الجرح والتعديل -، من حيث أن المدلس - كما سبق بيانه - غير محتج به مطلقا بسبب تهمته بالتدليس، وبخاصة إذا كان مكثرا، أو مدلسا عن المجروحين والمجهولين، وأن تدليسه للأسماء، يقتضي الجهل بحال شيخه، والجهالة تؤدي إلى التوقف في الخبر أو رده.

- يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

«والخطأ في الخبر هو أن يقع من الراوي، إما عمدا أو سهوا، ولهذا اشترط في الراوي العدالة لنأمن من تعمد الكذب، والحفظ والتيقظ، لنأمن من السهو» (٣) وللسهو أسباب كثيرة منها:...

(١) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٨٣ (إحسان).

(٢) - رواه الخطيب / الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ج ٢ ص ٣١٥، ٣١٦.

(٣) - ومقصوده بالسهو هنا هو الخطأ الذي ليس بكذب، فيشمل كل خطأ يقع من الراوي.

سادسها: الإرسال (١)، وربما كان الراوي له غير مرضي.

وسابعها: التحديث من كتاب، لإمكان اختلافه.

فلهذه الأسباب وغيرها، اشترط أن يكون الراوي حافظا ضابطا، معه من الشرائط ما

يؤمن معه كذبه من حيث لا يشعر،...» (٢).

فردّ الخبر كما يقول ابن تيمية، قد يكون سببه هو الإرسال، والإرسال يتضمنه التدليس،

كما سبق في قول أبي بكر الخطيب:

«فوجب كون هذا التدليس متضمنا للإرسال...» (٣).

- ويقول أبو الفرج بن الجوزي:

«وقد يكون الإسناد كله ثقات، ويكون الحديث موضوعا أو مقلوبا، أو قد جرى فيه

تدليس، وهذا أصعب الأحوال، ولا يعرف ذلك إلا النقاد، وذلك ينقسم إلى قسمين:

أحدها: أن يكون بعض الزنادقة أو الكذابين، قد دسّ ذلك الحديث في حديث بعض

الثقات...

القسم الثاني: أن يكون الراوي شرها، فيسمع الحديث من بعض الضعفاء والكذابين عن

شيخ قد عاصره أو سمع منه، فيسقط اسم الذي سمعه منه، ويدلس بذكر الشيخ، وقد كان

جماعة يفعلون هذا منهم بقية بن الوليد... ومثل هذا إنما يقع في الغمضة، وهو من بهرجة

المدلسين، وهو من أعظم الجنايات على الشريعة.» (٤)

- وهذا يظهر بوضوح أثر التدليس في مجال الجرح والتعديل، وأن تعاطي بعض الرواة

للتدليس، يسقط رواياتهم كلية أو يؤدي إلى التوقف والحذر من بعض مروياتهم، خشية

أن تكون مما دلسوه عن الوضاعين والكذابين والمجروحين. وفي هذا جنابة على الشريعة

كما قال ابن الجوزي وغيره... وكما سبق بيانه في مبحث مفاصد التدليس (٥)... وهذا

(١) والإرسال سبب لوقوع الأخطاء، والنكارة في الأخبار، لأن ضعف الحديث المرسل علته هي الجهالة بحال الساقط المحذوف،

وهو في الغالب غير مرضي، فالنكارة والشذوذ تكون منه.

(٢) - علم الحديث ص ١٠٨، ١٠٩.

(٣) - الكفاية ص ٣٥٧.

(٤) - الموضوعات ج ١ ص ٦٠، ٦١.

(٥) - راجع ص ٧١...

كاف في بيان الأثر الهام الذي تشكله مباحث التدليس في علوم الحديث وعلوم السنة، من حيث كونها خادمة خدمة مباشرة لأهم قسم من أقسام علوم الحديث كما سبق، ألا وهو قسم التصحيح والتعليل، وكذا قسم الجرح والتعديل. وسيأتي في المبحث الثالث من هذا الفصل، بعض الأمثلة للأخبار المعللة بعلّة التدليس، وللرواة الموصوفين به، مما يزيد هذا البحث وضوحاً وجلاءً وتأكيذاً... والله أعلم

* * * * *

المبحث الثاني:

كيف يعمل بالتدليس؟، أو: ما هي العلة فيه؟

- مما سبق بيانه في المبحث السابق، يتبين بوضوح، أن مباحث التدليس، تدخل في القسمين الثاني والثالث، من أقسام علوم الحديث، قسم الجرح والتعديل، وقسم التصحيح والتعليل.

- فأما القسم الثاني: وهو قسم الجرح والتعديل، فالتدليس يشكل جزءاً منه، من حيث إن كثيراً من الرواة الذين عرفوا بالتدليس، قد جرحوا به، كما سبق أن ابن حبان البستي جعل أنواع الجرح عشرين نوعاً، فقال:

«فأما الجرح في الضعفاء فهو على عشرين نوعاً، يجب على كل منتحلٍ لللسان طالبٍ لها، باحثٍ عنها، أن يعرفها لئلا يطلق على كل إنسان إلا ما فيه، ولا يقول عليه فوق ما يعلم منه.» (١)، ثم قال: «النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس...» (٢).

- ويؤكد هذا أيضاً، إطباق الأئمة من صنف في الجرح والتعديل، على ذكر المدلسين في كتب الجرح والضعفاء، وحتى في كتب الثقات، فإنهم ينصون على ثقة الراوي، لكن نبهون على أنه بدلس، مما يبين ما سبق ذكره في مبحث "حكم المدلس" (٣)، أن جرحهم نسبي، ومعنى هذا، أن الرواة المدلسين مجروحون بالنسبة للأخبار التي دلسوا فيها، فهي مردودة واهية، لعللة تدليسهم الذي عرفوا به، ولهذا قال يحيى بن معين لما سأله يعقوب ابن شيبه عن المدلس:

«فيكون المدلس حجة فيما روى حتى يقول: حدثنا أو أخبرنا؟، فقال: لا يكون حجة فيما دلس فيه.» (٤)

- وقال الدارقطني لما سئل عن تدليس ابن جريج:

(١) - مقدمة المجروحين ج ١ ص ٦٢.

(٢) - نفسه ج ١ ص ٨٠.

(٣) - راجع ص ٩٢.

(٤) - رواد ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ١٨.

«تجنب تدليسه، فإنه وحشُ التدليس، لا يدلُّس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل: إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما.» (١)

- وقد تُردُّ أحاديث المدلس كلها، ويترك بسبب كثرة تدليسه عن المجروحين من الضعفاء والمتروكين والكذابين، فتغلب المناكير على حديثه، أو لا يعرف ما سمع مما لم يسمع من كل ما روى، فيترك حديثه كله، يقول الحافظ العلائي:
«والذي ينبغي أن ينزل قولُ من جعل التدليس مقتضيا لجرح فاعله، على من أكثر التدليس عن الضعفاء، وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف...» (٢)

- وأقلُّ أحوال المدلسين أن غالبهم، يتوقف في رواياتهم، حتى يصرحوا بالسماع والإخبار، ويكفي في هذا جرحا لهم، بخلاف غيرهم من الرواة الثقات البراءة من وصمة التدليس، فإن أخبارهم مقبولة، صرحوا أم لم يصرحوا بالتحديث.
كذلك، فإن تدليس بعض الرواة لأسماء شيوخهم، يؤدي إلى الجهل بأحوال أولئك الشيوخ (٣)، والمجهول خبره مردود أو متوقف فيه، وهذه علة في الخبر تقتضي عدم قبوله، حتى يعرف حال ذلك الشيخ، ثقة كان أم ضعيفا، يقول الحافظ العلائي:
«وأما النوع الأول - أي تدليس الشيوخ لكونهم مجروحين - فهو مذموم جدا لما فيه من تغطية حال الضعيف والتلبس على من يتنكب الاحتجاج به، ولا تعلق له بما نحن بصدده هنا من المرسل... بخلاف القسم المتقدم، فإنه داخل في أنواع المرسل، وحكمه حكمه...» (٤)

أي أن العلة في تدليس الشيوخ، هي حال الشيخ جرحا وتعديلا، بخلاف العلة في تدليس الإسناد، فهي الإرسال والانقطاع.
وسياتي في المبحث الموالي، أمثلة ونماذج لرواة جرحوا بالتدليس، مما يزيد هذا الكلام

(١) - سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص ١٧٤ رقم ٢٦٥.

(٢) - جامع التحصيل ص ١٠٠.

(٣) - كما هو الحال في شيوخ بقية بن الوليد الذين يُكنَّبهم، قال يحيى بن معين: "إذا لم يسمَّ بقية الرجل الذي يروي عنه، وكناه، فاعلم أنه لا ساوي شئنا." / التاريخ ج ٢ ص ٦١ رقم ٥٠٤٣.

(٤) - جامع التحصيل ص ١٠٤.

وضوحا وبيانا...

- أما القسم الثالث: وهو قسم التصحيح والتعليل، فالتدليس داخل كما سبق في التعليل بالانقطاع، فالانقطاع والإرسال هي العلة فيه، كما قال الحافظ ابن حجر:

«... وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِالتَّدْلِيسِ الْمَوْجِبِ لِلانْقِطَاعِ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّاذِكُونِيُّ...» (١).

- فالمدلس مسقط لمن سمع منه الحديث، وهذا يبيّن العلة في الأحاديث المدلسة - أي تدليس الإسناد -، وهو مؤدّ للجهالة بحال الساقط المحذوف، يقول أبو الفتح الأزدي:

«... وَمَنْ كَانَ يَدْلِسُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ الْحَدِيثَ إِذَا أُرْسِلَهُ، حَتَّى يَقُولَ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ أَوْ سَمِعْتُ...» (٢)، ويقول أبو حاتم بن حبان:

«وَأَمَّا الْمُدْلِسُونَ الَّذِينَ هُمْ ثِقَاتٌ وَعَدُولٌ، فَإِنَّا لَا نَحْتَجُّ بِأَخْبَارِهِمْ إِلَّا مَا بَيْنُوا السَّمَاعَ فِيمَا رَوَوْا مِثْلَ الثُّورِيِّ وَالْأَعْمَشِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ وَأَضْرَابِهِمْ مِنَ الْأَثْمَةِ الْمُتَّقِينَ، وَأَهْلَ الْوَرَعِ فِي الدِّينِ، لِأَنَّا مَتَى قَبَلْنَا خَبَرَ مُدْلِسٍ لَمْ يَبَيِّنِ السَّمَاعَ فِيهِ - وَإِنْ كَانَ ثِقَةً -، لَزِمْنَا قَبُولَ الْمُقَاتِيعِ وَالْمُرَاسِيلِ كُلِّهَا، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ هَذَا الْمُدْلِسُ دَلَسَ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ ضَعِيفٍ، يَهِي الْخَبْرَ بِذِكْرِهِ إِذَا عَرَفَ...» (٣).

- فكلام أئمة الحديث إذن، واضح في أن العلة في تدليس الإسناد، إنما هي الإرسال والجهالة بحال الساقط المحذوف، واحتمال كونه غير ثقة وغير مرضي، فهذه الخبر بذكره. يقول الحافظ ابن الصلاح في بيان الصحيح في حكم الحديث المدلس:

«... وَالصَّحِيحُ التَّفْصِيلُ: وَإِنْ مَا رَوَاهُ الْمُدْلِسُ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ لَمْ يَبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ وَالِاتِّصَالَ، حَكَمَهُ حَكْمَ الْمُرْسَلِ وَأَنْوَاعِهِ» (٤)، وكذا قال الحافظ العلاءي:

«وَهَذَا الْقِسْمُ حَكَمَهُ فِي الْحَقِيقَةِ حَكْمَ الْمُرْسَلِ، مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الرَّاوِي الَّذِي أَسْقَطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ دَلَسَ عَنْهُ، فَكُلُّ مُدْلِسٍ مُرْسَلٌ وَلَا يَنْعَكُسُ...» (٥).

(١) - هدى السارى ص ٣٤٩.

(٢) - رواد الخطيب / الكفاية ص ٣٦٢.

(٣) - صحيح ابن حبان ج ١ ص ٩٠ (إحسان).

(٤) - علوم الحديث ص ٩٩ (تقييد).

(٥) - جامع التحصيل ص ٩٨.

فالاشتراك في الحكم بين تدليس الإسناد والإرسال، دليل على الاشتراك في العلة، وهي الانقطاع، والجهالة بحال الساقط المحذوف، والغالب كونه غير مرضي، كما قال ابن عبد البر:

«... على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره،...» (١).

- ومن كل ما سبق، يظهر لنا جلياً، أن العلة في التدليس هي:

أولاً: الجرح في الراوي الذي اشتهر به جرحاً نسبياً، وكونه غير حجة في الأخبار التي دلسها أو احتُمل تدليسه لها... أو الجهالة بحال شيخ المدلس إذا كان ممن يدلس الأسماء

- أي أسماء الشيوخ -، قال الخطيب البغدادي:

«... لكون الذي حدث عنه في حاله ثابت الجهالة، معدوم العدالة، ومن كان هذه صفته،

فحديثه ساقط، والعمل به غير لازم...» (٢).

وثانياً: الانقطاع أو احتمال الانقطاع في أخبار المدلسين، وهذا مؤدٍ إلى الجهالة بحال الساقط المحذوف.

والله أعلم



(١) - التمهيد ج ١ ص ١٥.

(٢) - الكفاية ص ٣٧١.

المبحث الثالث: أمثلة ونماذج لأحاديث مُعلّة بالتدليس، ورواة مجروحين به.

- وما يزيد هذا الفصل وضوحاً، ويبين دور التدليس في تحليل الأخبار، وجرح الرواة، هو سياق أمثلة مختلفة، لأحاديث أعلاها الأئمة النقاد من المحدثين بعلّة وقوع التدليس فيها، ولرواة جرحوا بسبب تدليسهم...

المطلب الأول:

أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس .

- [١] - روى الطبراني (١) وابن حبان (٢) عن هشام بن خالد نا بقية بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعا:
- «من أُصيب بمصيبة في ماله أو جسده وكتمها، ولم يشكها إلى الناس، كان حقا على الله أن يغفر له»
- قال ابن أبي حاتم:
- «وقال أبي: هذه الثلاثة (٣) الأحاديث موضوعة لا أصل لها، وكان بقية يدلّس، فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولم يفتقدوا الخبر منه». (٤)
- وقال ابن حبان:
- «وهذا من نسخة كتبناها بهذا الإسناد، كلها موضوعة، يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان ضعيف عن ابن جريج، فدلّس عليه، والتزق كل ذلك به». (٥)
- وبهذه العلة، أعله كذلك الحافظ الذهبي (٦)، والمحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٧)، وحكم عليه بالوضع.

(١) - المعجم الكبير ج ١١ ص ١٨٤ رقم ١١٤٣٨.

(٢) - المجروحين ج ١ ص ٢٠٢.

(٣) - والمحدثان الآخران هما: الأول: عن ابن عباس قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: "إذا جامع أحدكم زوجته أو جارسته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى". الثاني: وعنه أيضا قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: "لا تأكلوا بهاتين الإبهام والمشيرة، ولكن كلوا بثلاث فإنها سنة ولا تأكلوا بخمس فإنها أكلة الأعراب" / علل الحديث ج ٢ ص ٢٩٥.

(٤) - علل الحديث ج ٢ ص ٢٩٥.

(٥) - المجروحين ج ١ ص ٢٠٢.

(٦) - ميزان الاعتدال / ترجمة بلية، ج ١ ص ٣٣٣ رقم ١٢٥٠.

(٧) - سلسلة الأحاديث الضعيفة ج ١ رقم ١٩٨، ١٩٥.

١٢١- روى الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (١) (ص ٧) (٢) من طريق:

بقية بن الوليد حدثني أبو سعيد حدثني عبد الرحمان بن سليمان عن أنس بن مالك مرفوعا:

«إن حسن الخلق لذنب الخطئة كما تذب الشمس الجلد»

- قال المحدث الشيخ الألباني:

«وهذا سند ضعيف جدا، أبو سعيد هذا من شيوخ بقية المجهولين الذين يدلّسهم، قال ابن

معين: "إذا لم يسم بقية شيخه، وكناه، فاعلم أنه لا يساوي شيئا"». (٢)

- فهذا من الأحاديث المدلسة بتدليس الشيوخ كما هو واضح.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) مكارم الأخلاق ومعاليها ج ١ ص ٥٣ رقم ٣٦.

(٢) - السلسلة الضعيفة ج ١ ص ٦٣٦ رقم ٤٤٢ - ونحوه الحديث ج ٢ ص ١٨١ رقم ٧٥٩.

« ثنا خلف بن الوليد ثنا المبارك - بن فضالة - عن الحسن - البصري - قال أخبرني عمران بن حصين ان النبي - صلى الله عليه واله وسلم - أبصر على عضد رجل حلقة - أراه قال: من صُفّر - فقال: ويحك ما هذه؟ قال: من الواهنة، قال: أما إنها لا تزيدك إلا وهناً، أنبذها عنك، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً » (١).

- قال الشيخ الألباني:

« قلت: وهذا سند ضعيف وله علتان:

الأولى: عنعنة المبارك وهو ابن فضالة، فقد كان مدلساً، وصفه بذلك جماعة من الأئمة المتقدمين، قال رحى بن سعيد: " لم أقبل منه شيئاً، إلا شيئاً يقول فيه: حدثنا ". وقال ابن مهدي: " كنا نتبع من حديث مبارك ما قال فيه: حدثنا الحسن... »

الثانية: الانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين، فإنه لم يسمع منه كما جزم بذلك ابن المديني (٢)، وأبو حاتم (٣)، وابن معين (٤)...

قال أحمد (٤): "... كان مبارك بن فضالة يرفع حديثاً كثيراً، ويقول في غير حديث عن الحسن: قال ثنا عمران بن حصين، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك " (٥).

- أي أن أصحاب الحسن كانوا لا يذكرون السماع والتحديث، بل يقولون: الحسن عن عمران، أو: الحسن قال عمران،... ومبارك يروي بالتحديث وهماً منه، أو ممن أخذ عنه من الضعفاء ودلس عنه. والله أعلم

(١) - المسند ج ٤ ص ٤٤٥.

(٢) - انظر: تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٣٤.

(٣) - انظر: الجرح والتعديل ج ٣ ص ٤١.

(٤) - رواد عنه ابن أبي حاتم / الجرح والتعديل ج ٨ ص ٣٣٩ رقم ١٥٥٧.

(٥) - السلسلة الضعيفة ج ٣ ص ١٠١ رقم ١٠٢٩.

١٤١ - روى أحمد وغيره (١) من طريق:

«محمد بن إسحاق قال: فذكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -:
" فضل الصلاة التي يُستاك لها ، على الصلاة التي لا يستاك لها ، سبعون ضعفاً "»
- قال ابن خزيمة:

«إن صح الخبر»، ثم قال: «أنا استثنيت صحة هذا الخبر، لأنني خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم، وإنما دلّسه عنه». (٢)

- وقد ضعف الشيخ الألباني هذا الحديث بعله تدليس ابن إسحاق، ثم قال:
«ومن الجائز أن يكون ابن إسحاق تلقاه عن بعض الضعفاء، ثم دلّسه، فقد أخرجه أبو يعلى (٣/١١٦٢) (٣)، والبزار (١/٢٤٤/٢٠٢)، من طريقين عن معاوية بن يحيى عن الزهري به، ولفظه:

" ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك ".

وقال البزار: " لا نعلم رواه إلا معاوية ".

قلت: وهو الصدفي (٤)، قال الحافظ: ضعيف. « (٥)

(١) - أحمد (٦/٢٧٢) - وابن خزيمة في صحيحه (١/٧١) - والحاكم (١/١٤٦) - ...

(٢) - صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٧١.

(٣) - مسند أبي يعلى ج ٨ ص ١٨٢ رقم ٤٧٣٨.

(٤) - هو: معاوية بن يحيى الصدفي أبو روح الدمشقي الشامي، كان على بيت المال بالرّي من قبل المهدي، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وابن حجر ... انظر: ضعفا - البخاري رقم ٣٥٠ - ضعفا - النسائي رقم ٥٦١ - الجرح والتعديل

٣٨٣/٨ - المجروحين ٣/٣ - ضعفا - الدارقطني رقم ٥١١ - تهذيب الكمال ٢٨ / رقم ٦٠٦٨ - التقريب رقم ٦٨٢.

(٥) - السلسلة الضعيفة ج ٤ ص ١٢، ١٣ رقم ١٥٠٣.

«سألت أبي عن حديث رواه: روح بن عبادة عن ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ميمونة عن علي - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال:

" لا تُبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميّت " . (١)

قال أبي: رواه حجاج عن ابن جريج قال أُخبرْتُ عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم عن علي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - . ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بهذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان (٢) عن عمرو بن خالد (٣) عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد، ضعيفا الحديث. « (٤)

- ووقع في رواية عبد الله بن أحمد في "زوائد المسند": «... عن ابن جريج أخبرني حبيب...»، ولعله خطأ من بعض الرواة.

- قال ابن رجب الحنبلي عند ذكره لأحاديث معلولة بالتدليس:

«ومنها أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن

(١) - أخرجه ابن ماجة (١٤٦٠) - والدارقطني ٢٢٥/١ - وأبو داود (٣١٤٠)، (٤٠١٥) - والمحاكم ١٨٠/٤، ١٨١ - والطحاوي في مشكل الآثار ٢٨٤/٢، وفي شرح المعاني ٤٧٤/١ - وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١٤٦/١ - والبيهقي ٣٨٨/٣: كلهم من حديث علي - رضي الله عنه - وقال أبو داود: "هذا الحديث فيه نكارة"، وقال الألباني: "ضعف هذا" / الإرواء ج ١ رقم ٢٦٩.

- وحديث الفخذ من العورة مروى من طرق عدة عن جمع من الصحابة، ولا يخلو طريق منها من ضعف، لكن صحيحها بمجموعها العلامة الألباني، راجع إرواء الغليل ٢٩٥/١... ٣٠٢ رقم ٢٦٩ - وانظر: التلخيص الحبير ٢٩٨/١ - وفتح الباري ٤٧٨/١ رقم ٣٧١.

(٢) - هو: الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وكان قد رما. وليّنه النسائي، قال الذهبي: "وهو صالح الحديث"، وقال ابن حجر: "صدوق بخطئ ورمي بالقدر وكان بدلس" - انظر: تاريخ الدوري ١١٤/٢ - ضعفا، النسائي رقم ١٥٢ - الجرح والتعديل ١٣/٣ - تهذيب الكمال ٦/١٢٢٩ - الميزان ٤٨٩/١ - التقريب رقم ١٢٥.

(٣) - هو: عمرو بن خالد أبو خالد القرشي، مات بعد سنة ١٢٠هـ - متروك الحديث ورماه ابن معين وأبو زرعة بالوضع وكذبوه - انظر: علل أحمد ٢٤٦/١ رقم ٣٣ - ضعفا - البخاري رقم ٢٥٩ - ضعفا - النسائي رقم ٤٤٩ - الجرح والتعديل ٢٣٠/٦ - المجروحين ٧٦/٢ - تهذيب الكمال ٢١/ رقم ٤٣٥٧. وراجع ص ٢٦ - هامش (١).

(٤) - علل الحديث ج ٢ ص ٢٧٠، ٢٧١.

ضمرة عن علي، يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد. إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو
ابن خالد الواسطي، وهو كذاب متهم بالوضع عن حبيب، ثم أسقط عمروا من إسنادهما
وكلها بواطيل. قاله الإمام أحمد، وقال ابن المديني نحو ذلك...» (١).

(١) - شرح العلل ص ٣٦٧، ٣٦٨.

١٦١ - أخرج ابن أبي حاتم (١) ، وابن عدي (٢) ، والبيهقي في "الشعب" (٣) :
عن هشام بن عبد الملك أبي التقى ثنا بقية حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن
معاذ بن جبل قال قال رسول الله - صلى الله عليه واله وسلم - :

« إن أطيب الكسب كسب التجار ، الذين إذا أخذوا لم يكذبوا ، وإذا ائتمنوا لم يخونوا ،
وإذا وعدوا لم يخلفوا ، وإذا اشتروا لم يذموا ، وإذا باعوا لم يُطروا ، وإذا كان عليهم لم
يطلبوا ، وإذا كان لهم لم يعسروا . »

- قال ابن أبي حاتم :
« قال أبي : هذا حديث باطل ، ولم يضبط أبو تقى عن بقية ، وكان بقية لا يذكر الخبر في
مثل هذا . » (٤)

- قال المحدث الألباني :
« قلت : وأبو تقى (٥) هذا مختلف فيه ، وقال الحافظ : " صدوق ربما وهم " .
- ومراد أبي حاتم بقوله : " لا يذكر الخبر " : أن بقية كان لا يصرح بالتحديث عن ثور ، وإنما
يرويه بالنعنة ، وهو مدلس ، فرواه أبو التقى عنه بالتحديث ، وهما منه ، وقلة
ضبط ... » (٦)

(١) - علل الحديث ج ١ ص ٣٨٥ .

(٢) - الكامل ج ص .

(٣) - شعب الإيمان ج ٤ ص ٢٢١ رقم ٤٨٥٤ .

(٤) - علل الحديث ج ١ ص ٣٨٥ .

(٥) - هو : هشام بن عبد الملك أبو تقى الحمصي ، (ت ٢٥١ هـ) ، وثقه أبو حاتم والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات ، لكن

أبا داود قال : " شيخ ضعيف " ، وقال ابن حجر : " صدوق ربما وهم " - انظر : سوالات الأجرى لأبي داود ٢٥١/٢ رقم ١٧٥٢ -

المرح والتعديل ٦٦/٩ - ثقات ابن حبان ٢٣٣/٩ - تهذيب الكمال ٣٠ / رقم ٦٥٨٣ - التقريب رقم ٧٣٥ .

(٦) - السلسلة الضعيفة ج ٥ ص ٤٢٥ رقم ٢٤٠٤ .

١٧١ - أخرج أحمد ومسلم (١) وأبو داود والنسائي وغيرهم:

من طريق حبيب عن طاوس عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه
واله وسلم - : «صلى في كسوف ثمانين ركعات في أربع سجعات» . (٢)

- قال الشيخ المحدث الألباني:

«ضعيف... وعلته حبيب هذا وهو ابن أبي ثابت، وهو وإن كان ثقة فإنه مدلس، وكذلك
قال ابن حبان في "صحيحه" (٣):

"هذا الحديث ليس بصحيح، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس، ولم يسمعه
منه". وقال البيهقي (٤):

"وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن
طاووس، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس".

وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد خرجت للحديث ثلاث طرق أخرى عن ابن عباس،
وفيها كلها "أربع ركعات وأربع سجعات" . (٥) وفي هذه الطريق المعلقة: "ثمانين
ركعات..."، فهذا خطأ قطعاً. « (٦)

* * *

(١) - صحيح مسلم بشرح النووي ج ٦ ص ٢١٣، ٢١٤.

(٢) - أخرجه مسلم (٩٠٨، ٩٠٩) - وأبو داود (١١٨٣) - والنسائي ١٢٩/٣ - والترمذي (٥٥٧) وقال: حسن صحيح -
والدارمي ٣٥٩/١ - وابن خزيمة ٣١٧/٢، ٣١٨ - والدارقطني ٦٤/٢ - وأحمد ٥/رقم ٣٢٣٦، ٣/رقم ١٩٧٥ (شاذ) -
وابن أبي شعبة ٤٦٧/٢ - والبيهقي ٣٢٧/٣ - وابن حبان ٩٨/٧ رقم ٢٨٥٤ (إحسان، ط - مؤسسة الرسالة) - والطحاوي
٣٢٧/١ - والطبراني ٥٢/١١ رقم ١١٠١٩ - والبيهقي ٦٣٩/٢ وصححه -: كلهم من طريق حبيب عن طاووس عن ابن
عباس به.

(٣) - صحيح ابن حبان ٢٢٤/٤ (إحسان)، وانظر أيضا: ٩٨/٧ رقم ٢٨٥٤ (إحسان - ط مؤسسة الرسالة).

(٤) - السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٢٧.

(٥) - أخرجه البخاري (١٠٥٢) - ومسلم (٩٠٢، ٩٠٧) - ومالك ص ١٢٧ رقم ٤٤٥ - وأبو داود (١١٨١) - والنسائي
١٢٩/٣، ١٤٦، ١٤٧ - وعبد الرزاق ٣/رقم ٤٩٢٥ - وأبو عوانة ٣٧٩/٢، ٣٨٠ - وابن الجارود ص ٧٢ رقم ٢٤٨ - وابن
خزيمة ٣١٢/٢، ٣١٣ - والطحاوي ٣٣٢/١ - وابن حبان ٢١٢/٤، ٢١٣ (إحسان) - وأحمد ٥/رقم ٣٣٧٤، ٣٢٧٨،
٤/رقم ٢٧١١، ٢٦٧٣، ٢٦٧٤، ٣/رقم ١٨٦٤ (شاذ) - والبيهقي ٣٢١/٣ - والبيهقي ٦٣٥/٢ -: كلهم عن ابن عباس
رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه صلى أربع ركعات في ركعتين - أو أربع ركعات في ركعتين
- وأربع سجعات ...

(٦) - إرواؤه الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ج ٣ ص ١٢٩ رقم ٦٦٠.

المطلب الثاني: أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس.

[١] الحسن بن عمارة أبو محمد الكوفي، (ت ١٥٣هـ):

- قال ابن حبان:

« كان بليّة الحسن بن عمارة أنه كان يدلّس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير وأبي العطوف وأبان بن أبي عياش وأضرابهم، ثم يسقط أسماءهم ويروونها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة التي يرويها عن أقوام ثقات، أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح، ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين. فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه، بتدليسهم عن هؤلاء، وإسقاطهم من الأخبار، حتى التزق الموضوعات به.

وأرجو أن الله - عز وجل - يرفع لشعبة في الجنان درجات لا يبلغها غيره إلا من عمل عمله، بذبه الكذب عمّن أخبر الله - عز وجل - أنه لا (يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) - صلى الله عليه وآله وسلم - . (١)
- وهو متروك عند عامة أهل الحديث. (٢)

[٢] - خارجة بن مصعب أبو الحجاج السرخسي (٣)، (ت ١٦٨هـ):

- قال أبو حاتم بن حبان:

« ... كان يدلّس عن غياث بن إبراهيم (٤) وغيره، ويروي ما سمع منهم مما وضعوه على

(١) - كتاب المجروحين ٢٢٩/١ - وانظر: الضعفاء الكبير للعقلى ٢٣٧/١ ... - ميزان الاعتدال ٥١٣/١.

(٢) - انظر: تهذيب الكمال ٢٦٥/٦ ... - وتقريب التهذيب ٢٠٧/١ رقم ١٢٦٨.

(٣) - نُضِطُّ بِالْوَجْهِينِ وَكِلَاهِمَا مَسْحُوحٌ، لكن الأشهر: السَّرْحُسي بفتح الراء. وإسكان الحاء المعجمة، انظر: تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر ج ٢ ص ٧٣١ - وضبطها السمعاني: السَّرْحُسي بإسكان الراء. وفتح الحاء المعجمة، انظر الأنساب ج ٣ ص ٢٤٤.

(٤) هو: غياث بن إبراهيم أبو عبد الرحمان الكوفي، متروك الحديث ورموه بالكذب والوضع - انظر: ضعفاء البخاري

رقم ٢٩٤ - ضعفاء النسائي رقم ٤٨٥ - الجرح والتعديل ٥٧/٧ - المجروحين ٢٠٠/٢ - ضعفاء الدارقطني رقم ٤٢٦.

الثقات، عن الثقات الذين رأهم، فمن هنا وقع في حديثه الموضوعات عن الأثبات، لا
بحل الاحتجاج بخبره...» (١).

- وروى ابن أبي حاتم عن مسلم بن الحجاج قال:

«سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة بن مصعب، فقال: خارجة عندنا مستقيم
الحديث، ولم يكن ينكر من حديثه إلا ما كان يدلّس عن غياث، فإننا قد كنا قد عرفنا
تلك الأحاديث فلا نعرض له.» (٢)

- وهو ضعيف عند أهل الحديث (٣)، ومنهم من تركه، قال الحافظ ابن حجر:

«... متروك، وكان يدلّس عن الكذابين...» (٤).

[٣] عثمان بن عبد الرحمان الطرائفي القرشي أبو عبد الرحمان، (ت ٢٠٣ هـ):

- قال أبو حاتم بن حبان:

«بروى عن أقوام ضعاف أشياء يدلّسها عن الثقات، حتى إذا سمعها المستمع لم يشك في
وضعها، فلما كثر ذلك في أخباره، أُلزِمَتْ به تلك الموضوعات وحمل عليه الناس في
الجرح، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته كلها، على حالة من الأحوال، لما غلب عليها
من المناكر عن المشاهير والموضوعات عن الثقات.» (٥)

- وقال الحافظ ابن حجر:

«صدوق، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فَضَعِفَ بسبب ذلك...» (٦).

- فبسبب كثرة روايته عن الضعفاء والمجاهيل وتدليسه عنهم، ضعفت روايته وحمل عليه
الأئمة في الجرح.

(١) - الجرحين ج ١ ص ٢٨٤.

(٢) - الجرح والتعديل ج ٣ ص ٣٧٦ رقم ١٧١٦.

(٣) - راجع تهذيب الكمال ج ٨ ص ١٦...

(٤) - تقريب التهذيب ج ١ ص ٢٥٤، ٢٥٥.

(٥) - الجرحين ج ٢ ص ٩٦، ٩٧.

(٦) - التقريب ج ١ ص ٦٦٢ رقم ٤٥١.

- فالاحتجاج معروف بالجرح ولم يعب عليه الأئمة إلا تدليسه عن الضعفاء، مما يدل على أن التدليس سبب لجرح وتضعف الرواة كما سبق تحريره، ويؤكد هذا قول الحافظ الخليلي:
«عالم ثقة كبير، ضعفوه لتدليسه». (١)

١٥١ - علي بن غالب الفهري القرشي:

- قال أبو حاتم بن حبان:

«كان كثير التدليس فيما يحدث حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها لأنه لا بدري سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعتة، كان ساقط الاحتجاج بما يروي لما علمه الغالب من التدليس». (٢)

٦١ - عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي، (ت ١٢٧هـ):

قال ابن حبان:

«... سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد، جعل يجالس الكلبي (٣) ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه، وكناهه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي.

فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب...» (٤)

- وقال الإمام أحمد:

«بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، فكان يكتبه بأبي سعيد، فيقول:

(١) - الإيضاح في معرفة علماء الحديث ج ١ ص ١٩٥.

(٢) - المجروحين ج ٢ ص ١١٢ - وانظر: الميزان ج ٣ ص ١٤٩.

(٣) - هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي، (ت ١٤٦هـ)، مجمع على تركه، وقد سبقت ترجمته ص ٥٠.

(٤) - المجروحين ج ٢ ص ١٧٦، ١٧٧ - وانظر: الميزان ج ٣ ص ٧٩، ٨٠.

- فالاحتجاج معروف بالجرح ولم يعب عليه الأئمة إلا لتدليسه عن الضعفاء، مما يدل على أن التدليس سبب لجرح وتضعف الرواة كما سبق تحريره، ويؤكد هذا قول الحافظ الخليلي:
«عالم ثقة كبير، ضعفوه لتدليسه». (١)

[٥] - علي بن غالب الفهري القرشي:

- قال أبو حاتم بن حبان:

«كان كثر التدليس فيما يحدث حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها لأنه لا بدري سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعتة، كان ساقط الاحتجاج بما يروي لما عليه الغالب من التدليس». (٢)

[٦] - عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي، (ت ١٢٧هـ):

قال ابن حبان:

«... سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد، جعل يجالس الكلبي (٣) ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه، وكناهه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي.

فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب...». (٤)

- وقال الإمام أحمد:

«بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، فكان يكتنيه بأبي سعيد، فيقول:

(١) - الإنشاد في معرفة علماء الحديث ج ١ ص ١٩٥.

(٢) - المجروحين ج ٢ ص ١١٢ - وانظر: الميزان ج ٣ ص ١٤٩.

(٣) - هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي، (ت ١٤٦هـ)، مجمع على تركه، وقد سبقت ترجمته ص ٥٠.

(٤) - المجروحين ج ٢ ص ١٧٦، ١٧٧ - وانظر: الميزان ج ٣ ص ٧٩، ٨٠.

قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية. « (١)

- قال الخطيب البغدادي:

«الكلبي بُكّي أبا النصر، وإنما غير عطية كنيته، ليوهم الناس أنه يروي عن أبي سعيد
المخدري التفسير الذي كان يأخذه عنه.» (٢)

- فهذه بعض الأمثلة لأخبار معلة بالتدليس، ولرواة مجروحين به، وغيرها كثير،

يجدها من طالع كتب التراجم والرجال، وكتب العلل والتخرّيج،... والله أعلم.

* * * * *

(١) - العلل ومعرفة الرجال لأحمد ١/٥٤٨، ٥٤٩ رقم ١٣٠٦ - وانظر: الكفاية ص ٣٦٦.

(٢) - الكفاية ص ٣٦٦.

جامعة الأهرام
الفصل الخامس:

منهج المحدثين وطرقهم في تخريج
أحاديث المدلسين.

- المبحث الأول: معالم من منهج المحدثين في تخريج أحاديث المدلسين.

- المبحث الثاني: نسخة أبي الزبير عن جابر.

المطلب الأول: ماهية النسخ أو الصحف الحديثية.

المطلب الثاني: حكم الرواية من الصحف.

المطلب الثالث: حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر.

المطلب الرابع: ترجمة أبي الزبير المكي.

المطلب الخامس: كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟.

- المبحث الثالث: من منهج البخاري في تخريج أحاديث المدلسين.

أولاً: حميد عن أنس بن مالك.

ثانياً: قتادة بن دعامة.

ثالثاً: سليمان الأعمش.

- المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلّة

التدليس والجواب عنها.

المبحث الأول:

معالم من منهج المحدثين

في تخريج أحاديث المدلسين.

- قد عرفنا فيما سبق في أحكام التدليس والمدلسين، أن الراوي إذا عرف بالتدليس واشتهر به، فإنه لا يقبل خبره حتى يبين السماع والتحديث، إما بالتصريح، أو يعرف ذلك منه باللزام...

وعليه فإن الأئمة الذين جمعوا السنن والآثار، في الدواوين والأسفار، وبخاصة الذين تحروا الصحيح من غيره - وعلى رأس هؤلاء الشخان: البخاري ومسلم -، قد سلكوا منهجا علميا دقيقا، أثناء تخريجهم لحديث الرواة المدلسين، وذلك بقصد تمييز حديثهم المسموع الصحيح، من غيره غير المسموع والذي يحتمل الضعف والوهاء... لأن هؤلاء الرواة المدلسين، لسوا من المتروكين، بحيث يترك حديثهم ويجتنب بالكلية، ولسوا كذلك من الثقات المتقنين، الذين يخرج حديثهم على الاستيعاب، ولكن هم ثقات يخرج حديثهم ويحتج به، لكن يستثنى منه ما ثبت فيه تدليسهم أو يظن فيه ذلك.

- والرواة المدلسون لسوا على مرتبة واحدة، وعلى طريقة واحدة في التدليس، بل منهم من كان يدلس عن الكل، ومنهم من كان يدلس عن الثقات فقط، وعكسه من يدلس عن المجروحين والكذابين، ومنهم من كان يدلس عن بعض شيوخه فقط، ومنهم من روى عنه رواية مبرّوا ما سمعه ممل لم يسمعه ودلسه، ومنهم من يدلس بصيغة ولا يدلس بأخرى... وهكذا فالمدلسون طرائقهم في التدليس مختلفة، وكذلك فالأئمة في تخريجهم لحديث هؤلاء، سلكوا طرائق وأساليب علمية وفنية متنوعة، مكنتهم من غربلة مروياتهم، وتمييز الصحيح الثابت منها من السقيم المطروح.

- بقول الحافظ ابن حجر:

«قلت: وليست الأحاديث التي في الصحيحين بالعنينة عن المدلسين، كلها في الاحتجاج... أما ما كان في المتابعات، فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها

كغيرها.

وكذلك المدلسون الذين خرج حديثهم في الصحيحين، ليسوا في مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب:

الأولى: من لم يوصف بذلك إلا نادرا، وغالب رواياتهم مصرحة بالسماع، والغالب أن إطلاق من أطلق ذلك عليهم، فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس. ومنهم من يطلق ذلك بناء على الظن، ويكون التحقيق بخلافه، كما بينا ذلك في حق شعبة قريبا، وفي حق محمد بن إسماعيل البخاري في الكلام على التعلق...

الثانية: من أكثر الأئمة من إخراج حديثه، إما لإمامته أو لكونه قليل التدليس في جنب ما روى من الحديث الكثير، أو أنه كان لا يدلس إلا عن ثقة...

الثالثة: من أكثروا من التدليس وعرفوا به وهم: ... [وذكر أسماءهم]... فهذه أسماء من ذكر بالتدليس من رجال الصحيحين ممن أخرجوا أو أحدهما له أصلا أو استشهادا أو تعليقا، على مراتبهم في ذلك، وهم بضعة وستون نفسا. « (١)

- وهذه الآن بعض المعالم من منهج المحدثين، في تخريج أحاديث الرواة المدلسين، مع تفادي ما دلس فيه أو ما يحتمل أن يدلس فيه. أسوقها في نقاط مختصرة، مع ملاحظة أن الكلام سيكون عن الشيخين - البخاري ومسلم - فقط، وذلك لالتزامهما الصحة فيما يخرجانها في كتابيهما، ولأنهما إماما المحدثين في هذا الشأن.

- وكذلك فإن منهج المحدثين النقاد، واحد في الغالب، ومعاله متفقة بينهم إلا في جزئيات

قليلة، فالكلام عن الشيخين، هو في الغالب كلام عن باقي أئمة السنة من النقاد...

١١ - ما أخرج البخاري ومسلم من حديث المدلسين، فهو محمول على ثبوت السماع فيه، لشدة تحريهما في إخراج الصحيح، وتلقي الأمة لكتابيهما بالقبول، وإحسانا للظن بهما، لكن هذا في الجملة... يقول النووي:

«... فقد قدمنا في مواضع من هذا الشرح، أن ما رواه البخاري ومسلم عن المدلسين وعنونه، فهو محمول على أنه ثبت من طريق آخر، سماع ذلك المدلس هذا الحديث ممن

(١) - النكت ص ٢٥٦، ٢٥٩.

عنعه عنه، وأكثر هذا أو كثير منه، يذكر مسلم وغيره سماعه من طريق آخر متصلا به...» (١).

- ويقول الحافظ ابن حجر:

«... بل في الصحيحين وغيرهما، جملة كثيرة من أحاديث المدلسين بالعنعنة، وقد جزم المصنف - أي ابن الصلاح - في موضع آخر، وتبعه النووي وغيره، بأن ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين، فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى...»

وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي: "وسألته عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعنا، هل نقول: أنهما اطلعا على اتصالها؟، فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما. وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين، ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح" (٢).

وكما سبق، فهذا في الجملة، وإلا ففي بعض الأحاديث توقف، وينبغي البحث فيها، وبخاطبة في صحيح مسلم. والله أعلم

[٢] - يخرجون للمدلس ما صرح فيه بالسماع والتحديث، ولو كان الطريق نازلا أو فيه

من ليس على شرطهما، فيذكرونه في المتابعات أو معلقا كما عند البخاري...

- يقول الحافظ ابن حجر معددا الأغراض التي لأجلها يعيد البخاري الحديث في موضع آخر:

«... ومنها: أنه ربما أورد حديثا عنعه راويه، فيورده من طريق أخرى مصرحا فيها

بالسماع، على ما عرف من طريقته في اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن،...» (٣).

- ومن قرأ في صحيح البخاري، فسيرى الكثير من الأمثلة على ما قاله الحافظ واضحة لا تحتاج إلى تنبيه.

(١) - صحيح مسلم بشرح النووي ج ٥ ص ٥١، ٥٢.

(٢) - النكت ص ٢٥٥، ٢٥٦.

(٣) - هدى السارى ص ١٥.

- ويقول أيضا:

« هشيم بن بشير الواسطي: أحد الأئمة متفق على توثيقه، إلا أنه كان مشهورا بالتدليس... فأما التدليس فقد ذكر جماعة من الحفاظ، أن البخاري كان لا يخرج عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث. واعتبرت أنا هذا في حديثه فوجدته كذلك، إما أن يكون قد صرح به في نفس الإسناد أو صرح به من وجه آخر...» (١).

- وستتضح هذه النقطة أكثر من هذا بالأمثلة، كما سيأتي في المبحث الثالث.

[٣] - تخريج حديث المدلسين من طرق تلاميذ عرفوا بتميز حديث شيوخهم وعدم الرواية عنهم إلا ما سمعوه ولم يدلسوا فيه، كشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، والليث بن سعد عن أبي الزبير، وحفص بن غياث عن الأعمش... كما سبق ذكرهم في المطلب السابع من المبحث السادس في الفصل الثاني.

- مثاله ما رواه البخاري فقال:

«حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة...»

رواه شعبة عن الأعمش. « (٢)

- قال ابن حجر:

«لم أره من حديث الأعمش إلا بالعنعنة، لكن اعتمد البخاري على وصله، لكون شعبة رواه عن الأعمش كما سأذكره، فإن شعبة كان لا يحدث عن شيوخه المنسوبين للتدليس، إلا بما تحقق أنهم سمعوه.» (٣)

- ونحو هذا كثير جدا في جامع البخاري. (٤)

[٤] - تخريج حديث المدلس، من روايته عن شيوخ عرف أنه لا يدلس عنهم، كسفيان

الثوري، وهشيم بن بشير عن حصين بن عبد الرحمان، وزكريا بن أبي زائدة، وابن جريج

(١) - المرجع السابق ص ٤٤٩.

(٢) - صحيح البخاري ج ١١ ص ٢٠٨، ٢٠٩ رقم ٦٤٠٨ (فتح).

(٣) - لفتح الباري ج ١١ ص ٢١١.

(٤) - انظر مثلا: ج ١١ ص ٢٤١ رقم ٦٤٢١ - ج ١١ ص ٥٤٦ رقم ٦٦٦١ - ...

عن عطاء، والحسن البصري عن التابعين،... كما سبق بانه في المطلب السادس من المبحث السادس في الفصل الثاني.

١٥١ - بخريج حديث المدلس، من روايته عن شوخ عرف بكثرة ملازمتهم ومسحبتهم وإتقان حديثهم، بحيث قلما يفوته حديث عنهم، فتجده لذلك نادر التدليس عنهم أو لا يدلس عنهم مطلقا، لأنه استوعب حديثهم، كسليمان الأعمش عن إبراهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان... كما في المطلب الثامن من المبحث السادس في الفصل الثاني.

١٦١ - وإذا لم يجدوا للمدلس إلا الرواية بالعنعنة أو بالصيغة المحتملة للسمع، واحتاجوا لتخريج حديثه ذلك، فإنهم يذكرون له ما يقويه ويشهد لصحته وثبوتة بلفظه عن مصدره، بالمتابعات عن شيخ المدلس خاصة، وحتى عن الصحابي، فتأكد صحة روايته وسلامتها من الضعف والوهن...

- فهذه هي أهم المسالك العلمية، التي وجدت الأئمة - وبخاصة الشيخين - يعتمدونها في تخريج أحاديث الرواة المدلسين، حتى يميزوا بين مسموعاتهم الصحيحة من غير مسموعاتهم التي يتطرق إليها احتمال الضعف والخطأ. والله أعلم

* * * * *

المبحث الثاني: نسخة أبي الزبير عن جابر .

- وتكملة للمبحث السابق، في بيان منهج المحدثين، وبخاصة الشيخين - البخاري ومسلم -، في تخريج حديث المدلسين، مع تمييز ما سمعوه مما لم يسمعه، فإني أختار في هذا المبحث وفي المبحث الموالي، أمثلة واقعية ومشهورة، من المدلسين الذين أخرج لهم الشيخان، وكيف استطاعا أن يميزا حديثهم المسموع الصحيح، ويتفاديا غيره مما قد يكون مدلسا...

- واخترت من صحيح مسلم مثالا واحدا ومشهورا، وهو نسخة أبي الزبير عن جابر، ذلك أن مسلما قد أكثر من إخراج حديث هذه النسخة...
- وهذا الإسناد اشتهر بنسخة أو صحيفة أبي الزبير عن جابر، فماهي النسخة أو الصحيفة، وما حكم الرواية منها، وماهي حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر، وماحكم أحاديثها؟، الجواب في المطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية النسخ أو الصحف الحديثية.

- يقول الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، في تعريفه النسخة - أو الصحيفة - الحديثية:
«الصحيفة هي الورقة المكتوبة، كما بينه ابن حجر في "الفتح"، ... وقد تكون ورقة واحدة، وقد تكون أكثر، وقد تشتمل على حديث أو مئات من الأحاديث.
فالصحيفة في الأصل هي الورقة الواحدة، جمعها: صحف، وهذا جمعها في القراءان الكريم، وتجمع أيضا على صحائف، ثم أطلقت على مجموعة الصحف: صحيفة، من باب إطلاق الجزء على الكل، ولهذا قيل لها: نسخة...
والصحيفة والنسخة مصطلحان مترادفان، بدلالة إطلاق أحدهما على الآخر في المكتوب الواحد، فهذه "صحيفة همام بن منبه"، قد اشتهرت بذلك، وتسمى أيضا "نسخة همام بن منبه"، وكذا بالنسبة لـ "صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص"، قيل لها "نسخة عبد الله..."

والصحيفة مصطلح شائع لدى العلماء، اختص به نقله العلم النبوي، لما يضم مجموعة من الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، يرويها الصحابي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مباشرة يكتبها، أو يكتبها الراوي عنه، أو من دونه... وهكذا.

... فحقيقة الصحيفة اصطلاحاً: " ما تشتمل على حديث (١) فأكثر، ينتظمها إسناد واحد". فهي لا تختص بموضوع أو باب من أبواب العلم، بل قد تشتمل على معاني أبواب كثيرة من العلم، كما في "صحيفة همام"، وهي متوحدة الإسناد، فتساق بسند واحد. « (٢)

(١) - لعل العوالب أن نقول: ما تشتمل على مجموعة من الأحاديث [انظر علوم الحديث ص ٢٣٦ (نفسد) ١. أو حدثين فأكثر ينتظمها إسناد واحد. أما حديث واحد فقط، إذن فتكون كل الروايات عبارة عن صحف ونسخ ١.
(٢) - من كتابه: معرفة النسخ والصحف الحديثية ص ٢١، ٢٢، ٢٣ - بتصرف يسير.

المطلب الثاني: حكم الرواية من الصحف.

- الأصل في رواية الحديث النبوي، خلال عصر الرواية، هو السماع من الشيخ مباشرة، سواء من حفظه أم بقراءته من كتابه، أم بقراءة بعض الحاضرين عليه وهو يسمع - وهذا هو العرض -، أم بالمكاتبة، أما غيرها من طرق التحمل وهي الخمسة الباقية: الإجازة (١)، والوصية، والإعلام، والمناولة، والوجادة، فلم يكن معروفا منها عند الأئمة والنقاد إلا الوجادة، لكنهم كانوا يحترزون من الرواية بها ويدققون فيها كثيرا، ويحتاطون في حديث الرواة الذين تحملوا حديثهم بواسطتها.

- والوجادة: هي أن « يقف على كتاب شخص، فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة ولا نحوها. » (٢)
- ولعدم ثبوت السماع في مثل هذه الطريقة من التحمل، فإن أئمة الحديث كانوا يعللون (٣) حديث بعض الرواة لهذا السبب:

- بقول القاضي عياض:

«والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديما وحديثا في هذا قولهم: وجدت بخط فلان، وقرأت في كتاب فلان بخطه، إلا من يدلس فيقول: عن فلان أو قال فلان، وربما قال بعضهم أخبرنا. وقد انتقد هذا على جماعة عرفوا بالتدليس. » (٤)

- ويقول المحافظ ابن الصلاح:

«فله أن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه أخبرنا فلان بن فلان ويذكر شيخه، ويسوق سائر الإسناد والمتن، أو يقول وجدت أو قرأت بخط فلان عن فلان. ويذكر الذي حدثه ومن فوقه، هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا،

(١) - حدث، لكن في حالات قليلة جدا، يجيز فيها الشيخ لبعض تلامذته كتابا معينا من كتبه مع شهرة ذلك الكتاب عن الشيخ - انظر: المحدث الفاضل ص ٤٣٥، ٤٣٦ - الإلماع ص ٩٠ - والسنن الأبين ص ٧٥... ٨١.

(٢) - عده المحدث ص ٢٠ (تفسد) - وقال الخطيب البغدادي: ذكر بعض أخبار من كان من المتقدمين يروي عن الصحف وحادة ما ليس بسماع ولا إجازة / الكفاية ص ٣٥٣.

(٣) - والتعليل هنا بمعنى الترهين والتلين والتضعيف، لا بمعنى الإنكار والترك.

(٤) - الإلماع ص ١١٧.

وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوبا من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان. وربما دلس بعضهم، فذكر الذي وجد خطه وقال فيه: عن فلان أو قال فلان، وذلك تدليس قبيح، إذا كان بحيث يوهم سماعه منه، على ما سبق في نوع التدليس...» (١).

- فهذا يبين أن الراوي إذا أخذ حديثه من الصحيفة وجادة غير سماع، فعليه أن يبين، وإلا فإنه يتهم بالتدليس (٢)، ويتوقف في روايته.

- وهذه بعض النقول عن أئمة الحديث المتقدمين من النقاد، تدل على أن منهجهم هو

تعلييل الرواية بالوجادة وتليينها:

* قال علي بن المديني:

«قال عبد الرحمان بن مهدي: كان عندنا "مخرمة" - هو مخرمة بن بكير - كتب لأبيه لم سمعها منه.» (٣)

* وقال عبد الله بن أحمد:

«سمعت أبي يقول: الذي يصحح الحكم (٤) عن مقسم (٥) أربعة أحاديث... وأذكرها... قلت: فما روى غير هذا؟ قال: الله أعلم، يقولون هي كتاب.» (٦)

* قال ابن المديني:

«سمعت عبد الرحمان بن مهدي يقول: كان شعبة يرى أحاديث أبي سفيان عن جابر، إنما هو كتاب سليمان الشكري، قال: قلت لعبد الرحمان: سمعته من شعبة؟ قال: أو بلغني عنه.» (٧)

(١) - علوه الحديث ص ١٢٠، تقصد.

(٢) - قد جعل الحاكم هذا نوعا من أنواع التدليس وهو الجنس السادس، ومثل له من روى من الكتب من غير سماع، انظر معرفة علوه الحديث ص ١٠٩، ١١٠.

(٣) - رواد الفاضل عباسي / الامام ص ١١٧، ١١٨ - والحاكم / معرفة علوه الحديث ص ١١٠.

(٤) - هو الحكم بن عتيبة الكندي أبو محمد الكوفي، كان ثقة فقيها عالما، عالما رقيقا، كثير الحديث، وثقه الأئمة، وأخرج له الجماعة، قال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس"، (ت ١١٥هـ) - انظر: المرح والتعديل ١٢٣/٣ - تهذيب الكمال ٧ / رقم ١٤٣٨ - السير ٢٠٨/٥ - التقريب رقم ١٤٦١.

(٥) - هو مقسم بن بجره أبو القاسم، سمع ابن عباس، (ت ١٠١هـ) - ضعفه ابن سعد، ووثقه أبو حاتم والعجلي، وقال الذهبي: "صدوق من مشاهير التابعين" / الميزان ج ٤ ص ١٧٦ - وقال ابن حجر: "صدوق وكان يرسل" / التقريب رقم ٦٩٢١ - وانظر: طبقات ابن سعد ٤٧١/٥ - المرح والتعديل ٤١٤/٨ - ثقات العجلي ٢٩٦/٢ - تهذيب الكمال ٢٨ / ٦١٦٦.

(٦) - العلال ٢١٦/١ رقم ١١٨٧، (طبعة استانبول) - وانظر تهذيب الكمال ٢٨ / ٤٦٢.

(٧) - معرفة علوه الحديث ص ١٠٣، ١٠٤.

- وأورد الحاكم هذا، في مبحث التدليس في الجنس الأول، وهو يدل على أن شعبة كان يرى أن رواية أبي سفيان عن جابر، فيها تدليس لأنها ليست سماعا كلها، وإنما هي وجادة. وهي العلة نفسها في رواية أبي الزبير عن جابر.

* - وروى هذا الأثر عن شعبة الخطيب أيضا من طريق:

« يحيى بن معين يقول ثنا وكيع قال: سمعت شعبة يقول: حديث أبي سفيان عن جابر، إنما هي صحيفة. » (١)

* - وقال سفيان بن عيينة في طلحة بن نافع:

« حديثه عن جابر صحيفة... » (٢)، وهو أيضا ممن شارك أبا الزبير في الأخذ من صحيفة سليمان الشكري عن جابر.

* - وقال يحيى بن سعيد القطان:

« أحاديثه - يعني الحسن البصري - عن سمرة - بن جندب -، سمعنا أنها كتاب. » (٣)
* - وقال علي بن المديني:

« وائل بن داود (٤)، لم يسمع من ابنه، إنما كانت له صحيفة في بيته. » (٥)

* - وقال ابن عدي في عمرو بن شعيب:

« إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جدّه عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - اجتنبه الناس،

مع احتمالهم إيّاه، لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا، وقالوا: هي صحيفة. » (٦)

- والسبب في تعليل الأئمة النقاد للرواية بالوجادة - أي من الصحف والنسخ بدون

سماع -، هو ما يخشى في ذلك من التصحيف ووقوع الخطأ، يقول الحافظ الذهبي:

« وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة (٧)، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف

(١) - الكفاية ص ٣٥٥.

(٢) - هدى الساري ص ٤١١.

(٣) - سير أعلام النبلاء - ج ٤ ص ٥٦٧ - ترجمة الحسن البصري.

(٤) هو: وائل بن داود التميمي أبو بكر الكوفي والد بكر بن وائل، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي... وفي التقريب: ثقة

- انظر: الجرح والتعديل ٤٣/٩ - ثقات العجلي ٣٢٩/٢ - ثقات ابن حبان ٥٦١/٧ - تهذيب الكمال ٣٠ / رقم ٦٦٧٥ - التقريب رقم ٧٤٤٤.

(٥) - رواد الخطيب / الكفاية ص ٣٥٤ - وانظر تهذيب الكمال ٤٢٢/٣٠.

(٦) - الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ١٧٦٨.

(٧) - أي: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه.

يدخل في روايتها التصحيف، لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شك بعد في الصحف ولا
نقطة، بخلاف الأخذ من أفواه الرجال...» (١).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) - سير أعلام النبلاء، ج ٥ ص ١٧٤، ١٧٥.

المطلب الثالث:

حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر .

- هي في حقيقتها صحيفة فيها حديث جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنهما -، كتبها عنه تلميذه سليمان بن قيس الشكري (١)، وعن سليمان راوي الصحيفة وكتابتها عن جابر، رواها جمع من الرواة بعد وفاته، إذ وجدوها لدى امرأته، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جالس سليمان الشكري جابرا، فسمع منه، وكتب عنه صحيفة، فتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير وأبو سفيان والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا عن جابر، وأكثره من الصحيفة، وكذلك قتادة.» (٢)

- وقال الخطيب البغدادي:

«إن همام بن يحيى قال: قدمت أم سليمان الشكري بكتاب سليمان، فقرأ على ثابت وقتادة وأبي بشر والحسن ومطرف، فرووها كلها، وأما ثابت فروى منها حديثا واحدا.» (٣)

- فتبين من هذا:

« - أن صحيفة جابر ويقال كتاب، كتبها عنه راويته سليمان بن قيس الشكري. هذه الصحيفة وقعت لجماعة من الرواة رواية كتاب، وعلى اصطلاح المحدثين: وجادة، أي لم يسمعوها من سليمان بن قيس الشكري مشافهة، وإنما أخذوها من كتابه بعد وفاته... وعدتهم اثنا عشر راويا...» (٤)، منهم أبو الزبير من رواة "صحيفة جابر" وجادة.

(١) هو: سليمان بن قيس الشكري البصري، مات في فتنة ابن الزبير قبل جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حجر - انظر: المرح والتعديل ١٣٦/٤ - ثقات ابن حبان ٣٠٩/٤ - تهذيب الكمال ١٢ / رقم ٢٥٥٦ - التقريب رقم ٢٦١٦.

(٢) - المرح والتعديل ج ٤ ص ١٣٦.

(٣) - الكفاية ص ٣٥٤ - وانظر أيضا رواية القصة بمعناها عند: أحمد/ العلل ج ٢ ص ٤٨٧ رقم ٣٢٠٧ - الفسوى في المعرفة والتاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ - والترمذي في السنن . كتاب البيوع رقم ١٣٢٦ (تحفة).

(٤) - معرفة النسخ والصحف الحديثية للشيخ بكر بن عبد الله ص ١٥٥ . ١٥٦ (بتصرف).

- ومن هنا نخلص إلى أن أبا الزبير المكيّ، في حديثه الذي رواه عن جابر
-رضى الله عنه - منه ما سمعه منه مباشرة، أي سماعاً، ومنه ما رواه عنه من الصحفة،
فيكون وجادة، وهو الأكثر والغالب كما قال أبو حاتم.
- وعليه، فالذي يبيّن فيه أبو الزبير سماعه (١) من جابر، فصحيح لا كلام فيه ولا
مغمز، وما يرويه عنه بالعنعنة - وهو كثير -، فغالبا الظن أنه مما أخذه من الصحفة،
فيأخذ حكم الرواية من الصحف كما سبق في المطلب الثاني. والله أعلم

الإمام عبد القادر للعطوم الإسلامية

(١) - إما تصريحاً أو بكونه من رواية الليث بن سعد عنه.

المطلب الرابع: ترجمة أبي الزبير المكي.

- هو: محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام القرشي. (١)
- قال ابن المديني وابن حبان:
- « مات قبل عمرو بن دينار، ومات عمرو سنة ست وعشرين ومئة » (٢)، وقيل مات سنة ثمان وعشرين ومئة (٣)، وبه جزم الذهبي. (٤)
- كان من الحفاظ الكثيرين، ومن أبرز تلاميذ جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، قال عطاء:
- « كنا نكون عند جابر بن عبد الله، فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، قال: فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث. » (٥)
- قال ابن سعد:
- « وكان ثقة كثير الحديث... وقد روى الناس عنه ». (٦)
- وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال:
- « قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إلي من أبي سفيان - يعني طلحة بن نافع -، وأبو الزبير ليس به بأس. » (٧)
- وثقه يحيى بن معين (٨)، ويعقوب بن شيبة (٩)، والنسائي (١٠)، وابن المديني (١١)،

(١) - التاريخ الكبير للبخاري ج ١ ص ٢٢١ رقم ٦٩٤.

(٢) - نفسه ص ٢٢٢ - وثقات ابن حبان ج ٥ ص ٣٥٢.

(٣) - قاله عمرو بن علي الفلاس والترمذي. / تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ٤١٠.

(٤) - مران الاعتدال ج ٤ ص ٤٠.

(٥) - رواد ابن سعد. / الطبقات الكبرى ج ٦ ص ٣٠ رقم ١٥٧٥.

(٦) - نفسه ج ٦ ص ٣٠.

(٧) - رواد ابن أبي حاتم. / الجرح والتعديل ج ٨ ص ٧٦.

(٨) - التاريخ برواية الدوري ج ٢ ص ٥٣٨ - والجرح والتعديل ج ٨ ص ٧٦.

(٩) ، (١٠) - تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ٤٠٨ ، ٤٠٩.

(١١) - السر ج ٥ ص ٣٨٢ - تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٩٢.

والعجلى (١)، وابن حبان (٢)، ... وغيرهم.

- قال ابن عدى:

«... وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقا أن حدث عنه مالك، فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء، فيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكون من قبله، وأبو الزبير يروي أحاديث سالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق ثقة لا بأس به.» (٣)

- لكن من الأئمة من ضعفه أو لين أمره:

- منهم شعبة بن الحجاج، روى ابن أبي حاتم عن:

«سويد بن عبد العزيز قال: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن أن يصلي؟!» (٤)

- وعن: «هشيم قال: سمعت من أبي الزبير، فأخذ شعبة كتابي فمزقه.» (٥)

- وروى العقيلي عن: «ورقاء قال: قلت لشعبة: مالك تركت حديث أبي الزبير؟، قال: رأبته بزن واسترجح في الميزان.» (٦)

- وليس فيما ذكره شعبة حجة واضحة في تركه لحديث أبي الزبير، ولذلك لم يوافق على هذا الترك، قال ابن حبان:

«ولم ينصف من قدح فيه، لأن من استرجح في الوزن لنفسه، لم يستحق الترك من أجله.» (٧)

- ومن لسن من أمره: ابن عيينة، وأيوب السختياني، والشافعي:

- فقد روى ابن أبي حاتم:

(١) - معرفة النقات ج ٢ ص ٢٥٣.

(٢) - النقات ج ٥ ص ٣٥١، ٣٥٢.

(٣) - الكامل ج ٦ ص ٢١٣٧.

(٤) - (٥) - المرح والتعديل ج ٨ ص ٧٥.

(٦) - الضعفاء الكبير ج ٤ ص ١٣.

(٧) - النقات ج ٥ ص ٣٥١، ٣٥٢ - وانظر أيضا الطبقات لابن سعد ج ٦ ص ٣٠.

« عن نعم بن حماد قال سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير، أي كأنه يضعفه. » (١)

- وعن « أحمد بن حنبل قال: كان أنوب السختياني يقول حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير، قال: قلت لأبي: كأنه يضعفه؟، قال: نعم. » (٢)

- وعن الشافعي قال: « أبو الزبير يحتاج إلى دعامة. » (٣)

- ولينه كذلك البخاري (٤)، وأبو حاتم وأبو زرعة (٥)، وقالوا يكتب حديثه ولا يحتج به، والبخاري لم يخرج له في صحيحه احتجاجا أي حديث، مع أنه من المكثرين عن جابر!!

- قال ابن رجب الحنبلي:

« قال شعبة: " وفي صدري لأبي الزبير عن جابر، أربعمئة حديث، والله لا حدثت عنه أبدا حدثا ". (٦) ولم يذكر عليه كذبا ولا سوء حفظ. » (٧)

- ولم يوضح هؤلاء الأئمة سبب تليينهم لحديث أبي الزبير، وإعراض البخاري عن تخريج حديثه، مع أنه من المكثرين عن جابر، دليل على توهينه لحاله، والذي يظهر سببا لتليين الأئمة له، هو ما سبق بيانه من إكثاره من الرواية عن جابر بن عبد الله وجادة دون سماع، وهذا تدليس، فبسبب إكثاره منه لتوهمه، بل واجتنبوا حديثه، كما سبق من كلام بعض الأئمة في أقران أبي الزبير الذين أخذوا معه من الصحيحة. والله أعلم

- إذن، فأبو الزبير المكي كان يدلس عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، روى العقيلي وغيره عن:

« سعد بن أبي مريم قال حدثنا الليث بن سعد قال: قدمت مكة فجننت أبا الزبير، فرفع إلي كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي، لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من

(١). (٢). (٣) - الجرح والتعديل ج ٨ ص ٧٥.

(٤) - السراج ٥ ص ٣٨١.

(٥) - الجرح والتعديل ج ٨ ص ٧٦.

(٦) - وهذا يدل على أن شعبة لم يرو عن أبي الزبير شيئا، وهو خلاف ما ادعاه صاحب كتاب: " تنبيه المسلم... " من أن شعبة روى عنه نحو أربعمئة حديثا، وشعبة لا يروي عن المدلسين مطلقا أو لا يروي عنهم إلا ما سمعوه، فتكون رواية شعبة عنه دللا على عدم اتصافه بالتدليس. وهذا كله من التدليس والتليس على القراء، فإن كلام شعبة صريح في أنه لم يحدث عنه.

(٧) - شرح العلل ص ٢٠٠.

جابر؟، فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه عنه، فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي.» (١)

- ففي هذه القصة والواقعة، دليل وتصريح من أبي الزبير نفسه، أنه لم يسمع من جابر كل ما كان يحدث به عنه، وهذا اعتراف منه بأنه كان يدلس عنه، وقد سبق أيضا في كلام القاضي عياض والمافظ ابن الصلاح، أن من كان يروي من الصحف وجادة غير سماع بالصيغ الموهمة للسمع كالنعنة، فهو مدلس.

ولهذا وصف بعض الأئمة أبا الزبير بالتدليس، منهم:
** - النسائي (٢)،

** - «قال ابن القطان: وقد نص يحيى القطان وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه: "حدثنا جابر" لكن: "عن جابر"، بينهما فاف، فأعلم ذلك. / بيان الوهم والإبهام
- ج ٢/ق ٥٥/ب -» (٣)

** - وقال أبو محمد بن حزم الأندلسي:
«فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه "سمعت جابرا"، وأما رواية الليث عنه فأحتج بها مطلقا، لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر.» (٤)
- ومن وصفه أيضا بالتدليس:

** - المحافظ ابن عبد الهادي: قال في "طبقات علماء الحديث" ٢٠٤/١: "وقد كان أبو الزبير حافظا، كثير الحديث، مدلسا".

** - الإمام عبد الحق الإشبيلي: ... وتراه يُعلِّب به في مواضع من الأحكام...

** - الإمام البوسري: في مصباح الزجاجة ٦/٢ يُعلِّب به.

** - الإمام ابن القيم: يقول في "زاد المعاد" ٢٧٦/٢: "وأبو الزبير مدلس لم يذكرها هنا سماعا من عائشة..."

** - الإمام الزيلعي في "نصب الراية" ١٧٥/٢، ٢٢١، ٢٧٧، يُعلِّب بعننته.» (٥)

(١) - الغنعماء الكبير ١٣٣/٤ - ورواه أيضا: ابن عدي في الكامل ٢١٣٦/٦ - وابن حزم في المحلى ٢٦٣/٩ - والخطب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٣٠٨/٢.

(٢) - انظر: ميزان الاعتدال ١/٤٦٠ - تعريف أهل التقديس ص ٧٠.

(٣) - دراسات علمية في صحيح مسلم لعلي حسن عبد الحميد ص ٦٦ (الحاشية).

(٤) - ذكره الذهبي في السير ج ٥ ص ٣٨٣.

(٥) - المرجع السابق ص ٦٩، ٧٠.

- وقال علي حسن علي عبد الحميد:

** - « قال الإمام ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام ج ١/ق ٥٢/أ: "... ونبغي أن نذكر مذهبه في أبي الزبير عن جابر أ أي مذهب عبد الحق الأشبيلي أ، ثم نذكر عمله فيه، فيقول لما ذكر حديث جابر في المريض الذي رفع إلى وجهه وسادةً، يصلي إليها، فرمى بها النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ... الحديث. قال بعده: رواه أبو بكر الحنفي - وكان ثقة - عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وقد تقدم الكلام في حديث أبي الزبير عن جابر، وأنه لا يصح من حديثه إلا ما ذكر فيه السماع، أو كان من رواية الليث عنه...»

ثم ذكر سبعة أمثلة من كلام عبد الحق يكرّر فيها الكلام نفسه، ثم قال:

"... فهذا مذهبه، فلنبتن عمله، وذلك أنه كان يجب أن يُطرَد هذا المذهب في أحاديثه، فيبين ما كان منها غير مذكور فيها سماعه مما لم يروه الليث عنه، فيكون ذلك منه تعليلاً لها محالاً على هذه المواضع التي قد فسّر فيها أمره...". ثم قال: "وأكثر ما يقع له هذا العمل فما كان من الأحاديث مما أخرجه مسلم، كأنها بإدخال مسلم لها حصلت في حمى من النقد، هذا خطأ لا شك فيه...". ثم قال ختام بحثه: "والرجل صدوق إلا أنه بدلس، ولا ينبغي أن يتوقف من حديثه في شيء، ذكر فيه سماعه أو كان من رواية الليث عنه وإن كان معنعنا." (١)

** - وقال الحافظ الذهبي:

«وكان مدلساً واسع العلم...» (٢)

** - وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس، وقال:

«صدوق إلا أنه يدلس...» (٣)

- لكن الحاكم النيسابوري خالف هذا، حيث ذكر حديثاً إسناده:

«... ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري عن

أبي الزبير عن جابر...» (٤)، وقال:

(١) - دراسات علمية في صحيح مسلم من ٧١، ٧٢.

(٢) - الكاشف ج ٣ ص ٩٦.

(٣) - تقريب التهذيب ج ٢ ص ١٣٢.

(٤) - معرفة علو الحديث ص ٣٤.

« هذا حدث رواه بصريون (١) ثم مدنون ومكثون، وليس من مذاهبيهم التدليس، فسواء عندنا، ذكروا سماعهم أو لم يذكره... » (٢)

- وهذا وهم (٣) منه - رحمه الله -، فإن أبا الزبير مشهور بالتدليس، والأدلة التي سقتها كافية في الحكم عليه بأنه كان يدلّس كثيرا مما يرويه عن جابر.

- فالذي سبق كله، يدلّ دلالة واضحة وبينة أن أبا الزبير المكّي كان حقيقة يدلّس ما رواه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - من صحيفة سليمان اليشكري، أما عن غير جابر، فلم أجد دليلا على تهمته بالتدليس.

وعليه فما صرح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر فهو حجة لا كلام فيه، وما لم يصرح فيه بالتحديث، ورواه بالصيغة الموهمة - كالعنعنة -، فما كان منه من رواية الليث بن سعد عنه، فهو أيضا حجة صحيح (٤)، وما كان من رواية غيره، فهذا كما قال الإمام الشافعي، يحتاج إلى دعامة، وعليه يحمل تليين أمثال البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة له، لعله الرواية من الصحيفة وجادة، مع إكثاره من ذلك، والتي يخشى فيها من التصحيف كما قال الحافظ الذهبي.

فإذا وجدنا ما يشهد لروايته هذه عن جابر من المتابعات والشواهد، غلب الظن على صحة روايته واستقامتها، فتقبل وبحثج بها (٥)، كما قال الخطيب البغدادي في حكم رواية المدلس:

« فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره. » (٦)

(١) هكذا. فإن لم يكن خطأ مطبعيا، فهو وهم من الحاكم لأن ابن وهب وابن الحارث مصريان وليسا بصريين.

(٢) - معرفه علوه الحديث ص ٣٤.

(٣) - وانظر أيضا طبقات المدلسين ص ٧٠.

(٤) - انظر: النكت لابن حجر ص ٢٥٢ - الميزان للذهبي ج ٤ ص ٣٩ - جامع التحصيل للغلاتي ص ١١٠ - غوث المكدود لأبي إسحاق الحويني ج ١ ص ١٩٧ - السلسلة الضعيفة للألباني ج ١ ص ١٦١، ١٦٢ رقم ٦٥.

(٥) انظر: السلسلة الضعيفة ج ١ ص ١٦٢ - وقد صحح العلامة الألباني مجموعة من الأحاديث من هذا القسم لما وجد لها من متابعات وشواهد، انظر السلسلة الصحيحة: ج ١ ص ١٣٥ رقم ٦٤ - ج ١ ص ٤٧٢ رقم ٢٣٥ - ج ١ ص ٦٤٢ رقم ٣٢٣ - ج ٢ ص ١١٢ رقم ٥٦٨ - ج ٢ ص ٣٤١ رقم ٧١٩ - ... وغيرها.

(٦) - الكفاية ص ٣٦٤.

المطلب الخامس:

كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟.

- بعد ما تبين لنا أن محمد بن مسلم أبا الزبير المكي، كان يدلس كثيرا مما رواه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، ونعرف أيضا أن الإمام مسلما - رحمه الله - قد أخرج من هذه النسخة - أبي الزبير عن جابر - أحاديث كثيرة، إذن كيف أخرجها في صحيحه، وكيف ميز ما سمعه أبو الزبير من جابر مما لم يسمعه؟

- الجواب عن هذا، لا يمكن معرفته إلا باستقراء صحيح مسلم كله، مع ملاحظة المواضع التي أخرج فيها مسلم حديث أبي الزبير، وكيف أخرج.

- وهذا ما قمت به في هذا البحث، فقد تتبعت أحاديث نسخة أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم كلها، من أول الصحيح إلى آخره، مع ملاحظة كيف أخرجها، فكانت النتيجة التالية:

- * - عدد الأحاديث التي أخرجها مسلم من هذه النسخة بلغت مئة وتسعة وأربعين (١٤٩) حديثا - بدون الأسانيد المكررة -.
- وقد وجدتها على ثلاثة أقسام:
- * - الأول: التي فيها تصريح أبي الزبير بالسماع والتحديث عن جابر، أو من رواية الليث ابن سعد عنه، وعددها اثنان وتسعون (٩٢) حديثا.
- * - الثاني: التي رواها أبو الزبير بالعنعنة ولم يبين فيها السماع، وليست من رواية الليث، لكن مسلما ذكر لأبي الزبير متابعات عن جابر، أو لجابر شواهد من أحاديث صحابة آخرين، وعددها (٣٠) حديثا.
- * - الثالث: رواها أبو الزبير أيضا بالعنعنة، وليس لأبي الزبير متابع عن جابر، ولا شواهد عن صحابة آخرين، وعددها سبع وعشرون (٢٧) حديثا.
- فأما القسم الأول، فصحيح محتج به بدون خلاف، ويلتحق به القسم الثاني في كونه قويا صالحا للعمل به لتقويته بالمتابعات والشواهد.
- يبقى القسم الثالث، وهو يحتاج إلى تتبع خارج صحيح مسلم، أي في كتب السنة

الأخرى، كالسنن والمسائيد والمعاجم والمصنفات...

ولا شك أننا سوف نجد قسما منه، فيه تصريح أبي الزبير بالسماع، أو من رواية الليث بن سعد عنه، أو نجد لأبي الزبير متابعات وشواهد تقوي روايته.

- ويبقى القسم الآخر لا يروى إلا بالعنعنة ولا معضد له، وهو قليل جدا بالنظر إلى ما في صحيح مسلم من الأحاديث التي تقارب الثلاثة آلاف بدون المكرر، فبحرُ هذا عدده لا يعكسه مجموعة قليلة من الأحاديث.

- إذن فهذا القسم هو محل نظر وبتوقف في صحته، وهو الذي قال فيه الحافظ العلاتي: «ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر، وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير: عن جابر، وليست من طريق الليث، وكان مسلما - رحمه الله - اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه والله أعلم.» (١)

- ونقول الحافظ الذهبي:

«وفي صحيح مسلم عدة أحاديث، مما لم يوضع فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء، من ذلك حديث: ...» (٢)، وذكر أمثلة منها، مما استنكره الأئمة النقاد.

- نعم، فبعض الأحاديث من هذا القسم، قد ثبت استنكار الأئمة لها، لكن يبقى المقصد من هذا البحث، بيان كيف استطاع الإمام مسلم - رحمه الله - أن يخرج كثيرا من حديث أبي الزبير عن جابر، وهو المشهور بالتدليس، لكن باتباعه لهذا المنهج العلمي الذي سبق بيانه، استطاع أن يميز بين ما سمعه أبو الزبير عن جابر مما لم يسمعه، وحتى الذي يحتمل أن أبا الزبير لم يسمعه من جابر وإنما أخذه من الصحيفة، تمكن مسلم من تمييز صحيحه فأخرجه أو أخرجه بعضه في الصحيح (٣)، وترك الآخر.

(١) - جامع التحصيل ص ١١٠.

(٢) - ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٣٩.

(٣) والملاحظ عموما، أن الإمام مسلما لا يصدر الباب بأحاديث أبي الزبير عن جابر بل يؤخرها، على عادته ومنهجه في افتتاح الباب بأصح ما عنده ثم يعقبه بما هو دونه في الصحة والقوة، وهو باب المتابعات والشواهد، وهذا من دقته - رحمه الله - في تخرج وترتيب ما يرويه في الصحيح، والله أعلم.

لكن، لكل جواد كبوة ولكل عالم عشرة، فإكثار مسلم من هذه النسخة جعله يخرج بعض
مناكيرها، وذلك مما عيب عليه، وفضل به صحيح البخاري على صحيحه. والله أعلم

* * * * *

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث:

من منهج البخاري في تخريج أحاديث المدلسين.

- ذكرت فيما سبق في المبحث الأول، أن من معالم منهج المحدثين - وبخاصة الشيخين - في تخريج حديث المدلسين، الإتيان بالطرق التي فيها تصریح المدلس بالسماع والتحديث، ولو كانت نازلة، أو معلقة، أو في المتابعات... غايته في ذلك، هو بيان أن هذا الراوي المدلس، قد ثبت سماعه لهذا الحديث من طريق ثابت.

- ويتجلى هذا المعلم جيدا، في عمل الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه، فقد أوضحه أحسن توضيح وبيّنه أحسن بيان، بحيث أنه يخرج الحديث مثلا من الطريق العالية المحتج برجالها عنده ولو بالنعنة، ثم يثني بالطريق النازلة أو المعلقة التي فيها التصريح بالسماع، أو يثني بطريق ولو في روايتها كلام لا يضر لكن فيها التصريح بالسماع... كل هذا من أجل بيان صحة سماع ذلك الراوي في موضع النعنة.

- وهذه بعض الأمثلة، توضح وتؤكد هذا، من الجامع المسند الصحيح:

١١١ - قال البخاري:

«حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس... الحديث.

حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن شعبة عن قتادة سمعت أبا العالية عن ابن عباس... بهذا.» (١)

١٢١ - وقال:

«حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس... الحديث. زاد الحميدي: حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت عطاء عن ابن عباس... مثله.» (٢)

(١) - صحيح البخاري ج ٢ ص ٥٨ رقم ٥٨١ فتح.

(٢) - نفسه ج ٣ ص ٥٠٢ رقم ١٦٤٩.

١٣١ - وقال:

«حدثنا محمد بن المثني قال حدثني خالد هو ابن الحارث حدثنا حميد عن أنس...
قال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثني حميد سمع أنسا - رضي الله عنه
...» (١).

١٤١ - وقال:

«حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان - هو الثوري - عن عبد الرحمان بن عابس عن أبيه
قال قلت لعائشة...
وقال ابن كثير أخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمان بن عابس بهذا.» (٢)

[٥] - وقال أيضا:

«حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي - سليمان - عن أنس بن مالك عن أبي هريرة...
وقال معتمر سمعت أبي سمعت أنسا عن أبي هريرة...» (٣)
- وغير هذا كثير في الجامع الصحيح.
- والآن أذكر بعض الأمثلة الواقعية لرواة اشتهروا بالتدليس، وأخرج حديثهم الإمام
البخاري في صحيحه، محاولا أن أبين كيف عمل البخاري حتى يميز صحيح حديثهم من
غيره، وهم:
- حمد الطويل.
- قتادة بن دعامة.
- سليمان الأعمش.

(١) - المصدر السابق ج ٤ ص ٢٢٨ رقم ١٩٨٢.

(٢) - نفسه ج ٩ ص ٥٥٢ رقم ٥٤٢٣.

(٣) - نفسه ج ١٣ ص ٥١٢ رقم ٧٥٣٧.

أولاً: حميد عن أنس.

- هو: «حميد بن أبي حميد الطويل البصري، كنيته: أبو عبيدة، اسم أبيه: طرخان» (١)، «وقيل: عبد الرحمان، وقيل: داود، وقيل: تيرويه...» (٢).
- قال الأصمعي:
«رأيت حميدا، ولم يكن بطويل، ولكن كان طويل اليدين. قال: ولكن كان في جيرانه رحل يقال له: حمد القصير، فقيل حميد الطويل، يعرف من الآخر.» (٣)
- مات سنة اثنتين وأربعين ومئة، كما قال ابن سعد (٤)، والذهبي (٥)، وقال البخاري (٦)، وابن حبان (٧): سنة ثلاث وأربعين ومئة.
- وحميد من ثقات التابعين الأجلاء المشهورين، والمجمع على توثيقهم وتخريج حديثهم.
- إلا أنه كان يدلس حديث أنس، وكان سمع أكثر حديثه من ثابت وقتادة عنه، قال يحيى ابن معين:
«حدثنا أبو عبيدة الحداد عن شعبة قال: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثا، والباقي سمعها أو أثبتته فيها ثابت.» (٨)
- وقال حماد بن سلمة:
«عامّة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت.» (٩)
- وقال ابن سعد:

(١) - طقات ابن سعد ج ٧ ص ١٨٧.

(٢) - التاريخ الكبير ج ٢ ص ٨٧ - الثقات لابن حبان ج ٤ ص ١٤٨.

(٣) - انظر: مختصر تاريخ دمشق ج ٧ ص ٢٧٢ - التاريخ الكبير ٨٧/٢ - ثقات ابن حبان ١٤٨/٤.

(٤) - الطقات الكبرى ١٨٧/٧.

(٥) - مران الاعتدال ١/٦١.

(٦) - التاريخ الكبير ٨٧/٢.

(٧) - الثقات ١٤٨/٤.

(٨) التاريخ ١٣٦/٢ - قال المحافظ ابن حجر: " فهذا قول صحيح، وأما ما روي عن أبي داود الطيالسي عن شعبة قال: كل سى. سمع حمد من أنس خمسة أحاديث. فالراوي لذلك عن أبي داود غير معتمد. / هدي الساري ص ٣٩٩، وقول شعبة الذي ضعفه ابن حجر، رواد العقلي في الضعفاء، ج ١ ص ٢٦٦.
(٩) - رواد العقلي في الضعفاء، الكبير ج ١ ص ٢٦٦.

«وكان حميد ثقة كثير الحديث، إلا أنه ربما دلس عن أنس بن مالك...» (١)

- وعن نص على تدليسه أيضا: العقيلي (٢)، وابن حبان (٣)، وابن عبد البر (٤)، وابن عدي (٥)، وغيرهم...

- لكن تدليسهم كان عن ثقة، وهو ثابت البناني أو قتادة بن دعامة، وقد سبق في حكم التدليس من الفصل الثاني، أن من يدلس هذا النوع، يكون تدليسهم مقبولا كابن عيينة، بقول الحافظ العلاني:

«فعلى تقدير أن يكون مراسيل، قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتج به.» (٦)

- قال الحافظ الذهبي:

«لحميد عن أنس في كتب الإسلام شيء كثير، وأظن أن له في الكتب الستة عنه منه حديث.» (٧)

- وعدد ما رواه البخاري من هذه النسخة موصولا، ستة وثمانون حديثا كما في تحفة الأشراف (٨)، أما مسلم فأخرج له سبعة عشر حديثا فقط.

- وبما أن الإمام البخاري قد أكثر من تخريج نسخة حميد عن أنس، فالسؤال: كيف أخرجها؟ وكيف استطاع أن يميز ما سمعه حميد من أنس، مما لم يسمعه منه؟

- لقد تتبعنا الأحاديث التي أخرجها البخاري من نسخة حميد عن أنس - رضي الله عنه - كلها في الجامع الصحيح، فوجدته لم يخرج له إلا ما ثبت فيه تصريحه بالسماع والتحديث، أو ما كان من رواية شعبة عنه، أو ما تابعه أشهر تلاميذ أنس عنه كقتادة وثابت والحسن...

هذا، مع ملاحظة أن تدليس حميد هو من النوع الذي يقبله أئمة الحديث - حتى ولو لم

(١) - الطلقات الكبرى ج ٧ ص ١٨٧.

(٢) - الضعفاء الكبير ج ١ ص ٢٦٦، ٢٦٧.

(٣) - الثقات ج ٤ ص ١٤٨.

(٤) - التمهيد ج ٢ ص ١٦٨.

(٥) - الكامل ج ٢ ص ٦٨٤.

(٦) - جامع التحصيل ص ١٦٨.

(٧) - سير أعلام النبلاء ج ٦ ص ١٦٦.

(٨) - تحفة الأشراف ج ١ ص ١٧١... ٢١٥.

يصرح بالسماع -، كما سبق، وهو التدليس عن الثقات.

- ومما يدل على دقة الإمام البخاري في تخريج حديث حميد، أنه روى له حديثين بواسطة ثابت عن أنس، وهذا يدل على أنه استطاع أن يميز ما أخرجه من هذه النسخة.

- يقول الحافظ ابن حجر:

«وقد اعتنى البخاري في تخريجه لأحاديث حميد، بالطرق التي فيها تصرّحه بالسماع، فذكرها متابعة وتعليقا...» (١).

- ويقول أيضا:

«وقد أكثر البخاري من تخريج حديث حميد عن أنس، بخلاف مسلم، فلم يخرج منها إلا القليل لهذه العلة - أي التدليس -، لكن البخاري لا يخرج من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث، أو ما قام مقام التصريح ولو بالزوم، كما لو كان من رواية شعبة عنه، فإن شعبة لا يحمل عن شيوخه، إلا ما عرف أنهم سمعوه من شيوخهم...» (٢).

- إذن، فبمتتبع أحاديث حميد عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في صحيح البخاري، تبين أنها على قسمين:

- الأول:

- وهو الأكثر والغالب، فيها تصرّح حميد بالسماع والتحديث من أنس، ونجد البخاري، إما أنه لم يخرج الحديث إلا من طريق فيه التصريح بالسماع، أو أخرجه من طريق بالعنعنة في موضع وفي آخر بالتصريح، أو يسوق الحديث بالعنعنة ثم يعقبه بطريق معلقة، فيها بيان تصرّحه بالتحديث - وهنا يعتمد كثيرا طريق: ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عن حميد...

- وهكذا استطاع الإمام البخاري بعبقريته في فنون الرواية، أن يميز صحيح حديث حميد عن أنس من غيره، ومسموعاته من غيرها.

- ومن أمثلة هذا القسم في الجامع الصحيح:

(١) - هدى الساري ص ٣٩٩.

(٢) - فتح الباري ج ١٢ ص ٢١٧ رقم ٦٨٨٩.

١١١ - قال البخاري:

«حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني حميدُ أنه سمع أنسا يقول ... الحديث.» (١)

١٢١ - وقال أيضا:

«حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - نهى عن بيع الثمار حتى تُزهى ...» (٢)

وقال في موضع آخر:

«حدثنا علي بن الهيثم حدثنا مُعلَى حدثنا هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه نهى عن بيع الثمرة ...» (٣)

١٣١ - وقال أيضا:

«حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حميد عن أنس - رضي الله عنه - ... الحديث.»

وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى حدثني حميد سمع أنسا عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ..» (٤)

- والأمثلة كثيرة جدا، يجدها من قرأ في صحيح الإمام البخاري. (٥)

- القسم الثاني:

- ما لم يخرج البخاري من حديث حميد عن أنس إلا بالعنعنة، وهي بضعة أحاديث فقط، منها ما هو من رواية شعبة عن حميد، ومنها ما وقع التصريح بالسماع من حميد

(١) - صحيح البخاري ج ٢ ص ٥٢٠ رقم ١٠٣٤ (فتح).

(٢) - نفسه ج ٣ ص ٣٥٢ رقم ١٤٨٨ (فتح).

(٣) - نفسه ج ٤ ص ٣٩٧ رقم ٢١٦٧.

(٤) - نفسه ج ٨ ص ٥٢٨ رقم ٤٧٩٤.

(٥) - انظر رقم: ٤٠٢، ٦١٠، ٩٠٥، ١٨٠٢، ٢٤٤٣، ٢٤٨١، ٢٨٣٨، ٢٧٩٥، ٦٠٧٢، ...

خارج صحيح البخاري، كصحيح مسلم ومستخرج الإسماعيلي و... ومنها ما حميد فيها متابع عن أنس...

فهذه كلها ملحقه في حكمها بالقسم الأول من حيث الصحة والاحتجاج. ولم يبق من هذا القسم إلا حديث واحد (١)، لم يبيّن فيه البخاري سماع حميد من أنس، ولم يذكر لحميد متابعا عن أنس، وهو يحتاج إلى تتبع مع ملاحظة أنه أورده في المتابعات.
- ومن أمثلة هذا القسم:

[١] - قال البخاري:

«حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد عن أنس...» (٢)

وقال في موضع آخر:

«حدثنا آدم حدثنا شعبه عن حميد الطويل عن أنس بن مالك... الحديث نفسه.» (٣)

- وقال ابن حجر:

«... في رواية الإسماعيلي من هذا الوجه: عن حميد سمعت أنسا.» (٣)، مع أنه أيضا من رواية شعبه عنه.

[٢] - وقال أيضا:

«حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك...» (٤)

- قال الحافظ ابن حجر:

«في رواية أبي خالد عند مسلم (٥) عن حميد، التصريح بالإخبار بين حميد وأنس...» (٤)

[٣] - وقال أيضا:

«حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير عن حميد عن أنس...» (٦)

(١) - هو برقم: ٣٢١٤، ٤١١٨.

(٢) - المصدر السابق ج ٤ ص ٣٢٤ رقم ٢١٠٢.

(٣) - نفسه ج ٤ ص ٤٥٩ رقم ٢٢٨١.

(٤) - نفسه ج ٤ ص ١٨٦ رقم ١٩٤٧.

(٥) - صحيح مسلم بشرح النووي ج ٧ ص ٢٣٥.

(٦) - المصدر السابق ج ٢ ص ٢١١ رقم ٧٢٥.

- قال الحافظ ابن حجر:

«رواه سعيد بن منصور عن هشيم فصرح فيه بتحديث أنس لحميد...» (١).

- كما أن الإمام البخاري قد أخرج حديثين لحميد عن ثابت عن أنس، أي بالواسطة. (٢)

- وهذا كله إنما يدل على دقته - رحمه الله - في تخريج أحاديث هذه النسخة، رغم أن ما

فيها من كلام لا يضرها لأنه تدليس عن ثقة، إلا أنه استطاع أن يزيل عما أخرجه في

صحيحه كل شبهة وكل منقصة... والله أعلم

ثانياً: قتادة بن دعامة.

- هو قتادة بن دعامة السُدوسي أبو الخطاب البصري الأعمى الحافظ، أحد الأئمة

الأعلام، والحفاظ الكثيرين الثقات. (٣)

- مات سنة سبع عشرة ومئة، وقيل سنة ثمانى عشرة ومئة بواسط، وبالأول جزم

البخاري (٤)، وابن حبان. (٥)

- قال ابن حبان: «كان مدلساً»،

لأنه كان يروي عن شيوخ له ما لم يسمعه منهم، وقصة شعبة بن الحجاج معه مشهورة، قال شعبة:

«كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس

ابن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف. وإذا جاء ما لم

(١) - المصدر السابق ج ٢ ص ٢١١.

(٢) - انظرها: ج ٤ رقم ١٨٦٥ و ج ١١ رقم ٦٧٠١ - ج ١٣ رقم ٧٢٤١.

(٣) - انظر: التاريخ الكبير ج ٧ ص ١٨٥، ١٨٦ - تهذيب الكمال ٤٩٨/٢٣، ٥١٦، ٥١٧ - تاريخ الإسلام ٤٥٣/٧،

٤٥٥....

(٤) - التاريخ الكبير ١٨٦/٧.

(٥) - الثقات ٣٢٢/٥.

يسمع نقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة. « (١) »

- قال الحافظ الذهبي: «وقد دلس عن جماعة». (٢)

- إذن، فقتادة بن دعامة من الرواة البصريين المعروفين بالتدليس، لكن الأئمة أكثرها من تخريج حديثه، ومنهم الإمام البخاري - رحمه الله - في جامعه المسند الصحيح، فكيف ميّز بين ما سمعه مما لم يسمعه؟.

- إن المتتبع للجامع الصحيح، والملاحظ للأحاديث التي أخرجها البخاري لقتادة عن شيوخه، يتبين له بوضوح، أنه سلك المنهج العلمي الذي سبق بيانه في تخريج حديث المدلسين، ويتمثل هنا في:

- أولاً:

- قسم أخرج فيه أحاديث قتادة غالباً بالعنعنة، لكنه يتبعها بالطرق التي فيها التصريح بالسماع والتحديث، إما مسندة أو معلقة، ومن الأمثلة على هذا:

[١] - قال البخاري:

«حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ...»

قال أبو عبد الله: قال أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ...» (٣)

[٢] - وقال أيضاً:

«حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد وهشام قالا حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز قال: بنما عمر يطوف... الحديث.

وقال شيبان عن قتادة: حدثنا صفوان.» (٤)

(١) - رواه ابن عبد البر / التمهيد ج ١ ص ٣٥.

(٢) - تاريخ الإسلام ج ٧ ص ٤٥٥.

(٣) - صحيح البخاري ج ١ ص ١٠٣ رقم ٤٤ (فتح).

(٤) - نفسه ج ٨ ص ٣٥٣ رقم ٤٦٨٥.

[٣] - وقال أيضا:

«حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس...»

وقال بشر بن عمر حدثنا شعبة سمعت قتادة سمعت جابر بن زيد... مثله. « (١)

[٤] - وقال:

«حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز أن رجلا سأل ابن عمر...»

وقال آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر...» (٢)

- ثانيا:

- قسم أخرجه لقتادة عن شيوخه بالعنعنة، لكنه رواه من طريق شعبة عنه، ومعلوم أن

شعبة لا يحمل عن شيوخه إلا ما سمعوه، وبخاصة قتادة، فهو أعلم الرواة عنه بما سمعه

مما لم يسمعه، والإمام البخاري إما أن يروي الحديث مباشرة من طريق شعبة، أو من طريق

غيره ويعلق طريق شعبة، ليبين أن هذا الحديث مما سمعه قتادة من شيخه...

- ومن الأمثلة على هذا:

[١] - قال البخاري:

«حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن عليّ عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن

النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - . ح وحدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن قتادة عن

أنس...» (٣)

[٢] - وقال:

«حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة عن أنس...»

وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس...» (٤)

(١) - المصدر السابق ج ٩ ص ١٤٠ رقم ٥١٠٠.

(٢) - نفسه ج ١٣ ص ٤٧٥ رقم ٧٥١٤.

(٣) - نفسه ج ١ ص ٥٨ رقم ١٥.

(٤) - نفسه ج ٨ ص ٦١٧ رقم ٤٨٦٧، ٤٨٦٨ - وانظر: ج ٦ ص ٦٣١ رقم ٣٦٣٧.

[٣] - وقال أيضا:

« حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس ... الحديث.
رواه شعبة عن قتادة. » (١)

[٤] - وقال:

« حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ... الحديث.
رواه شعبة عن قتادة. » (٢)

- وهكذا استطاع الإمام البخاري، باتباعه لهذا المهج العلمي الدقيق، أن يخرج لقتادة كثيرا من حديثه عن شيوخه، مع تمييز ما سمعه منهم مما لم يسمعه. والله أعلم

* * *

ثالثا: سليمان بن مهران الأعمش.

- هو سليمان بن مهران أبو محمد الكوفي الأعمش الأسدي مولى بني كاهل. (٣)

مات سنة ثمان وأربعين ومئة. (٤)

- قال ابن حبان: « وكان مدلسا ». (٥)

- وقال الحافظ الذهبي:

« أحد الأئمة الثقات ما نقموا عليه إلا التديس، ... وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف،

ولا بدري به، فمتى قال: حدثنا، فلا كلام، ومتى قال: عن، تطرق إليه احتمال

التديس، ... ». (٦)

(١) - المصدر السابق ج ١١ ص ٢٣٩ رقم ٦٤٢١.

(٢) - نفسه ج ١١ ص ٥٤٥ رقم ٦٦٦١.

(٣) - انظر: التاريخ الكبير ٣٧/٤ - ثقات ابن حبان ٣٠٢/٤ - تهذيب الكمال ٧٦/١٢ ...

(٤) - التاريخ الكبير ٣٨/٤ - ثقات ابن حبان ٣٠٢/٤.

(٥) - الثقات ج ٤ ص ٣٠٢.

(٦) - الميزان ج ٢ ص ٢٢٤.

- وقال الحافظ ابن حجر:

« ثقة حافظ... لكنه ندلس. » (١)

- وقد أكثر الأئمة من تخريج حديثه واحتجوا به، أما البخاري فلم يكتر عنه، والبعض الذي أخرجه له، بين صحة سماعه له، إما بالتصريح أو بروايته من طريق شعبة عنه، ومن أمثلة ذلك:

[١] - قال البخاري:

« حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال سمعت خبابا... الحديث.

رواه الثوري و شعبة وحفص وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش. » (٢)

وقال في موضع آخر: « حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا الضحى يحدث عن مسروق عن خباب... » (٣)

[٢] - وقال أيضا:

« حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني أبي قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال الأسود قال كنا عند عائشة - رضي الله عنها - ... الحديث.
رواه أبو داود عن شعبة عن الأعمش بعضه... » (٤)

[٣] - وقال أيضا:

« حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة ...

تابعه شعبة عن الأعمش. » (٥)

(١) - تقريب التهذيب ج ١ ص ٣٩٢.

(٢) - صحيح البخاري ج ٨ ص ٤٢٩ رقم ٤٧٣٢ (فتح).

(٣) - نفسه ج ٨ ص ٤٣٠ رقم ٤٧٣٤.

(٤) - نفسه ج ٢ ص ١٥١، ١٥٢ رقم ٦٦٤.

(٥) - نفسه ج ٦ ص ٤٩٥ رقم ٣٤٥٨.

١٤١ - وقال:

« حدثنا قبصة حدثنا سفيان عن الأعمش.

ح وحدثني بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة...» (١).

والله أعلم.

(١) - المصدر السابق ج ١ ص ١١ رقم ٥٦٦.

المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلّة التدليس، والجواب عنها.

- لقد بينت فيما مضى أن الإمامين البخاري ومسلم، قد سلكا منهجا علميا دقيقا في تخريج أحاديث المدلسين، مكنهما من تمييز صحيح حديثهم، فأخرجاه، من سقيمه فتركاه. وبالرغم من كل هذا، فقد انتقدت عليهما بعض الأحاديث بعلّة وقوع التدليس فيها. وسأسوقها حديثا حديثا، محاولا أن أبين الجواب عنها قدر الإمكان.

- وقبل ذلك، أنبه إلى أنه كان من منهج الشيخين في تخريج الأحاديث عموما، أن يسوقا الحديث من عدة طرق، قد يكون في بعضها كلام أو ضعف يسير، والمصنّف لم يسقها محتجا بها، ولكنه ساقها في معرض المتابعة والاستشهاد، فيكون الحديث صحيحا محتجا به بالمجموع. فانتقاد المصنّف على طريق من تلك الطرق، لا يضر ذلك الحديث الصحيح، ولا يقدر في عمل المصنّف وكتابه.

- يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

«اعلم أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من تكلم فيه متابعة واستشهادا، وذلك معلوم. وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث، إلا من طريقه إما مطلقا أو بعلو، فإذا كان الحديث معروفا عن الأعمش صحيحا عنه، ولم يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو إلا من طريق بعض من تكلم فيه من أصحابه، خرجه عنه.

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البردعي: شهدت أبا زرعة وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر (١)، وقطن بن نسير (٢)، وروايته عن أحمد بن عيسى

(١) هو: أسباط بن نصر الهمداني أبو نصر الكوفي، وثقه ابن معين وابن شاهين وذكره ابن حبان في الثقات، لكن ضعفه أبو نعيم الفضل بن دكين وأحمد وليثه النسائي، قال ابن حجر: "صدوق كثير الخطأ يُقرب" - انظر: تاريخ الدوري ٢٣/٢ - المرح والتعديل ٣٣٢/٢ - ثقات ابن شاهين ص ٧٢ رقم ٩٥ - ثقات ابن حبان ٨٥/٦ - تهذيب الكمال ٣٥٧/٢ رقم ٣٢١ - الميزان ١٧٥/١ - التقريب رقم ٣٢٣.

(٢) هو: قطن بن نُسْر البصري أبو عبّاد الغُبَرِيّ، كان أبو زرعة يحمل عليه، وقال ابن عدي: "كان يسرق الحديث =

المصري (١) في كتابه الصحيح في حكاية طويلة ذكرها. قال: فلما رجعت إلى نسابور، ذكرت لمسلم، فقال: إنما أدخلت من حديث أسباط وقطن بن نسير وأحمد، ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إلى عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منه بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات. اهـ» (٢)

- ويقول الحافظ ابن حجر في سياق جوابه عن الأحاديث المنتقدة على البخاري:

«ينبغي لكل منصف، أن يعلم أن هذه الأحاديث، وإن كان أكثرها لا يقدر في أصل موضوع الكتاب، فإن جميعها وارد من جهة أخرى، وهي ما ادعاه أبو عمرو بن الصلاح وغيره، من الإجماع على تلقي هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه...» (٣)

- ثم قال:

«القسم الأول منها: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد... وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة، وعلله الناقد بالطريق المزیدة، تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابيا أو ثقة غير مدلس، قد أدرك من روى عنه إدراكا بينا، أو صرح بالسماع إن كان مدلسا من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهرا، فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح، أنه إنما أخرج مثل ذلك، في باب ما له متابع وعاضد أو ما حفته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع...» (٤)

= وبوصله، وقال ابن حجر: صدوق بخطي - انظر: المرح والتعديل ١٣٨/٧ - ثقات ابن حبان ٢٢/٩ - الكامل ٢٠٧٥/٦ - تهذيب الكمال ٢٣/ رقم ٤٨٨٦ - الميزان ٣٩١/٣ - التقريب رقم ٥٥٩١.

(١) - هو: أحمد بن عيسى بن حسان المصري أبو عبد الله، (ت ٢٤٣ هـ) - قال أبو حاتم: "تكلم الناس فيه"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب: "ما رأيت لمن تكلم في أحمد بن عيسى حجة توجب ترك الاحتجاج بحديثه"، وقال ابن حجر: "صدوق، تكلم في بعض سماعاته" - انظر: المرح والتعديل ٦٤/٢ - ثقات ابن حبان ١٥/٨ - تاريخ بغداد ٢٧٢/٤ - تهذيب الكمال ١/ رقم ٨٧ - الميزان ١٢٥/١ رقم ٥٠٧ - التقريب رقم ٨٦.

(٢) - شرح العلل من ٣٧١، ٣٧٢ - صيانة صحيح مسلم ص ٩٨.

(٣) - هدي الساري ص ٣٤٦.

(٤) - نفسه ص ٣٤٧.

* - الحديث الأول - *

- قال البخاري في كتاب الوضوء، "باب لا يُستنجى بروت":

«حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمان بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول: "أتى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الغائط فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فوجدتُ حجرين والتمستُ الثالث فلم أجده، فأخذتُ روثاً فأتيتُ بها، فأخذ الحجرين وألقى الروث وقال: هذا ركسٌ."»
وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق حدثني عبد الرحمان. « (١)

- يقول الحاكم النيسابوري:

«قال علي: وكان زهير وإسرائيل يقولان عن أبي إسحاق إنه كان يقول: ليس أبو عبيدة حدثنا ولكن عبد الرحمان بن الأسود عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في الاستنجاء بالأحجار الثلاثة، قال ابن الشاذكوني: ما سمعتُ بتدليس قطُّ أعجب من هذا ولا أخفى. قال: أبو عبيدة لم يحدثني ولكن عبد الرحمان عن فلان عن فلان، ولم يقل حدثني، فجاز الحديث وسار.» (٢)

- والجواب عن هذا التعليل واضح من عمل البخاري - رحمه الله -، فإن الطريق الأولى التي ساقها البخاري موصولة، صحيح أنها تحتمل وقوع التدليس فيها، لأنها ليست صريحة في السماع والتحديث، لكن هذا الاحتمال أزاله البخاري بذكره للطريق المعلقة، وفيها تصريح أبي إسحاق بتحديث عبد الرحمان بن الأسود له، فانتفتت تهمة تدليسه وعدم سماعه للحديث.

- بقول الحافظ ابن حجر:

«قوله (وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه): يعني يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق

(١) - صحيح البخاري ج ١ ص ٢٥٦ رقم ١٥٦ (فتح) - ورواه أيضاً: الترمذي ١ / رقم ١٧ - والنسائي ١ / ٣٩ - وابن ماجه ١ / ١١٤ رقم ٣١٤ - وأحمد ١ / ٣٨٨، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٥٠، ٤٦٥.

(٢) - معرفة علوم الحديث ص ١٠٩.

السبيعي عن أبي إسحاق - وهو جدّه - قال حدثنا عبد الرحمان - يعني ابن الأسود بن يزيد -
بالإسناد المذكور أولاً، وأراد البخاري بهذا التعليق، الرد على من زعم أن أبا إسحاق
دلس هذا الخبر، كما حكى ذلك عن سلمان الشاذكوني...» (١).
- ويقول أيضاً:

«... ويتأيد ذلك بأن الإسماعيلي (٢) لما أخرج هذا الحديث في مستخرجه على الصحيح،
من طريق يحيى بن سعيد القطان عن زهير، استدل بذلك على أن هذا مما لم يدلس فيه أبو
إسحاق، قال: لأن يحيى بن سعيد لا يرضى أن يأخذ عن زهير ما ليس بسمع لشيخه،
وكانه عرف هذا بالاستقراء من حال يحيى. والله أعلم» (٣).
- أضف إلى هذا أن البخاري، قد أخرج من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ما يشهد
لصحة حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - وهو قبله، فازداد قوة بذلك، قال البخاري:
«باب الاستنجاء بالحجارة:

حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي عن جده
عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: اتبعتُ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وخرج
لحاجته، فكان لا يلتفتُ فدنوتُ منه فقال: ابغني أحجاراً أستنفضُ بها - أو نحوه - ولا
تأتني بعظم ولا روث. فأتيته بأحجار بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضتُ عنه،
فلما قضى أتبعه بهن» (٤).

- فثبت بكل هذا صحة ما أخرجه البخاري وانتفاء العلة عنه.

- ثم إن الإمام الترمذي، ذهب إلى مرجوحية طريق زهير عن أبي إسحاق فقال:
«سألت عبد الله بن عبد الرحمان - الدارمي -: أي الروايات في هذا الحديث عن أبي
إسحاق أصح؟، فلم يقض فيه بشيء».

(١) - فتح الباري ج ١ ص ٢٥٨.

(٢) هو: أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي الشافعي، (ت ٣٧١ هـ)، قال الذهبي: «الإمام المحافظ الحجة الفقيه، شيخ
الإسلام... شيخ الشافعية... وصنف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث... منها: المستخرج على الصحيح».

- انظر: تاريخ جرجان ص ٨٥... ٩٦ - السير ٢٩٢/١٦ - تذكرة الحفاظ ٩٤٧/٣ - طبقات الشافعية للسبكي ٧/٣.

(٣) - هدى الساري ص ٣٤٩.

(٤) - صحيح البخاري ج ١ ص ٢٥٥ رقم ١١٥٥ (فتح).

وسألت محمدا عن هذا؟، فلم يقض فيه بشي،. وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمان بن الأسود عن أبيه عن عبد الله أشبه، ووضعه في كتابه "الجامع". قال أبو عيسى: وأصح شي، في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع. « (١)

- وكذلك رجح أبو زرعة الرازي رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة (٢) عن أبيه. (٣)
- واحتج الترمذي بكون إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق، وبمتابعة قيس بن الربيع له.

أما متابعة قيس فلا يفرح بها، فهو متروك الحديث كما قال النسائي (٤)، وذكره البخاري أيضا في كتاب الضعفاء، وقال: «قال علي: كان وكيع يضعفه». (٥)
- وأما حول أصحاب أبي إسحاق، فإن أثبتهم إسرائيل كما قال الترمذي، لكن زهير بن معاوية ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق أيضا، هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق (٦)، فاعتماد البخاري على روايتهما قوي، وبخاصة وأن أبا إسحاق قال بأن عبد الرحمان هو الذي رواه وليس أبو عبيدة، وصرح بالتحديث من عبد الرحمان، فكل هذه القرائن تقوي وترجح ما أخرجه البخاري في صحيحه وتنفي عنه كل علة. والله أعلم

(١) - السنن ج ١ ص ١٤ رقم ١٧، أبواب الطهارة - والعلل الكبير رقم ١١ ص ٢٨، ٢٩.

(٢) - وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، راجع: تهذيب الكمال ١٤/٦١، ٦٢ - سنن الترمذي ١٥/١ رقم ١٧.

(٣) - علل الحديث لابن أبي حاتم ج ١ ص ٤٢.

(٤) - كتاب الضعفاء، والمتروكين ص ٨٩ رقم ٤٩٩.

(٥) - الضعفاء، الصغير رقم ٣٠١ ص ٩٥.

(٦) ذكر ذلك الدارقطني / سؤالات ابن بكير له ص ٥٣ رقم ٤٩ - وقد تابعهما زكريا - بن أبي زائدة كما قال الترمذي / العلل الكبير ص ٢٨ رقم ١١.

- قال البخاري في كتاب العيدين:

«باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج:

حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيد الله ابن أبي بكر بن أنس عن أنس قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات.

وقال مرجأ بن رجاء حدثني عبيد الله قال حدثني أنس عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: «وياكلهن وترا.» (١)

- قال أبو عمر الدارقطني:

«... وقد أنكر أحمد بن حنبل هذا من حديث هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر، وقال: إنما رواه هشيم عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله (٢) عن أنس (٣)، وقيل إن هشيمًا كان يدلسه عن عبيد الله بن أبي بكر.» (٤)

- وقال الحافظ ابن حجر:

«... وأعله الإسماعيلي بأن هشيمًا يدلس...» (٥)

- والجواب أن سياق البخاري للطريق المعلقة، دليل على ثبوت الحديث من طريق عبيد الله عن أنس، وفيها ثبوت التحديث، وكذلك الطريق الأولى، فيها تصريح هشيم بالتحديث، فهو وإن كان مشهورا بالتدليس، إلا أنه إذا صرح بالسمع فهو حجة باتفاق

(١) - صحيح البخاري ج ٢ ص ٤٤٦ رقم ٩٥٣ (فتح) - ورواه أيضا: أحمد ٢٣٢/٣ - والبيهقي ٢٨٢/٣.

(٢) هو: حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، قال أبو حاتم: لا يثبت له السماع إلا من جدّه أنس بن مالك، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "صدوق" - انظر: المرحم والتعديل ١٧٦/٣ - ثقات ابن حبان ١٥١/٤ - تهذيب الكمال ٧/ ١٣٩٦ - التقريب رقم ١٤٢٠.

(٣) - أخرجه من هذه الطريق: ابن أبي شيبه ١٦٠/٢ - والبيهقي ٢٨٢/٣.

(٤) - الإلزامات والتتبع ص ٣٥٧ رقم ١٩٧.

(٥) - فتح الباري ج ٢ ص ٤٤٦.

أنمة الحديث، وقال أحمد في مسنده:

«ثنا علي بن عاصم أنا عبد الله بن أبي بكر بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول...
الحديث» (١)، وفيها أيضا سماع عبيد الله من أنس. [وقد وقع: عبد الله، ولعله
تصحيف أو خطأ مطبعي، والصواب: عبيد الله].

- يقول الحافظ ابن حجر:

«... وأحمد بن حنبل إنما استنكره لأنه لم يعرفه من حديث هشيم، لأن هشيمًا كان يحدث
به قديما هكذا، ثم صار بعدُ لا يحدث به إلا عن محمد بن إسحاق، ولهذا لم يسمعه منه
إلا كبار أصحابه...» (٢).

- وقال أيضا:

«وأما قوله إن هشيمًا كان يدلّس فيه، فمردود، فرواية البخاري نفسها عن هشيم قال
أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر فذكرها...» (٣).

- وقال:

«وهي علة غير قاذحة، لأن هشيمًا قد صرّح فيه بالإخبار، فأمن تدليسه ولهذا نزل فيه
البخاري درجة، لأن سعيد بن سليمان من شيوخه، وقد أخرج هذا الحديث عنه بواسطة
لكونه لم يسمعه منه، ولم يلق من أصحاب هشيم مع كثرة من لقيه منهم، من يحدث به
مصرحا عنه فيه بالإخبار، وقد جزم أبو مسعود الدمشقي (٤) بأنه كان عند هشيم على
الوجهين وأن أصحاب هشيم القدماء كانوا يروونه عنه على الوجه الأول، فلا تضر طريق
ابن إسحاق المذكورة.» (٥)

(١) - المسند ج ٣ ص ٢٣٢.

(٢) - هدى السارى ص ٣٥٣.

(٣) - نفسه ص ٣٥٣.

(٤) هو: إبراهيم بن محمد بن عبيد الله أبو مسعود الدمشقي، مصنف كتاب "أطراف الصحيحين"، قال الخطيب: "وكان
صدوقا دينا ورعا فهما"، (ت ٤٠١ هـ) - انظر: تاريخ بغداد ١٧٢/٦ - المنتظم ٧٨/١٥ - تاريخ دمشق ١٩٩/٧ - سير
أعلام النبلاء ٢٢٧/١٧.

(٥) - فتح الباري ج ٢ ص ٤٤٦، ٤٤٧.

- بقول البيهقي:

«وكذلك رواه عتبة بن حميد الضبي عن عبيد الله بن أبي بكر»، ثم ساقه بإسناده إلى أنس - رضى الله عنه -، ثم قال:

«ومما يؤكد صحة ما اختاره البخاري - رحمه الله - رواية سعيد بن سليمان الحديث عن هشيم بالإسنادين جميعاً». ثم ذكر الإسنادين . (١)

- يقول الحافظ ابن حجر:

«ويؤيد ذلك متابعة مرجى بن رجاء لهشيم على روايته له عن عبيد الله بن أبي بكر، وقد علقها البخاري هنا...» . (٢)

عبد القادر للعطوم الإسلامية

(١) - السنن الكبرى ج ٣ ص ٢٨٢ . ٢٨٣ .

(٢) - فتح الباري ج ٢ ص ٤٤٦ ، ٤٤٧ .

* - الحديث الثالث - *

- قال البخاري في كتاب جزاء الصيد:

«باب الحج عمّن لا يستطيع الثبوت على الراحلة:

حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس - رضي الله عنهم - أن امرأة...

ح حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟، قال: نعم. « (١)

- قال أبو عمر الدارقطني:

«وقال الحجاج عن ابن جريج حدثت عن الزهري، فإن كان ضبط فقد أفسد.» (٢)

- والجواب أن البخاري ومسلما قد أخرجا الحديث من طرق عن الزهري، فليس

الاعتماد على طريق ابن جريج وحده، فالحديث صحيح ثابت على كل حال. والبخاري هنا أيضا لم يسقه على لفظ ابن جريج بل ساقه على لفظ عبد العزيز بن أبي سلمة، وطريق ابن جريج ساقها كمتابعة فقط.

- ثم إن ابن جريج قد ثبت تصريحه بالتحديث والسماع من الزهري، فانتفى ما يخشى

من تدليسه، قال أبو عيسى الترمذي:

«حدثنا أحمد بن منيع قال حدثنا روح بن عبادة أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب

قال حدثني سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس أن امرأة من

خثعم... الحديث.» (٣)

(١) - صحيح البخاري ج ٤ ص ٦٦ رقم ١٨٥٣، ١٨٥٤ (فتح) - ورواه أيضا مسلم ج ١ رقم ١٣٣٤، ١٣٣٥.

(٢) - الإلزامات والتتبع ص ٢٤١ رقم ١٠٣.

(٣) - السنن، أبواب الحج - ج ٢ ص ٢٠٣ رقم ٩٣٢.

وروح بن عبادة من ثقات (١) أصحاب ابن جريج المتفق على إخراج حديثهم، فروايته عن ابن جريج مصرحاً بالتحديث ثابتة لا شك فيها.

فإما أن يكون حجاج بن محمد المصيبي ضبط روايته عن ابن جريج، فيكون هذا الأخير قد حدث به على الوجهين، أو يكون الحجاج قد أخطأ في روايته، فتترجع رواية روح بن عبادة وأبي عاصم في كون ابن جريج سمع الحديث من الزهري دون واسطة. (٢)

والله أعلم

المجلة الأمير عبد القادر للقادر للعلوم الإسلامية

(١) - انظر: تهذيب الكمال ٢٣٨/٩، ٢٤٥...، رقم ١٩٣٠ - وتقريب التهذيب ج ١ ص ٣٠٤.

(٢) - وانظر كلام الحفاظ ابن حجر وجوابه في هدي الساري ص ٣٥٨ - والفتح ج ٤ ص ٦٦، ٦٧ - وانظر طرق الحديث في العلل الكبير للترمذي ص ١٣٥، ١٣٧ رقم ٢٣٢، ٢٣٦.

* - الحديث الرابع - *

- قال البخاري في كتاب الجهاد:

«باب القليل من الغلول:

حدثنا علي بن الله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما - قال: كان على ثقل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - رجل يقال له كَرْكْرَة، فمات، فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: هو في النار. فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلام: كَرْكْرَة، يعني بفتح الكاف. وهو مضبوط كذا. «(١)
- ثَقُل: «بمثلة وقاف مفتوحتين: العيال وما يثقل حمله من الأمتعة.» (٢)

- قال الدارقطني:

«وسالم يروي عن أخيه عن عبد الله بن عمرو حديثا يرويه عمار الدهني عنه، وحديث ابن عيينة ليس فيه سماع سالم بن أبي الجعد من عبد الله بن عمرو. والله أعلم.» (٣)
- وسالم (٤) ثبت سماعه ولقيته لعبد الله بن عمرو بن العاص كما قال علي بن المديني. (٥)
والحافظ ابن حجر جعله في المرتبة الثانية (٦) من مراتب المدلسين، وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم.

- فإذا صح أن سالمًا لم يسمع هذا الحديث من عبد الله، فيكون قد دلسه، وتدليسه لا

(١) - صحيح البخاري ج ٦ ص ١٨٧ رقم ٣٠٧٤ (فتح) - ورواه أيضا: ابن ماجه ٩٥٠ / ٢ رقم ٢٨٤٩ - وأحمد ١٦٠ / ٢.

(٢) - الفتح ج ٦ ص ١٨٧.

(٣) - الإلزامات والتنبيه ص ١٥٥ رقم ٣٠.

(٤) - وليس لسالم عن عبد الله إلا هذا الحديث عند البخاري وآخر عند النسائي. / تحفة الأشراف ج ٦ ص ٢٩٢، ٢٩٣.

- وقد وصف سالمًا بالتدليس يعقوب الفسوي. / المعرفة والتاريخ ج ٣ ص ٢٣٦ - وقال الذهبي: من ثقات التابعين، لكنه بدلس ويرسل. / الميزان ج ٢ ص ١٠٩.

(٥) - العلال ص ٦٣.

(٦) - تعرف أهل التقديس رقم ١٥ ص .

وعن . لكن غالب الظن أن عنعنته تمشى ويقبل حديثه . والله أعلم . قال الحافظ ابن حجر :
« ... ولا يلزم من كون سالم روى عن عبد الله بن عمرو حديثا بواسطة أن لا يروي عنه بلا
واسطة ، بعد أن ثبت لقيه له . والله أعلم » (١)

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) - هدي الساري ص ٣٦٣ .

* - الحديث الخامس - *

- قال البخاري في كتاب التفسير:

«باب (ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق):

حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج، وقال عطاء عن ابن عباس
-رضي الله عنهما -: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح... الحديث». (١)

- وقال في كتاب الطلاق:

«باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن:

حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج. وقال عطاء عن ابن عباس: كان
المشركون على منزلتين من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - والمؤمنين...

وقال عطاء عن ابن عباس: كانت قريبة ابنة أبي أمية...». (٢)

- يقول الحافظ ابن حجر:

«قوله (وقال عطاء) : هو معطوف على شيء محذوف، كأنه كان في جملة أحاديث

حدث بها ابن جريج عن عطاء، ثم قال: وقال عطاء، كما قال بعد فراغه من الحديث قال:
وقال عطاء... وفي هذا الحديث بهذا الإسناد علة...». (٣)

- ويقول أيضا:

«قوله (عن ابن عباس) : قيل هذا منقطع، لأن عطاء المذكور هو الخراساني (٤) ولم يلق

(١) - صحيح البخاري ج ٨ ص ٦٦٧ رقم ٤٩٢٠ (فتح) .

(٢) - نفسه ج ٩ ص ٤١٧ ، ٤١٨ رقم ٥٢٨٦ ، ٥٢٨٧ .

(٣) - فتح الباري ج ٩ ص ٤١٨ .

(٤) - هو : عطاء - بن أبي مسلم الخراساني أبو أيوب نزيل الشام، (ت ١٣٥هـ) .

- وثقه ابن معين وابن سعد وأحمد والترمذي وأبو حاتم والدارقطني... انظر: تاريخ الدوري ٥/٢ - طبقات ابن سعد

٣٦٩/٧ - الجرح والتعديل ٦/٣٣٤ .

- لكن ضعفه البخاري، فذكره في الضعفاء - رقم ٢٧٨، وقال: " ما أعرف لمالك بن أنس رجلا يروي عنه مالك يستحق أن يترك

حديثه غير عطاء الخراساني ... عامة أحاديثه مقلوبة ... " / علل الترمذي الكبير ٥/٢ - رقم ٢٩٢ - وذكره ابن حبان في

المجروحين، وقال: " ردي، الحفظ كثير الوهم يخطئ... " / المجروحين ج ٢ ص ١٣٠ - وفي التقريب: " صدوق بهم كثيرا ويرسل

وبدلس، رقم ٤٦٣٣ .

ابن عباس، فقد أخرج عبد الرزاق هذا الحديث في تفسيره عن ابن جريج، فقال: أخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس...

وقد أخرج الفاكهي (١) للحديث المذكور - أي في التفسير - من طريق محمد بن ثور عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، ولم يقل الخراساني. وأخرجه عبد الرزاق كما تقدم فقال الخراساني: « (٢) »

- ونقل ابن حجر عن أبي علي الغساني (٣) أنه قال:

«... تعقبه أبو مسعود الدمشقي فقال: ثبت هذا الحديث والذي قبله - يعني بهذا الإسناد - سوى الحديث المتقدم في التفسير، من تفسير ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان (٤) ونظر فيه.

قال أبو علي: وهذا تنبيه بديع من أبي مسعود - رحمه الله - فقد روينا عن صالح بن أحمد ابن حنبل عن علي بن المدني قال: سمعت هشام بن يوسف يقول: قال لي ابن جريج: سألت عطاء يعني ابن أبي رباح عن التفسير من البقرة وآل عمران، ثم قال: أعفني من هذا! قال هشام: فكان بعد، إذا قال: عطاء عن ابن عباس، قال الخراساني، قال هشام: فكتبنا ما كتبنا ثم مللنا، يعني كتبنا أنه عطاء الخراساني.

قال علي بن المديني: كتبتُ أنا هذه القصة، لأن محمد بن ثور كان يجعلها عطاء عن ابن عباس، فظن الذين حملوها عنه أنه عطاء بن أبي رباح.

قال علي: وسألت يحيى القطان عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني، فقال: ضعيف،

- أما روايته عن ابن عباس فهي مرسله كما قال أبو حاتم وابن معين والدارقطني وغيرهم... وانظر: تهذيب الكمال ٢٠ / رقم ٣٩٤١.

(١) هو: عبد الله بن محمد بن عباس المكي الفاكهي أبو محمد، (ت ٣٥٣ هـ) - قال الذهبي: له تصانيف في أخبار مكة - انظر: السير ٤٤ / ١٦ - العبر ٩٢ / ٢ - العقد الثمين ٢٤٣ / ٥ - شذرات الذهب ٢٨٠ / ٤ - النجوم الزاهرة ٣ / ٣٨٨.

(٢) - فتح الباري ج ٨ ص ٦٦٧.

(٣) - هو: الحسين بن محمد بن أحمد الجبائي أبو علي الغساني الأندلسي، (ت ٤٩٨ هـ) - قال ابن بشكوال: رئيس المحدثين بقرطبة... وكان من جهازة المحدثين وكبار العلماء السنديين وعُني بالحديث وكتبه وروايته وضبطه، وكان حسن الخط جيد الضبط، وكان له بصر بالغة والإعراب... / الصلة ج ١ ص ١٤١ - وانظر: وفيات الأعيان ١٨٠ / ٢ - السير ١٤٨ / ١٩ - تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٣٣ - شذرات الذهب ٥ / ٤٢٠.

(٤) - عثمان ضعف كما قال الحافظ. / الفتح ج ٩ ص ٤١٨.

فقلت ليحيى: إنه يقول أخبرنا، قال: لا شيء، كله ضعيف، إنما هو من كتاب دفعه إليه...» (١).

- فيتلخص لدينا من كل هذا:

* - أن ابن جريج إنما أخذ التفسير من عطاء بن أبي رباح من سورتى البقرة وآل عمران.
* - أما غيره من التفسير فإنما أخذه من كتاب عثمان بن عطاء الخراساني، فكان يرويه مباشرة عن عطاء الخراساني موهما أنه سمعه منه، وإنما هو وجادة ورواية من الصحيفة، وقد سبق أنها تدليس. (٢)

* - وعطاء الخراساني كذلك لم يسمع من ابن عباس، فيكون مرسلًا، وهو أيضا ضعيف عند البخاري، بل قال إنه يستحق الترك.

* - وحاصل جواب الحافظ ابن حجر عن هذا التعليل، قوله:

[أ] - «وهذا مما أستعظم على البخاري أن يخفى عليه...» (٣)

«لأن مثل ذلك لا يخفى على البخاري، مع تشدده في شرط الاتصال، مع كون الذي نبه على العلة المذكورة، هو علي بن المديني شيخ البخاري المشهور به، وعليه يعول غالبا في هذا الفن، خصوصا علل الحديث.» (٤)

[ب] - «وحاصل الجواب، جواز أن يكون الحديث عند ابن جريج بالإسنادين...» (٥)

«... لكن الذي قوي عندي أن هذا الحديث بخصوصه - التفسير - عند ابن جريج عن عطاء الخراساني وعن عطاء بن أبي رباح (٦) جميعا، ولا يلزم من امتناع عطاء بن أبي رباح من التحديث بالتفسير، أن لا يحدث بهذا الحديث في باب آخر من الأبواب، أو في المذاكرة، وإلا فكيف يخفى على البخاري ذلك، مع تشدده في شرط الاتصال...» (٧)

(١) - هدى السارى ص ٣٧٥، ٣٧٦.

(٢) - ص ٢٦٥، ٢٦٦.

(٣) - الفتح ج ٨ ص ٦٦٧.

(٤)، (٥) - نفسه ج ٩ ص ٤١٨.

(٦) - وإذا سلمنا أن يكون ابن جريج روى هذين الموضعين عن عطاء بن أبي رباح، فإن قوله عندئذ: "وقال عطاء -"، في حكم الموصول لما عرف من حال ابن جريج في روايته عن عطاء - بصيغة "قال"، أنه يستعملها فيما سمعه منه، كما سبق في الفصل الثاني - المطلب السادس ص ١٢٣. والله أعلم

(٧) - الفتح ج ٨ ص ٦٦٧، ٦٦٨ - ونحوه في هدى السارى ص ٣٧٦.

اج ١ - « وما يؤيد ذلك أنه لم يكثُر من تخريج هذه النسخة، وإنما ذكر بهذا الإسناد موضعين: هذا وآخر في النكاح (١)، ولو خفي عليه لاستكثر من إخراجها، لأن ظاهرها أنها على شرطه. » (٢)

- وليس في جواب الحافظ ابن حجر إلا تحسين الظن بالإمام البخاري، والتجوز العقلي لإمكان سماع ابن جريج من عطاء بن أبي رباح والخراساني جميعاً...

أما جوابه الثالث اج ١ فهو وجيه، ذلك أن عدم إكثار البخاري من إخراج هذه النسخة، مع أن ظاهرها على شرطه، يدل على أنه اطلع عليها وعلم علتها فتجنبها، وانتقى منها موضعين فقط.

- لكن، يبقى الجواب كما قال الحافظ نفسه:

«... وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد... وما ذكره أبو مسعود من التعقب قد سبقه إليه الإسماعيلي...» (٣)

القادر للعلوم الإسلامية

(١) - مقصوده الذي في الطلاق.

(٢) - الفتح ج ٨ ص ٦٦٧، ٦٦٨ - ونحوه في هدي الساري ص ٣٧٦.

(٣) - هدي الساري ص ٣٧٦.

- قال البخاري في كتاب الأدب:

«باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال:

حدثنا محمد وأحمد بن سعيد قالوا حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد بآء به أحدهما.

وقال عكرمة بن عمار (١) عن يحيى عن عبد الله بن يزيد (٢) سمع أبا سلمة سمع أبا هريرة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - .» (٣)

- يقول الدارقطني:

«... يحيى بن أبي كثير يدللس كثيرا، ويشبهه أن يكون قول عكرمة بن عمار (٤) أولى بالصواب، لأنه زاد رجلا وهو ثقة». (٥)

(١) قال الحافظ ابن حجر: قوله (وقال عكرمة بن عمار...): وقد وصله الحارث بن أبي أسامة في مسنده وأبو نعيم في المستخرج من طريقه عن النضر بن محمد اليماني عن عكرمة بن عمار به... وأخرج الإسماعيلي حديث الباب من رواية أبي حذيفة عن عكرمة بن عمار بهذا السند، وقال: إنه موقوف لم يذكر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فيه. اهـ / الفتح ج ١٠ ص ٥١٥.

(٢) - هو: عبد الله بن يزيد القرشي المخزومي المدني المقرئ، (ت ١٤٨هـ)، وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات - انظر: ثقات العجلي ٦٦/٢ - المرح والتعديل ١٩٨/٥ - ثقات ابن حبان ١٢/٧ - تهذيب الكمال ١٦/١٦ رقم ٣٦٦٤.

(٣) - مسجع البخاري ج ١٠ ص ٥١٤ رقم ٦١٠٣ - والحديث أخرجه: مالك ص ٦٩٦ - ومسلم ١/رقم ١١١ - والترمذي ج ٤ رقم ٢٧٧٤ - وأحمد ١٨/٢، ٤٤... من حديث ابن عمر، ولم يخرجوا حديث أبي هريرة.

(٤) - هو: عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليماني، (ت ١٥٩هـ) - وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو داود وأدخله ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: "كان صدوقا وربما وهم في حديثه وربما دلس".

- لكن روايته عن يحيى بن أبي كثير ضعفوها وقالوا أنها مضطربة وأنها مناكير، قاله أحمد وابن المديني والقطن والبخاري وأبو داود والنسائي وابن حبان، قال ابن حجر: "صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب".

انظر: المرح والتعديل ١٠/٧ - ضعفاء العقيلي ٣٧٨/٣ - الكامل ١٩١٠/٥ - ثقات ابن حبان ٢٣٣/٥ - تاريخ بغداد ٢٥٧/١٢ - الميزان ٩٠/٣ - تهذيب الكمال ٢٠/٢٠ رقم ٤٠٠٨ - التقريب رقم ٤٧٠٦.

(٥) - الإلزامات والتتبع ص ١٢٦ رقم ٤.

- فمقصود الإمام الدارقطني، بما أن يحيى مشهور بالتدليس وعنعن الحديث، أي لم يصرح بالسماع، ثم أدخل بينه وبين أبي سلمة راو آخر، فغالب الظن أن يكون يحيى دلس في الطريق الأولى. (١)

- والجواب أن احتمال التدليس الذي أشار إليه الدارقطني وارد نعم، لكن عذر البخاري، أن أصل الحديث ثابت لا مرية في ذلك، وقد أخرج بعض طرقة الأخرى في الباب نفسه. وقد سبق أن من منهج المحدثين في تخريج حديث المدلسين، تقويته بالمتابعات والشواهد، وهذا منها.

- ثم إن البخاري على علم بهذا الاحتمال الذي ذكره الدارقطني، وقد عرف الوسطة بين يحيى وأبي سلمة وذكرها لكنه رجح الطريق الأولى، فعمله دقيق وعلمي.
- بقول الحافظ ابن حجر مجيباً عن هذا:

«ودل صنيع البخاري على أن زيادة عبد الله بن يزيد بين يحيى وأبي سلمة، في هذه الرواية المعلقة، لم تقدر في رواية علي بن المبارك عن يحيى بدون ذكر عبد الله بن يزيد عنده، إما لاحتمال أن يكون يحيى سمعه من أبي سلمة بواسطة ثم سمعه من أبي سلمة، وإما أن يكون لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار لضعف حفظه عنده...
والحق أن مثل هذا لا يتعقب به البخاري، لأنه لم تخف عليه العلة بل عرفها وأبرزها وأشار إلى أنها لا تقدر، وكان ذلك لأن أصل الحديث معروف ومثته مشهور، مروى من عدة طرق...» (٢)

- ولعل الصواب في هذا أن الإمام البخاري - رحمه الله - لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار، لأن الأئمة النقاد كلهم حكموا على رواية عكرمة عن يحيى بن أبي كثير بالاضطراب وعدم الصحة وأنها مناكير، ثم الاختلاف الوارد في مستخرجي أبي نعيم والإسماعيلي كما نقله ابن حجر، كل هذا دليل على أن البخاري إنما ساق هذه الرواية معللاً لها ومنبها عليها، لا محتجاً ولا مستأنساً بها، لأن الأئمة ومنهم البخاري حكموا على رواية عكرمة عن يحيى بالاضطراب كلها ولم يستثنوا منها شيئاً، فلا يمكن أن نستثنى منها إلا ما وجدنا له متابعاً لعكرمة عن يحيى يدل على ضبطه. والله أعلم بالصواب.

(١) - راجع الفصل الثاني - البحث السادس ص ١٠٤.

(٢) - الفتح ج ١٠ ص ٥١٥.

* - الحديث السابع - *

- قال الإمام مسلم:

« حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وأبو غسان المسمعي وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثني وابن بشار.
قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال: نهى نبي الله - صلى الله عليه وآله وسلم - عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع.
وحدثنا محمد بن عبد الله الرزبي أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد مثله. » (١)

- يقول أبو عمر الدارقطني:

« وأخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي... من حديث هشام وشعبة (٢) وسعيد عنه.
ولم يرفعه عن الشعبي غير قتادة، وقاتادة مدلس لعله بلغه عنه،
وقد رواه شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله،
وكذلك رواه بيان وداود بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله،
وكذلك رواه شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد عن عمر.
وإبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد.
وأبو حصين عن إبراهيم النخعي عن سويد عن عمر قوله. » (٣)
- وقال في كتابه "العلل":

« رواه الشعبي عن سويد عن عمر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، حدث به هشام

(١) - صحيح مسلم ج ١٤ ص ٤٧، ٤٨ (نووي) - والحديث عند البخاري ج ١٠ ص ٢٨٤ رقم ٥٨٢٨ (فتح).

(٢) - شعبة رواه عند مسلم عن قتادة عن أبي عثمان النهدي قال جانا كتاب عمر... ج ١٤ ص ٤٧ (نووي) - ولم يروه من طريق الشعبي.

(٣) - التتبع ص ٢٦٢، ٢٦٣.

الدستوائي وسعد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك، وكذلك روي عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - .

ورواه مسعر عن وبرة بن عبد الرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً غير مرفوع، وتابعه حصين بن عبد الرحمن وإسماعيل بن أبي خالد ومحمد بن قيس الأسدي وزكرياء ابن أبي زائدة وعبد الله بن أبي السفر وداود بن أبي هند وسيار أبو الحكم وبيان بن بشر، فرووه عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

ورواه أبو حصين عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر قال: لم يرخص رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -

في الديباج إلا موضع أربع (١) أصابع. فنحاه نحو الرفع.

ورواه الحكم عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

وقد أخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة المرفوع عن عمر في الصحيح. والله أعلم. (٢)

- فتحصل من هذا:

أن الشعبي اختلف عليه فرواه عنه الجماعة موقوفاً على عمر.

ورواه قتادة وسعيد بن مسروق مرفوعاً، وتابع الشعبي على الرفع إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد.

ورواه داود بن أبي هند وزكريا بن أبي زائدة بالرفع أيضاً كما في صحيح أبي عوانة. (٣)

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤) من طريق إسرائيل عن أبي الحصين عن الشعبي عن سويد عن عمر مرفوعاً.

فيكون أبو الحصين متابعا لقتادة عن الشعبي في الرفع.

- ومما يقوي ثبوت الرفع والوقف جميعاً، أن بعض الرواة رووه على الوجهين، وهي قرينة

تدل على صحة الوجهين، وقد رواه كذلك داود وزكريا كما سبق.

(١) هكذا ولعل الصواب: أربعة أصابع.

(٢) - العلل ج ٢ ص ١٥٣، ١٥٤ رقم ١٨٠.

(٣) - ج ٥ ص ٤٦٠، ٤٦١ / حاشية التتبع ص ٢٦٣.

(٤) - في ترجمة سويد بن غفلة ج ٤ ص ١٧٦، ١٧٧.

- وقتادة من ثقات أصحاب الشعبي، ورواه عنه أشهر أصحابه وهما سعيد وهشام وهو متابع أيضا عن الشعبي، فطريقه قوية.
ثم إن مسلما أوردها في المتابعات، التي يتسامح فيها ما لا يتسامح في الأصول. والله أعلم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

* - الحديث الثامن - *

- قال الإمام مسلم:

«حدثنا محمد بن المثني حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وذكر أبا بكر: قال رأيت كأن ديكا نقرني... الحديث بطوله. حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة. ح قال وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة. جمعا عن قتادة في هذا الإسناد مثله.» (١)

- قال أبو عمر الدارقطني:

«وقد خالف قتادة في إسناده ثلاثة ثقات، روه عن سالم بن أبي الجعد عن عمر مرسلًا...»

وقتادة وإن كان ثقة وزيادة الثقة مقبولة عندنا، فإنه يدلّس، ولم يذكر فيه سماعه من سالم، فاشتبه أن يكون بلغه عنه، فرواه عنه.» (٢)
- ودعوى تدليس قتادة مدفوعة برواية شعبة عنه، وهو لا يأخذ عنه إلا ما ثبت عنده أنه سمعه كما سبق بيانه.

ولهذا فإن الدارقطني تراجع عن تعليقه لهذا الحديث، وصوّب صنيع مسلم، فقال:
«والصحيح قول شعبة وهشام وابن أبي عروبة، ومن تابعهم عن قتادة. والله أعلم.» (٣)

(١) - صحيح مسلم ج ٥ ص ٥١، ٥٤ (نوي) - ورواه أيضا: ابن سعد في الطبقات ٣/٢٥٥، ٢٥٦ رقم ٥٦ - والحاكم في المستدرک ٣/٩٠، ٩١ - وانظر تاريخ الإسلام للذهبي ٣/٢٧٦.
(٢) - التتبع رقم ٢٠٩ ص ٣٧٠.
(٣) - الملل ج ٢ ص ٢٢٠ رقم ٢٣١.

- فهذه ثمانية أحاديث من صحيح البخارى وصحيح مسلم، أعلاها بعض النقاد كالدارقطنى والإسماعيلى وأبى مسعود الدمشقى،... بعلة وقوع التدليس فيها. وقد حاول أن أبين الجواب السديد فيها، فبعضها الجواب عنها واضح لا خفاء فيه، وبعضها الآخر وهو قليل جدا، تعليل الناقد لها محتمل، وتصحيح المخرج لها محتمل أيضا. ويضاف إلى هذه الأحاديث، مجموعة من أحاديث نسخة أبى الزبير عن جابر عند مسلم، كما سبق بيان ذلك فى المبحث الثانى، فهى معلولة أيضا بعلة تدليس أبى الزبير بعض ما رواه عن جابر من الضحيفة وجادة.

والله أعلم بالصواب

* * * * *

- مدخل .

- المثال الاول: الإشارة في الصلاة.

- المثال الثاني: سكتة الإمام بعد قراءة الفاتحة.

- المثال الثالث: النهي عن البول قائما.

جامعة الإمام محمد
عبد القادر للعطوم الإسلامية

مدخل.

- إن علوم الحديث، يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام رئيسية: قسم الرواية، قسم الجرح والتعديل، قسم التصحيح والتعليل، ثم قسم فقه الحديث.

فلو نظرنا إلى جميع أنواع علوم الحديث، التي كان عليها أئمة الحديث ونقادها، والتي استقر عليها عمل الحفاظ بعدهم، لوجدناها كلها تندرج ضمن هذه الأقسام الأربعة، ولا تخرج عنها.

- ثم إن الأقسام الثلاثة الأولى، الغاية منها هي خدمة السنة النبوية والآثار السلفية من حيث ثبوتها وعدمه، فهي علوم وسائل، انتهجها أئمة الحديث بهدف بيان صحة ما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - من الأحاديث والأخبار، وما صح كذلك عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين من الآثار، وما لم يصح من ذلك.

- أما القسم الرابع، أي فقه الحديث، فهو الثمرة من الأقسام الأولى، فإذا صحت الأحاديث والأخبار، فإنه ينبغى العمل بها طاعة لله - عز وجل - وطاعة لرسوله - صلى الله عليه وآله وسلم -، والعمل بها يأتي بعد فهمها وفقه ما فيها من أحكام وتوجيهات... ونحوها. ففقه الحديث والعمل به، إذن، هو ثمرة علوم الحديث.

- ومباحث التدليس، تندرج كما سبق بيانه، ضمن القسمين الثاني والثالث من أقسام علوم الحديث، فهي من علوم الوسائل، والهدف منها هو تمييز ما صحت نسبته من الأخبار لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مما لم يصح.

- ومبنى علم الحديث هو غلبة الظن، لذلك فإن أنظار الأئمة، قد تختلف في الحديث الواحد، هل هو صحيح أم معلول. فقد نعل الناقد الحديث بعلة وقوع التدليس فيه وعدم السماع، بينما يصحح الآخر الحديث نفسه لغلبة ظنه بعدم وجود تلك العلة، أو ثبوت الخبر عنده من طرق أخرى تقوي صحته وتنفي عنه علة التدليس... وهكذا.

وهذا الاختلاف بدوره، يؤثر حتما في الأحكام التي يتضمنها ذلك الحديث - ثبوتا وانتفاء -، سواء في العقائد أم في الأخلاق، أم في الفقه... وهذا الأخير هو الغالب، فمن يرى صحة الخبر، فهو يحتج به ويستنبط منه ما تضمنه من الأحكام، ومن يرى عدم صحته،

فهو بدون شك، لا يرى ثبوت تلك الأحكام، فتنتج هكذا الخلافات الفقهية، والتي أحد أسبابها (١) هو الاختلاف في ثبوت الخبر.

- في هذا الفصل، سوف أسوق بعض الأمثلة، لأحداث أعلاها بعض الأئمة بعلة التديس، بينما صححها آخرون، ونتج عن اختلافهم هذا، اختلاف فقهي.

- ليكون هذا المبحث كثرة لما سبق من المباحث.

والله الموفق.

(١) - أسباب اختلاف الفقهاء، متعددة، وأجمع ما كتب في موضوعها، كتاب مصطفى سعيد الحن: "أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء"، ذكر فيه عدة أسباب، هذا منها.

المثال الأول: الإشارة في الصلاة.

- روى أبو داود (١)، والطحاوي (٢)، والدارقطني (٣)، والبيهقي (٤)، كلهم من

طريق:

محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس عن أبي غطفان عن أبي هريرة

-رضي الله عنه - قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم :-

«التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، ومن أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد لها -
أو: فليعدّها.»

- وقد استدل الحنفية بهذا الحديث لمذهبهم في بطلان صلاة من أشار فيها بيده إشارة
تفهم عنه.

- قال الطحاوي:

«فذهب قوم إلى أن الإشارة التي تفهم إذا كانت من الرجل في الصلاة قطعت عليه صلاته،
وحكموا لها بحكم الكلام، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث، وخالفهم في ذلك
آخرون...» (٥).

- وجاء في "الهداية" على المذهب الحنفي:

«ولا يرد السلام بلسانه لأنه كلام، ولا بيده لأنه سلام معني، حتى لو صافح بنية التسليم
تفسد صلاته.» (٦)

- قال الزيلعي:

«قلت: أجاز الباكون ردّ السلام بالإشارة، ولنا حديث جيد، أخرجه أبو داود... ثم

(١) - السنن ج ١ ص ٢٤٨ رقم ٩٤٤.

(٢) - شرح معاني الآثار ج ١ ص ٤٥٣.

(٣) - السنن ج ٢ ص ٨٣، ٨٤.

(٤) - السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٦٢.

(٥) - شرح معاني الآثار ج ١ ص ٤٥٣.

(٦) - الهداية شرح بداية المبتدى. / شرح فتح القدير ج ١ ص ٤١١.

- لكن هذا الحديث معلول سندا ومنتنا، أما سندا فقد أعله أئمة الحديث ولم يثبتوا إسناده، وأما منتنا فإنه مخالف للأحاديث الصحيحة والمشتهرة في الصحيحين وغيرهما أنه - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يشير في صلاته:

- سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث فقال: « لا يثبت إسناده، ليس بشيء. » (٢)

- وقال أبو داود: « هذا الحديث وهم. » (٣)

- وقال الدارقطني: «... ولعل الحديث من قول ابن إسحاق، والصحيح عن النبي

- صلى الله عليه وآله وسلم - أنه كان يشير في الصلاة، رواه أنس وجابر وغيرهما عن النبي

- صلى الله عليه وآله وسلم - قال الدارقطني: وقد رواه ابن عمر (٤) وعائشة أيضا. » (٥)

- وقد وضع علة الحديث المحدث العلامة ناصر الدين الألباني، فقال:

« حديث منكر... وإنما علة الحديث ابن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعنه، وقد أُعلِّبَ بأبي

الغطفان بأنه مجهول، لكن العوَاب خلاف ذلك، فهو معروف، وقد وثقه النسائي وابن

حبان... » (٦)

- أما متن الحديث فهو مخالف للصحيح الثابت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -

من إشارته في الصلاة كما مرّ من كلام الدارقطني.

- بقول الشيخ الألباني:

« وهذا مع أنه لا دليل عليه - أي مذهب الحنفية - سوى هذا الحديث، وقد تبين ضعفه،

فإنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة عنه - صلى الله عليه وآله وسلم -، أنه كان يشير

في الصلاة، ولذلك فهو حديث منكر... ولهذا قال عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" عقبه

(١) - نصب الرائة ج ٢ ص ٩.

(٢) - نقله في نصب الرائة ج ٢ ص ٩.

(٣) - السنن ج ١ ص ٢٤٨.

(٤) - راجع تخريج حديث ابن عمر - الفصل الثاني ص ١٠٣.

(٥) - السنن ج ٢ ص ٨٤.

(٦) - السلسلة الضعيفة ج ٣ رقم ١١٠٤ - أما الزيلعي فقد صحح الحديث لهما للذهبي، فقال: "حديث جيد" / نصب الرائة

ج ٢ ص ٩٠.

(رقم ١٣٧): "والصحيح إباحة الإشارة على ما ذكر مسلم وغيره."

ولس كل عمل في الصلاة يبطلها، فقد ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "جئتُ ورسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يصلي في البيت، والباب عليه مغلق، فمشى عن يمينه أو يساره حتى فتح لي ثم رجع إلى مقامه، ووَصَفَتِ الباب في القبلة". أخرجه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وعبد الحق في "الأحكام" (رقم ١٣٧٤) وإسناده حسن كما بينته في "مصحح أبي داود (٨٨٥)". « (١)

- وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

« أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - صلى في بيته وهو شاكٍ فصلى جالسا، وصلى وراءه قوم قياما، فأشار إليهم أن اجلسوا، ... » (٢)

- وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال:

« كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يصلي، فإذا سجد، وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوها، أشار إليهم أن دعوهما، فلما قضى الصلاة وضعهما في حجره، وقال: من أحبب هذين » (٣)

- (١) - السلسلة الضعيفة ج ٣ ص ٢٢٥، ٢٢٧ رقم ٤-١١.
- والحديث: رواه أبو داود (٩٢٢) - والترمذي (٥٩٨) - والنسائي ١١/٣ - وابن حبان ٤٣/٤ - وأحمد ٣١/٦ - الدارقطني ٨٠/٢ - والبيهقي ٢/٢٦٥، ٢٦٦ - والبخاري ٢/٣٢٦ - وقال الترمذي: حسن غريب.
- (٢) - رواه البخاري (رقم: ٦٨٨، ١١١٣، ١٢٣٦، ٥٦٥٨) - ومسلم (٤١٢) - ومالك رقم ٣٠٢ - وابن داود (٦٠٥) - وابن ماجه (١٢٣٧) - وابن أبي شيبة ٢/٣٢٥ - وأحمد ٥١/٦، ١٩٤ - وأبو عوانة ١٠٧/٢، ١٠٨ - وابن خزيمة ٥٢/٣ - والطحاوي ٤٠٤/١ (شرح معاني) - وابن حبان ٢٦٩/٣ (إحسان) - والبيهقي ٧٩/٣ - والبخاري ٤١١/٢ - كلهم من حديث عائشة - رضي الله عنها -.
- (٣) - أخرجه البزار ٢١٧/٥ رقم ١٨٢ - وأبو يعلى ٤٣٤/٨ رقم ١٧-٥ - وابن خزيمة ٤٨/٢ - وابن حبان ٥٩/٩ (إحسان) - وعزاد الهيثمي للطبراني / مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٧٩، ١٨٠ - كلهم عن زر بن حبیش عن ابن مسعود - رضي الله عنه - ... الحديث.
- ورواه البيهقي ٢٦٣/٢ عن زر بن حبیش عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مرسلا.
- وانظر السلسلة الصحيحة ج ١ رقم ٣١٢.

المثال الثاني:-

سكّنة الإمام بعد قراءة الفاتحة .

- روى البخاري في "جزء القراءة" (ص ٢٣) (١)، وأبو داود (٢)، والترمذي (٣)، وابن ماجه (٤)، والدارقطني (٥)، وغيرهم...

من طريق الحسن البصري عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: « كان للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - سكتتان: سكتة حين يكبر، وسكتة حين يفرغ من قراءته. »

- وقد احتج الشافعية بهذا الحديث على استحباب السكوت للإمام بقدر ما يقرأ المأموم الفاتحة... بقول النووي:

«... قال أصحابنا: ويستحب للإمام على هذا القول، أن يسكت بعد الفاتحة قدر قراءة المأموم لها... ودليل هذه السكتة حديث الحسن البصري أن سمرة بن جندب... الحديث.» (٦)

- لكن الحديث ضعيف عند بعض الأئمة سندا ومتنا:

- يقول الامام الدارقطني: «الحسن مختلف في سماعه من سمرة، وقد سمع منه حديثا واحدا، وهو حديث العقيقة...» (٧)

- ويقول الشيخ ناصر الدين الألباني:

«وهذا سند ضعيف... ثم هو على جلالته قدره [أي الحسن البصري]، مدلس كما سبق التنبيه على ذلك مرارا، ولم أجد تصريحه بسماعه لهذا الحديث بعد مزيد البحث والتفتش عن طرقه إليه... وإذا عرفت هذا فلا حجة للشافعية في هذا الحديث...» (٨)

(١)- انظر: السلسلة الضعيفة ج ٢ رقم ٥٤٧.

(٢)- السنن ج ١ ص ٢٠٦، ٢٠٧ رقم ٧٧٧...

(٣)- السنن ج ١ ص ١٥٨، ١٥٩ رقم ٢٥١.

(٤)- السنن ج ١ ص ٢٧٥ رقم ٨٤٤.

(٥)- السنن ج ١ ص ٣٣٦ - ورواه أيضا الدارمي ج ١ ص ٢٨٣.

(٦)- المجموع شرح المذهب ج ٣ ص ٣٦٤، ٣٦٥.

(٧)- السنن ج ١ ص ٣٣٦ - (٨)- السلسلة الضعيفة ج ٢ رقم ٥٤٧.

- كذلك فالحديث ضعيف متنا ، مخالف للثابت عنه - صلى الله عليه وآله وسلم - ، وهو سكتة بعد تكبيرة الإحرام من أجل دعاء الاستفتاح والاستعاذة والبسطة ، ثم سكتة خفيفة جدا بعد الانتهاء ، من القراءة كلها قبيل الركوع بقصد استرجاع النفس .
- يقول الشيخ الألباني :

« ... ولهذا صرح بعض المحققين بأن هذه السكتة الطويلة بدعة ، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (١٤٦/٢ ، ١٤٧) (١) :

"ولم يستحب أحمد أن يسكت الإمام لقراءة المأموم ، ولكن بعض أصحابه استحبه ذلك ، ومعلوم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لو كان يسكت سكتة تتسع لقراءة الفاتحة ، لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ، فلما لم ينقل هذا أحد ، علم أنه لم يكن يسكت . وأيضاً فلو كان الصحابة كلهم يقرؤون الفاتحة خلفه - صلى الله عليه وآله وسلم - ، إما في السكتة الأولى وإما في الثانية لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ، فكيف ولم ينقل أحد من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية يقرؤون الفاتحة ، مع أن ذلك لو كان شرعاً لكان الصحابة أحق الناس بعلمه ، فعلم أنه بدعة ."

قلت : ومما يؤيد عدم سكوته تلك السكتة الطويلة ، قول أبي هريرة - رضي الله عنه - :
"كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا كبر للصلاة سكت هنية ، فقلت : يارسول الله ، أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ ، قال : أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي... " الحديث . (٢)

فلو كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يسكت تلك السكتة بعد الفاتحة بمقدارها لسألوه عنها كما سألوه عن هذه . « (٣)

* * *

(١) - وانظر أيضاً : مجموع الفتاوى ج ٢١ ص ٣٣٨ ، ٣٤٠ .
(٢) - أخرجه البخارى (رقم ٧٤٤ ج ٢ - فتح) - ومسلم (٥٩٨) - وأبو داود (٧٨١) - والنسائي (١٢٨/٢ ، ١٢٩) - وابن ماجه (٨٠٥) - والدارمى (٢٨٣/١ ، ٢٨٤) - وأبو عوانة (٩٨/٢ ، ٩٩) - وابن خزيمة (٢٣٧/١ رقم ٤٦٥) - وابن الجارود ص ٨٨ رقم ٣٢٠ - وابن حبان (١٣٣/٣ (إحسان) - وأحمد (٢٣١/٢) - والبيهقى (١٩٥/٢) - والدارقطنى (٣٣٦/١) - كلهم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ...
(٣) - السلسلة الضعيفة ج ٢ رقم ٥٤٧ ص ٢٥ ، ٢٦ - وراجع أيضاً كلام ابن تيمية / المجموع ج ٢١ ص ٣٣٨ ، ٣٣٩ - وكلام الترمذى فى السنن ج ١ ص ١٥٩ .

المثال الثالث:

الفهي عن البول قائما.

- روى ابن حبان في صحيحه (١) عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: « لا تبلى قائما »
- قال أبو حاتم بن حبان: « أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر. » (١)
- يقول الشيخ المحدث الألباني:
- « ... لكنه معلول بعننة ابن جريج، فإنه كان مدلسا، وقد تبين أنه إنما تلقاه عن بعض الضعفاء، فقال الترمذي في سننه (٢):
- ”وحدث عمر إنما روي من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: رأني النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وأنا أبول قائما، فقال: يا عمر لا تبلى قائما. فما بليت قائما بعده.
- قال الترمذي: وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث، وضعفه أبوب السختياني...“
- قلت: وأخرجه ابن ماجه (٣) وقمام (٤) في “الفوائد” (ق ١٢٣/٢) والبيهقي في “السنن الكبرى” (٥) عن عبد الرزاق ثنا ابن جريج عن عبد الكريم أبي أمية به...» (٦).
- وضعفه البيهقي أيضا. (٧)
- وقد ثبت في الصحيحين (٨) عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: « قام رسول الله

(١) - صحيح ابن حبان ج ٢ ص ٣٤٧، ٣٤٨ (إحسان).

(٢) - السنن ج ١ ص ١٠ رقم ١٢.

(٣) - السنن ج ١ ص ١١٢ رقم ٣٠٨.

(٤) - الفوائد لقمام ج ١ ص ٣١٦ رقم ٧٩٦.

(٥) - السنن الكبرى ج ١ ص ١٠٢ - وأخرجه أيضا الحاكم في المستدرک ج ١ ص ١٨٥.

(٦) - السلسلة الضعيفة ج ٢ ص ٣٣٧، ٣٣٨ رقم ٩٣٤.

(٧) - السنن الكبرى ج ١ ص ١٠٢.

(٨) - أخرجه البخاري (رقم: ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦/٢، رقم ٢٤٧١/٥ - فتح -) - ومسلم (٢٧٣) - والترمذي (١٣) - =

صلى الله عليه وآله وسلم - إلى سباطة قوم فبال قائما...» .

- يقول المحافظ ابن حجر:

«... وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم. ولم يثبت عن النبي

- صلى الله عليه وآله وسلم - في النهي عنه شيء...» (١)

- وقال الألباني:

«وإذا عرفت ضعف الحديث، فلا شيء في البول قائما إذا أمن الرشاش...» (٢)

* * * * *

= والنسائي ١٩/١، ٢٥ - وعبد الرزاق ١٩٣/١ رقم ٧٥١ - وابن أبي شيبة ١٢٣/١ - وابن ماجه (٣٠٥) - وأبو عوانة ١٩٧/١، ١٩٨ - والدارمي ١٧١/١ - والحميدي ٢١٠/١ رقم ٤٤٢ - وأحمد ٣٨٢/٥، ٣٩٤، ٤٠٢ - وابن خزيمة ٣٥/١، ٣٦ رقم ٦١ - وابن الجارود ص ٢١، ٢٢ رقم ٣٦ - وابن حبان ٣٤٨/٢، ٣٤٩ (إحسان): كلهم عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: "كنت مع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما، فتنحيت، فقال: أدته، فدنوت حتى قمت عند عقبه فتوضأ، فمسح على خفيه."

(١) - فتح الباري ج ١ رقم ٢٢٦ ص .

(٢) - سلسلة الأحاديث الضعيفة ج ٢ رقم ٩٣٤ ص ٣٣٧، ٣٣٨.

- * الخاتمة * -
- أسأل الله حسنها -

- وأخيرا، أحمد الله - عز وجل - أن وفقني لإتمام هذا البحث، وإخراجه على هذه الصورة، متمنيا أن أكون قد وفقتُ لدراسة موضوعه من كل جوانبه العلمية، وأن أكون قد أعطيت مباحثه حقها من التحقيق والتحرير...

فقد رجعت فيه إلى أكثر من منتي (٢٠٠) مصدر ومرجع، وخرّجت اثنين وخمسين (٥٢) حديثا وأثرا، وترجمت لواحد وخمسين ومئة (١٥١) علما...

- وإكمالا لعملِي في هذا البحث، فإنني أحاول حصر أهم نتائجه في النقاط التالية:

* - أهمية تناول علوم الحديث من كتبها الأصيلة - أي كتب الأئمة المتقدمين - جمعا وترتبا وفهما، وذلك من خلال كلامهم وعملهم النقدي، والذي يمكننا من إبراز الصورة الحقيقية لعلوم الحديث عند أئمتنا ونقاده الأوائل، مستعنيين في كل هذا بفهوم الحفاظ بعدهم وتحقيقاتهم...

* - حتمية الرجوع إلى المصادر الأصيلة لعلوم الحديث، والمتمثلة في دواوين السنة المشهورة، كالصحيحين والسنن والمسانيد،... وكتب التواريخ والرجال والسير،... لأنها الوعاء الحقيقي لعلوم الحديث وقواعده تقريرا وتطبيقا...

* - الهدف الأساسي والرئيس من علوم الحديث هو خدمة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي - السنة النبوية المطهرة -، إثباتا وفهما.

* - إثراء هذا النوع من أنواع علوم الحديث - التدليس -، بكثير من النقول السلفية العلمية، والتطبيقات النقدية لأئمة الحديث في هذا النوع من علوم الحديث جرحا وتعليلا...

* - أن المفهوم الاصطلاحي للتدليس الذي جرى عليه عمل أئمة الحديث، هو الإخفاء مع الإيهام، فما يخفيه المدلس يوهم خلافه....

* - أن المحدثين يقولون: فلان يدلس عن فلان، بمعنى يخفي عنه... ويدلس على فلان، بمعنى يوهم أن الحديث حديثه أو...

* - التدليس قسمان فقط ، على القول الراجح لأهل العلم بالحديث...

- تدليس الإسناد ويشمل: تدليس الإسناد ، وتدليس التسوية ، وتدليس العطف ، وتدليس القطع ، وتدليس الصبغ.

- تدليس الشيوخ أو الأسماء.

* - مصطلح التدليس مختص برواية الراوي عمن له منه لقاء وسماع ، على الصحيح من قولي أهل العلم بالحديث ، وهو قول جماهير المحدثين منهم... مع التنبيه إلى وجود بعض الإطلاقات من بعضهم لمصطلح التدليس على المعنى الآخر - أي رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه بالصفة الموهمة - ، لكنه نادر وقليل....

* - اصطلاح التدليس ، وإن كان تعريفه ينطبق على مراسيل الصحابة ، فالصواب عدم إطلاقه عليهم وعدم اتصافهم به ، لأن العرف الذي جرى عليه المحدثون ، والاصطلاحات التي كانت بينهم إنما نشأت منذ عني الناس بالإسناد... فلم تعرف هذه الاستعمالات في القرن الأول الذي عاشه الصحابة...

ومن أقوى الأدلة على ما ذكرته ، أن مراسيل صغار الصحابة كثيرة ومشهورة عند الأئمة النقاد ، ولم يصف واحد منهم هؤلاء الصحابة بالتدليس ، بل كلهم أطلقوا عليها اسم المراسيل...

* - التدليس يفارق الإرسال في أمور عدة ، أهمها الإيهام ، فالمدلس يوهم ، بخلاف المرسل فانقطاعه ظاهر.

* - أن التدليس مذموم ومكروه جدا عند أئمة الحديث قاطبة ، متقدمهم ومتأخرهم ، لكنهم لم يجعلوه من الكذب الذي يترك من أجله حديث فاعله ، بل ذمّوه لما فيه من المفساد والمعائب ، وأهمها نشر الأخبار الواهية والباطلة....

ومن عرف به من الرواة ، فإنه لا يقبل منه إلا ما بين فيه السماع ، أو كان له من المتابعات والشواهد ما يشهد لصحة ما روى...

أما من بدلّس تدليس التسوية ، فإنه يُنقَّب عن السماع في كل طبقات الإسناد فوقه ، لاحتمال تطرق تدليسه لأي طبقة منها...

* - الراوي المدلس ، نسبة من أخباره تردّ ولا تقبل بسبب تدليسه أو احتمال تدليسه ،

وهذا هو وجه الجرح فيه، فهو مجروح لا مطلقا ولكن نسبيا.

* - تصنف المدلسين له طرق عدة، وذلك حسب طريقة تدليسهم، فمنهم من بدلس عن الكل، ومنهم من بدلس عن الثقات فقط، ومنهم... لهذا فتصنيفهم على طريقة واحدة لا يستقيم علميا.

* - من صاحب العنينة في الإسناد؟

الصواب، أن أغلب ذلك من الراوي نفسه، وقد يقع أحيانا ممن دونه من الرواة...

* - الخلاف في حكم الحديث المعنعن، والذي أظهره الإمام مسلم في خطبة جامعته الصحيح، الصواب فيه مع الإمام ابن المديني والإمام البخاري ومن تبعهما، بل هو قول جمهور الأئمة المتقدمين من نقاد الحديث، من اشتراط ثبوت لقاء وسماع المعنعن لمن عنعن عنه، وعدم الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء وحدها...

مع التنبيه إلى أن دائرة الخلاف بين القولين ضيقة وليست واسعة، مما جعل البعض ممن انتصر لقول الإمام مسلم، يتهم المخالف بخرق إجماع الأمة الإسلامية، والظعن في غالب أحاديث صحيح مسلم...

* - صيغة " أن "، الراجع فيها أنها تفترق عن صيغة " عن " في بعض الاستعمالات، وتتفق معها في البعض الآخر.

* - الإمام البخاري بري، من تهمة التدليس، وأنه في غنى عنه، فروايات المحدثين كلها في حافظته... والأمة تلت كتابه وعمله فيه بالتسليم والإذعان دون مغمزٍ أو طعن فيه أو في كتابه... فظهرت فيه إمامته وعبقريته في علوم النقد والتعليل.. وفي الرواية وفنونها...

* - التدليس أثره واضح في تعليل الأخبار وجرح الرواة، فكثير من الروايات الواهية والضعيفة علتها هي وقوع التدليس فيها،... وكثير من الرواة إنما طعن فيهم ووُهن أمرهم بسبب كثرة التدليس، وبخاصة عن الضعفاء والمجاهيل...

* - دواوين السنة هي الميدان العملي والتطبيقي لعلوم الحديث، ومنها التدليس والمدلسون، وفيها يظهر جليا منهج الأئمة المحدثين في تخريج أحاديث الرواة المدلسين وكيفية التعامل معها وتمييزها عن غيرها...

* - رواية الراوي من الصحيفة وجادة بلا سماع، مع عدم بيانه لذلك، هو من التدليس الذي يعاب فاعله وتلنُّ روايته بسببه...

* - النقد والتعليل مبناه غلبة الظن، لذلك فتضعيف بعض الأخبار بعلّة التدليس قد لا يكون محل اتفاق بين الأئمة، مما يؤدي إلى وقوع الخلاف في التصحيح والتعليل، وهذا بدوره يؤدي إلى الخلاف في المسائل الفقهية وغيرها...

- هذه هي أهم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث، وهناك غيرها... أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة.

والله أسأل أن يوفقني لمزيد من العلم، ومزيد من العمل، فهو حسبي ونعم الوكيل.

(وَقُلْ رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا)

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

الفهارسُ العِلْمِيَّةُ

- فهرس الآحادِيث والآثار
- فهرس الأعلام المترجم لهم
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

* - فهرس الأحاديث والآثار * -

الصحيفة

طرف الحديث:

- « ابغني أحجاراً أستنفض بها ولا تأتني بعظم .. » ٢٩٦
- « أتى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الغائط فأمرني أن آتبه .. » ٢٩٥
- « أتيت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فردّ عليّ السلام .. » ١٨٥
- « إذا توضأ مسح وجهه .. » ٣٥
- « إذا قال الرجل لأخيه يا كافر .. » ٣٠٩
- « إنا وإناكم كنا ندعى بني عبد مناف .. » ٤٥
- « إن أطيب الكسب لكسب التجار .. » ٢٤٩
- « انتهى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى سباطة قوم فبال .. » ٣٢٥
- « إن حسن الخلق لذنب الخطيئة .. » ٢٤٤
- « أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أبصر على عضد رجل حلقة .. » ٢٤٥
- « أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - صلى في بيته وهو شاك .. » ٣٢٢
- « أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قام ثم قعد .. » ٣٩
- « أيرقد أحدنا وهو جنب؟ .. » ١٩٤
- « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء .. » ٣٢
- « جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع .. » ٣٠١
- « جئتُ ورسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يصلي في البيت .. » ٣٢٢
- « ذهب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى مسجد بني عمرو بن عوف .. » ١٠٣
- « رأيت كأن ديكاً نقرني .. » ٣١٤
- « ربما اكتحل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو صائم .. » ٥٢
- « صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح .. » ٣٠٥
- « صلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أربع ركعات في ركعتين .. » ٢٥
- « صلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في كسوف ثمانين ركعات .. » ٢٥

- « فضل الصلاة التي يستاك لها .. » ٢٤٦
- « كان إذا جاءه مال لم يبسته ولم .. » ٦٣
- « كان على ثقل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - رجل يقال له كركره .. » ٣٠٣
- « كان لا يغدو يوم فطر حتى يأكل .. » ٢٩٨
- « كان المشركون على منزلتين من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - والمؤمنين .. » ٣٠٥
- « كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا كبر للصلاة سكت هنيئة .. » ٣٢٤
- « كان للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - سكتتان، سكتتة حين يكبر .. » ٣٢٣
- « كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة .. » ١٠٧
- « كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يصلي فإذا سجد وثب الحسن .. » ٣٢٢
- « كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة .. » ٥٢
- « كل غلام مرتين بعقيقته .. » ١٠٦
- « كم مضى من الشهر ؟ .. » ١٠٥
- « كنت أطيب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لإحرامه .. » ١٦٥
- « لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ .. » ٢٤٧
- « لا تبل قائما .. » ٣٢٥
- « لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا .. » ٣٣
- « لا حسد إلا في اثنتين .. » ١٤٣
- « لا شغار في الإسلام .. » ٣٨
- « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء .. » ٤١
- « المتشبع بما لم يعط .. » ٧٢
- « مسح أعلى الخف وأسفله .. » ١٤٢
- « من أصيب بمصيبة في ماله أو جسده .. » ٢٤٣
- « من بنى لله مسجدا ولو كمفحص .. » ١٠١
- « نهى عن ثمن الميتة .. » ٢٦
- « نهى عن لبس الحرير إلا موضع .. » ٣١١
- « نهى عن نكاح المتعة .. » ٣٢

- « هل هو إلا مضغعة منه ... » ١٨٩

- « يا ضحاك ما طعامك؟ ... » ١٧٩

- * الآثار * -

- « خرج عليه خوارج فقتلوه .. /أبو الأحرص « ١٤٧

- « يكون أقوام يقرؤون القرآن .. /حذيفة « ١٢٩

* * * * *

* فهرس الاعلام المترجم لهم * -

<u>العلم</u>	- أ -	<u>الصفحة</u>
أبان بن أبي عمير	٩٣
إبراهيم بن زكريا البصري	١١
إبراهيم بن عبد الله المصيبي	٣١
إبراهيم بن عطية الواسطي	١١
إبراهيم بن محمد بن عبيد أبو مسعود الدمشقي	٢٩٩
إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني	٥٠
إبراهيم بن مرة الشامي	٣٥
أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي	٢٩٦
أحمد بن حمدان أبو جعفر النيسابوري	٢٢٢
أحمد بن أبي خيثمة	١٤٦
أحمد بن شبيب البصري	٢١١
أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني	٤٧
أحمد بن عمرو أبو بكر البزار	١٨
أحمد بن عيسى أبو عبد الله المصري	٢٩٤
أحمد بن هارون أبو بكر البرديجي	٨١
أسباط بن نصر الكوفي	٢٩٣
إسحاق بن راشد الجزري الحاراني	٢٠
إسماعيل بن أبي خالد أبو عبد الله الكوفي	١٤٤

- ب ، ث -

بقيته بن الوليد الحمصي	٨٥
ثور بن زيد الديلي المدني	١٧٧

- ج ١ ح -

- ٩٣..... - الجراح بن منهال الجزري
- ١٧٦..... - جعفر بن إناس بن أبي وحشية الواسطي
- ١٢٧..... - الحارث بن الأزعم العبدي الكوفي
- ١٢٢..... - الحارث بن يزيد العكلي الكوفي
- ١٧٩..... - حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكوفي
- ١٧٦..... - حبيب بن سالم الأنصاري
- ٢٥٣..... - الحجاج بن أرطاة أبو أرطاة الكوفي
- ١٩٩..... - حجاج بن محمد المصيصي الأعور
- ٢٤٧..... - الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري
- ٢٥١، ٧١..... - الحسن بن عمارة الكوفي
- ١٢٧..... - الحسين بن علي أبو علي الكرابيسي
- ٣٠٦..... - الحسين بن محمد أبو علي الغساني
- ١٢١..... - حصين بن عبد الرحمان أبو الهذيل الكوفي
- ٢٩٨..... - حفص بن عبيد الله الأنصاري البصري
- ٧٩..... - الحكم بن ظهر أبو محمد الكوفي
- ٢٦٦..... - الحكم بن عتبة الكندي الكوفي
- ٧٦..... - حماد بن أسامة أبو أسامة الكوفي
- ١٢٢..... - حماد بن أبي سلمان الكوفي
- ٢٨٢..... - حمد بن أبي حميد الطويل البصري
- ٢٥..... - حنن بن المنتجب / حنن بن السجف
- ٢٠١..... - حنوة بن شريح أبو زرعة المصري

- خ -

- ٢٥١..... - خارجة بن مصعب أبو الحجاج السرخسي

- خالد بن سلمة أبو سلمة القرشي ١٧٨
- خزامة الطائي / أبو خزامة بن يعمر السعدي ٢٥
- خليفة بن خباط العصري ٢٢٦

- د ، ر ، ز -

- دغفل بن حنظلة السدوسي ٢٥
- رفيع بن مهران أبو العالية البصري ١٨
- زاذان أبو المغيرة البصري ١٧٨
- زرعة بن عمرو الزبيدي ٥١
- زهر بن حرب أبو خيثمة ١٤٦

- س -

- سالم بن عبد الله بن عمر المدني ٣٠٣
- سعيد بن الحكم بن أبي مريم المصري ٢١١
- سعيد بن عبد الجبار الزبيدي الحمصي ٥١
- سعيد بن محمد أبو السفر الكوفي ١٧٧
- سليمان بن داود أبو أيوب الشاذكوني ٧٦
- سليمان بن قيس البشكري البصري ٢٦٩
- سليمان بن عبد الله أبو أيوب البصري ١٤٢
- سليمان بن مهران الأعمش ٢٩
- سهم بن منجاب بن راشد الكوفي ٢٥

- ص ، ض -

- صالح بن أبي الأخضر اليمامي ٦٨
- صفوان بن صالح الدمشقي ٣٠

الضحاح بن سفيان الكلابي ١٧٩

- ٤٠٤ - غ -

عباد بن العوام الواسطي ١٧٧

عباد بن منصور أبو سلمة البصري ٢٤

عبد بن عبد أبو عبد الله الجدلي الكوفي ١٧٦

عبد الرحمان بن يزيد الدمشقي ٥٠ ، ٨

عبد السلام بن حرب الكوفي ١٧٧

عبد الله بن حبيب أبو عبد الرحمان السلمي ١٦٣

عبد الله بن زيد أبو قلابة البصري ١٧

عبد الله بن عامر أبو عامر المدني ٣٥

عبد الله بن عثمان بن أبي رواد المروزي ٢١١

عبد الله بن عطاء الطائفي المكي ٤١

عبد الله بن عون البصري ١١١

عبد الله بن محمد الفاكهي ٣٠٦

عبد الله بن أبي نجیح المكي ١٧٧

عبد الله بن وهب المصري ٢٠١

عبد الله بن يزيد الأنصاري ١٦٨

عبد الله بن يزيد القرشي المدني ٣٠٩

عتى بن ضمرة البصري ٢٥

عثمان بن عبد الرحمان الحراني ١١

عثمان بن عبد الرحمان القرشي ٢٥٢

عطاء بن أبي مسلم أبو أيوب الخراساني ٣٠٥

عطية بن سعد العوفي الكوفي ٢٥٤ ، ٥٠

عكرمة بن عمار اليمامي ٣٠٩

علي بن خشرم المروزي ١٤٢

- علي بن غالب القرشي ٢٥٤ ، ٩٣
- علي بن غراب الفزاري الكوفي ٨٩
- عمر بن رسلان سراج الدين البلقيني ١٤
- عمر بن عبيد الطنافسي الكوفي ٤١
- عمر بن علي المقدمي البصري ٤٠
- عمرو بن خالد القرشي ٢٤٧
- عمرو بن علي الفلاس ٤٤
- عمرو بن مرة الكوفي ١١١
- عوف بن مالك أبو الأحوص الكوفي ١٤٧
- غياث بن إبراهيم الكوفي ٢٥١

- ف ، ق -

- فطر بن خليفة الكوفي ٤٤
- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ١٧٨
- قتادة بن دعامة البصري ٢٨٧
- قرّة بن خالد السدوسي البصري ١٧٣
- قرّة بن عبد الرحمان المصري ٣٥
- قطن بن نسير البصري ٢٩٣
- قسر بن قهد الأنصاري ١٧٨

- ل ، م -

- لبطة بن الفرزدق التميمي ١٧٧
- محمد بن أحمد الأزهري ٧
- محمد بن جرير الطبري ١٢٧
- محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي ٨١

- محمد بن السائب الكلبي الكوفي ٢٥٤. ٥٠
- محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي ١٣
- محمد بن الطنب أبو بكر الباقلائي ١٤٩
- محمد بن عبيد الله العرزمي الكوفي ٢٥٣
- محمد بن علي التهانوي ٧
- محمد بن عمر بن رشيد الفهري ٩
- محمد بن عمران المرزباني ٤٨
- محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ١١١
- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي ٢٧١
- محمد بن مصفى الحمصي ٣١
- محمد بن المنكدر المدني ١٤٣
- محمد بن موسى أبو بكر الحازمي ٦٥
- محمد بن نصر المروزي ٢٦
- محمد بن الوليد الزبيدي الحمصي ٥٢
- محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي ٦٦
- محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني ٢١٢
- محمد بن أبي يحيى بن المواق ١٨٩
- محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي ٤٥
- محمد بن يوسف القرابى ٢١٢
- مخزومة بن بكر المدني ١٧٣
- مروان بن معاوية الفزاري ٨٩
- معاوية بن يحيى الصدفي الدمشقي ٢٤٦
- مقسم بن بجرة أبو القاسم ٢٦٦
- مطور أبو سلام الحبشي ٤٦
- منصور بن محمد أبو المظفر السمعاني ٧٣
- موسى بن عبدة المدني ٩٢

- موسى بن محمد البلقاوي ١١
- موسى بن مطر ٩٣

- ن -

- النزال بن سيرة الهلالي الكوفي ٤٥
- نصير بن أبي الأشعث الكوفي ٢٢

- ه -

- هبة الله بن الحسن أبو القاسم اللالكاني ١٨
- هشام بن عبد الملك أبو تقي الحمصي ٢٤٩
- هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ١٥٠
- هشيم بن بشر الواسطي ٦٥
- همام بن يحيى بن دينار البصري ٢٠
- هني بن نويرة الكوفي ٢٥

- و ، ي -

- وائل بن داود الكوفي ٢٦٧
- وكع بن الجراح الكوفي ٧١
- ياسن بن معاذ الزيات ٢٤
- يحيى بن أيوب الغافقي المصري ٢٠٨
- يحيى بن أبي حية أبو جناب الكوفي ٩٤
- يحيى بن أبي كثير اليمامي ٤٦
- يزيد بن الوليد الكوفي ١٢٢
- يعقوب بن أحمد أبو بكر الصيرفي ١٤٩
- يعقوب بن شبة البصري ٣٨

* فهرس المصادر والمراجع *

* كتب علوم الحديث *

- أ -

- (١) - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. / ترتيب علاء الدين بن بلبان (ت ٧٣٩هـ).
تقديم: كمال يوسف الحوت - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- (٢) - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. / أحمد بن محمد أبو العباس القسطلاني (ت ٩٢٣هـ).
دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- (٣) - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. / محمد ناصر الدين الألباني.
المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١ - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- (٤) - أسباب اختلاف المحدثين. / خلدون الأحذب.
الدار السعودية، ط ١ - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- (٥) - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. / يوسف ابن عبد الله أبو عمر بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ).
تحقق: د عبد المعطى أمين قلجى - دار قنسية: دمشق، بيروت، ودار الوعى: حلب، القاهرة، ط ١ - ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- (٦) - الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح / محمد بن أبي الحسن أبو الفتح بن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ).
تحقق: قحطان عبد الرحمان الدوري - مطبعة الإرشاد، بغداد - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- (٧) - الإلزامات والتتبع / علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ).
تحقق: مقبل بن هادي الوادعي - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٨) - الفية السيوطي في علم الحديث. / شرح أحمد محمد شاكر أبو الأشبال.

دار الرحمة، الجزائر.

(٩) - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع / القاضي عياض بن موسى

الحصبي (ت ٥٤٤هـ).

تحقق: سيد أحمد مسقر - دار التراث، القاهرة. المكتبة العتيقة، تونس. ط ١ - ١٣٨٩هـ،

١٩٧٠م.

(١٠) - الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل

والمجازفة / عبد الرحمان بن يحيى العلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ).

المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

- ب، ت -

(١١) - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير. / أحمد محمد

شاكر.

تعلق: الألباني - تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،

الرياض، ط ١ - ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

(١٢) - التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، ج ١. / بكر بن

عبد الله أبو زيد.

دار العاصمة، السعودية، ط ١ - ١٤١٣هـ.

(١٣) - التبصرة والتذكرة (شرح ألفة العراقي). / عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل

العراقي (ت ٨٠٦هـ).

تعلق: محمد بن الحسين العراقي - دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٤) - تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي. / محمد بن عبد الرحمان المباركفوري

(ت ١٣٥٣هـ).

تحقق: عبد الرحمان محمد عثمان - دار الفكر، ط ٣ - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(١٥) - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / يوسف بن الزكي أبو الحجاج المزي

(ت ٥٧٤٢هـ).

تحقيق: عبد الصمد شرف الدين - دار القيمة، الهند. والمكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢
- ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

(١٦) - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي / عبد الرحمان بن أبي بكر
السوطي (ت ٩١١هـ).

تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف - دار الفكر.

(١٧) - التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به /

د مسفر بن غرم الله الدميني.

ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

(١٨) - تغليق التعليق / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

تحقيق: سعد عبد الرحمان موسى الفزقي - المكتب الإسلامي، بيروت. ودار عمّار، ط ١

- ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(١٩) - التقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح / العراقي

(ت ٨٠٦هـ).

تحقيق: عبد الرحمان محمد عثمان، دار الفكر - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

(٢٠) - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير / ابن حجر

العسقلاني.

تحقيق: د شعبان محمد إسماعيل - نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة - ١٣٩٩هـ،

١٩٧٩م.

(٢١) - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد / أبو عمر ابن عبد البر.

تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وغيرهما.

(٢٢) - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل / عبد الرحمان المعلمي.

المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٢٣) - توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية

في فتح الباري / حافظ ثناء الله الزاهدي.

طبع: جامعة العلوم الأثرية، جهلم، باكستان، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
(٢٤) - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار / محمد بن إسماعيل الأمير
الصنعاني.
تحقيق: محمد محبى الدين عبد الحميد - المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

- ج ، ح -

- (٢٥) - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع / أحمد بن علي أبو بكر الخطيب
البغدادي (ت ٤٦٣هـ).
تحقيق: د محمد عجاج الخطيب - مؤسسة الرسالة، ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
(٢٦) - جامع الأصول من أحاديث الرسول / مبارك بن محمد بن الأثير.
تحقيق: محمد حامد الفقى - دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط ٤ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
(٢٧) - جامع التحصيل في أحكام المراسيل / صلاح الدين بن خليل أبو سعيد
العلائي (ت ٧٦١هـ).
تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى - عالم الكتب، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
(٢٨) - الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير / جلال الدين عبد الرحمان
السوطى.
دار الفكر، بيروت، ط ١ - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
(٢٩) - الحديث المعلول، قواعد وضوابط / حمزة عبد الله الملباري.
دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.
(٣٠) - حسم النزاع في مسألة السماع وترجيح قول من اشترط السماع على
من اكتفى بإمكان الاجتماع / طارق بن عوض الله محمد أبو معاذ.
مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامى، الهرم، مصر، ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
(٣١) - الحطة في ذكر الصحاح الستة / صديق حسن خان أبو الطيب القنوجى.
تحقيق: على حسن الحلبي - دار الجيل، بيروت. ودار عمّار، عمان، الأردن، ط ١ - ١٤٠٨هـ،
١٩٨٧م.

(٣٢) - دراسات علمية على صحيح مسلم / على حسن عبد الحميد الحلبي.
دار ابن حزم.

(٣٣) - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل / محمد عبد الحي اللكنوي.
تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة - دار الأقصى للنشر والتوزيع، ط ٣ - ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

- س -

(٣٤) - سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقها وفوائدها. / محمد ناصر الدين الألباني.

مكتبة المعارف، الرياض، ط ١ للطبعة الجديدة - ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.

(٣٥) - سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة / محمد ناصر الدين الألباني.

مكتبة المعارف، الرياض، ط ١ للطبعة الجديدة - ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.

(٣٦) - السنن الأبين والمورد الأمعن في الحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن / محمد بن عمر بن رشد الفهري (ت ٧٢١ هـ).

تحقيق: صلاح بن سالم المصراطي - مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط ١ - ١٤١٧ هـ.

(٣٧) - السنن / أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ).

دار الكتاب العربي، بيروت.

(٣٨) - السنن / سليمان بن الأشعث أبو داود (ت ٢٧٥ هـ).

مسط، تعليق: محمد محي الدين عبد الحميد - دار الفكر، بيروت.

(٣٩) - السنن / عبد الله بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥ هـ).

دار الفكر، بيروت.

(٤٠) - السنن / أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ).

تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف - دار الفكر، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.

(٤١) - السنن / أبو عيسى الترمذي.

تحقيق: احمد محمد شاكر، دار عمران، بيروت.

(٤٢) - السنن / محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ).

ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.

(٤٣) - السنن الكبرى / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ).

دار الفكر.

- ش -

(٤٤) - شرح السنة / الحسين بن مسعود أبو محمد البغوي (ت ٥١٦هـ).

تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١

- ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

(٤٥) - شرح صحيح مسلم "إكمال إكمال المعلم" / محمد بن خلفه الأبي التونسي.

مكتبة طيبة، الرياض.

(٤٦) - شرح علل الترمذي / عبد الرحمان بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

تحقيق: مباحي السامرائي - عالم الكتب، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٤٧) - شرح معاني الآثار / أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ).

تحقيق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق - عالم الكتب، بيروت، ط ١ - ١٤١٤هـ،

١٩٩٤م.

(٤٨) - شروط الأئمة الخمسة / محمد بن موسى أبو بكر الحازمي (ت ٥٨٤هـ).

الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد، باكستان، ط ١ - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

(٤٩) - شروط الأئمة الستة / محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي (ت ٥٠٧هـ).

الناشر: حديث أكادمي بلاهور، باكستان، ط ١ - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

(٥٠) - شفاء الغلل في شرح كتاب العلل / عبد الرحمان المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ).

مطبوع مع "تحفة الأحوذى" - دار الفكر، ط ٣ - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

- (٥١) - صحيح الجامع الصغير وزاداته / محمد ناصر الدين الألباني.
المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣ - ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
- (٥٢) - صحيح ابن خزيمة / محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ).
تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي، ط ٢ - ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
- (٥٣) - صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ).
محقق وترقيم: محمد فواد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٥٤) - صحيح مسلم بشرح النووي / محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ).
دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.
- (٥٥) - مساندة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمایته من الإسقاط
والسقط / عثمان بن موسى أبو عمرو الشهرزوري، ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ).
محقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر - دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١ - ١٤٠٤ هـ،
١٩٨٤ م.

- (٥٦) - علل الترمذي الكبير. / ترتيب أبو طالب القاضي.
تحقيق: مسیحی السامرائی، أبو المعاطی النوری، محمود محمد خليل الصعيدي - عالم الكتب،
بيروت، ط ١ - ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- (٥٧) - علل الحديث / عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ).
تقديم: محب الدين الخطيب - دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- (٥٨) - علل الحديث ومعرفة الرجال / علي بن عبد الله المدني (ت ٢٣٤ هـ).
تحقيق: عبد المعطى أمين قلجى - دار الوعى، حلب، سوريا، ط ١ - ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠ م.
- (٥٩) - العلل. / علي بن عبد الله المدني.
محقق: محمد مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي، ط ٢ - ١٩٨٠ م.
- (٦٠) - العلل الواردة في الأحاديث النبوية / علي بن عمر الدارقطني.
تحقيق: د محفوظ الرحمان زين الله السلفى - دار طبية، الرياض، ط ١ - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

(٦١) - علم الحديث / أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ).

تحقيق: مدهى محمد على - دار الفكر، الجزائر. ودار الفكر، سوريا، ط ٣ - ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

(٦٢) - عمدة القاري شرح صحيح البخاري / محمود بن أحمد بدر الدين العيني

(ت ٨٥٥هـ).

دار الفكر.

(٦٣) - عوالي الإمام مسلم / ابن حجر.

تحقيق: محمد المجدوب - الدار التونسية للنشر - ١٩٧٣م.

(٦٤) - غاية المرام في تخريج أحاديث "الحلال والحرام" / محمد ناصر الدين

الألباني.

مكتبة النهضة الجزائرية.

(٦٥) - غوث المكودود بتخريج منتقى ابن الجارود. / أبو إسحاق الحويني.

دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢ - ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

- ف ، ق -

(٦٦) - فتح الباري بشرح صحيح البخاري / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

(ت ٨٥٢هـ).

إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب - تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - دار المعرفة،

بيروت، لبنان.

(٦٧) - فتح الباقي على ألفية العراقي / زكرياء بن محمد الأنصاري.

تعلق: محمد بن الحسين العراقي - مطبوع مع "التبصرة والتذكرة"، دار الكتب العلمية،

بيروت.

(٦٨) - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث / أبو الفضل العراقي.

تحقيق: محمد ربيع - مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢ - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(٦٩) - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي / محمد بن عبد الرحمان السخاوي

(ت ٩١١هـ).

تحقيق: علي حسن علي - إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، بنارس، الهند، ط ١
- ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

(٧٠) - الفوائد / عام بن محمد أبو القاسم الرازي (ت ٤١٤ هـ).

تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة الرشد، الرياض، ط ١ - ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.

(٧١) - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية. / محمد بن علي الشوكاني
(ت ١٢٥٠ هـ).

تحقيق: عبد الرحمان المعلمي اليماني - المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢ - ١٣٩٢ هـ.

(٧٢) - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث / محمد جمال الدين القاسمي.

دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.

- ك ، م -

(٧٣) - الكفاية في علم الرواية. / أحمد بن علي أبو بكر الخطيب (٤٦٣ هـ).

دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨ م.

(٧٤) - ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري. / محيي الدين النووي.

تحقيق: علي حسن عبد الحميد - دار الكتب العلمية، بيروت.

(٧٥) - محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح / عمر بن رسلان السراج

البلقيني (ت ٨٠٥ هـ).

تحقيق: د عائشة عبد الرحمان بنت الشاطي - دار الكتب، مصر - ١٩٧٤ م.

(٧٦) - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي / الحسن بن عبد الرحمان الرامهرمزي

(ت ٣٦٠ هـ).

تحقيق: د محمد عجاج الخطيب - دار الفكر، بيروت، ط ١ - ١٣٩١ هـ، ١٩٧١ م.

(٧٧) - المدخل في أصول الحديث / محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

(ت ٤٠٥ هـ).

مطبوع مع: المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم أ - دار الكتب العلمية، بيروت

- ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

(٧٨١) - المراسيل / ابن أبي حاتم الرازي.

تعلق: أحمد عصام الكاتب - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

(٧٩) - المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات

الحسن البصري. / الشريف حاتم بن عارف العوني.

دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١ - ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

(٨٠) - المسند / أحمد بن حنبل أبو عبد الله (ت ٢٤١هـ).

دار الفكر، بيروت.

(٨١) - المسند / أحمد بن حنبل.

تحقيق: شعب الأرنؤوط، عادل مرشد - مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١ - ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

(٨٢) - مسند الحميدي / عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي (ت ٢١٩هـ).

تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي - المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

(٨٣) - المسند / يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الإسفرائيني (ت ٣١٦هـ).

دار المعرفة، بيروت.

(٨٤) - مسند أبي يعلى / أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ).

تحقيق: حسن سليم أسد - دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٨٥) - مشكل الآثار / أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ).

دار صادر، بيروت، ط ١ - ١٣٣٣م.

(٨٦) - المصنف / عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني (ت ٢١١هـ).

تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي.

(٨٧) - المصنف في الأحاديث والآثار. / عبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة

(ت ٢٣٥هـ).

تحقيق: عامر العمري الأعظمي، مختار أحمد الندوي - الدار السلفية، بومباي، الهند، ط ١

- ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

(٨٨) - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / ابن حجر العسقلاني

(ت ٨٥٢هـ).

- تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي - دار المعرفة، بيروت - ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- (٨٩) - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. / مجموعة من المستشرقين. نشر: د أ، ي، ونسنك - مكتبة بربل، مدينة ليدن - ١٩٣٦م.
- (٩٠) - المعجم الكبير/ سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ). تحقيق: عبد المجيد السلفي، ط ٢.
- (٩١) - معرفة السنن والآثار/ أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ). تحقيق: د عبد المعطي أمين قلعجي - دار قتيبية، دمشق، بيروت. ودار الوفاء، المنصورة، القاهرة، ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
- (٩٢) - معرفة علوم الحديث / محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ). تحقيق: د السيد معظم حسين - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢ - ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- (٩٣) - معرفة النسخ والصحف الحديثية / بكر بن عبد الله أبو زيد. دار الراجية للنشر والتوزيع، الرياض، جدة، ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- (٩٤) - المعلم بفوائد مسلم / محمد بن علي أبو عبد الله المازري (ت ٥٣٦هـ). تحقيق: محمد الشاذلي النيفر - المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط ٢ - ١٩٨٨م.
- (٩٥) - مفتاح كنوز السنة / د أ، ي، فنسنك. ترجمة: محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعة مصر، ط ١ - ١٣٥٣هـ، ١٩٣٤م.
- (٩٦) - المقنع في علوم الحديث/ عمر بن علي الأنصاري، المشهور بابن الملقن (ت ٨٠٤هـ).
- تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع - دار فواز للنشر، الإحساء، السعودية، ط ١ - ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- (٩٧) - المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله / عبد الله بن الجارود (ت ٣٠٧هـ).
- تعلق: عبد الله عمر البارودي - دار الجنان، بيروت، ط ١ - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- (٩٨) - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. / محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ).

تحقيق: د محيى الدين عبد الرحمان رمضان - دار الفكر، دمشق، سوريا، ط ٢ - ١٤٠٦هـ.

١٩٨٦.

(٩٩) - الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها. /

حمزة عبد الله الملباري.

دار البعث، دار الهداية، قسنطينة، ط ٢.

(١٠٠) - موسوعة أطراف الحديث النبوي / محمد السعيد بن بسيوني زغلول.

دار الفكر، بيروت. ودار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.

(١٠١) - موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في

السند المعنعن بين المتعاصرين. / خالد منصور عبد الله الدريس.

مكتبة الرشد، الرياض، ط ١ - ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

(١٠٢) - الموضوعات / عبد الرحمان بن علي أبو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).

تخريج: توفيق حمدان - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

(١٠٣) - الموطأ / مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ).

دار النفائس، بيروت، ط ١٠ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(١٠٤) - الموقظة / محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ).

تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

- ن -

(١٠٥) - نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر. / ابن

حجر.

تعليق: محمد كمال الدين الأدهى - شركة الشهاب، الجزائر.

(١٠٦) - نصب الراية لأحاديث الهداية. / عبد الله بن يوسف أبو محمد الزيلعي

(ت ٧٦٢هـ).

دار الحديث، القاهرة.

(١٠٧) - النكت على كتاب ابن الصلاح / ابن حجر العسقلاني.

تحقيق: مسعود عبد الحميد السعدني، ومحمد فارس - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١
- ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

- ه -

(١٠٨) - هدي الساري مقدمة فتح الباري / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب - دار المعرفة، بيروت.

* - كتب التراجم والسير * -

- أ -

(١٠٩) - إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ. / حماد بن محمد
الأنصاري (ت ١٤١٨هـ).

مكتب المعلا، الكويت، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م.

(١١٠) - الإحاطة في أخبار غرناطة / محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب
(ت ٧٧٦هـ).

تحقيق: محمد عبد الله عنان - الشركة المصرية للطباعة، القاهرة، ط ٢ - ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

(١١١) - إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب [معجم الأدباء]. / ياقوت بن
عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ).

مطبوعات دار المأمون، مكتبة عيسى البابي الحلبي، مصر.

(١١٢) - الإرشاد في معرفة علوم الحديث / الخليل بن عبد الله الخليلي
(ت ٤٤٦هـ).

تحقيق: د محمد سعيد بن عمر إدريس - مكتبة الرشد، الرياض، ط ١ - ١٤٠٩هـ، ١٩٧٩م.

(١١٣) - أسماء المدلسين / جلال الدين عبد الرحمان السيوطي (ت ٩١١هـ).

تحقيق: د محمد زينهم محمد عزب - [مطبوع مع طبقات المدلسين لابن حجر]، دار الصحوة،
القاهرة، ط ١ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.

(١١٤) - الاستيعاب في معرفة الأصحاب / يوسف بن عبد الله بن عبد البر

(ت ٤٦٣هـ).

ط بهامش الإصابة لابن حجر.

(١١٥) - الاستيعاب في معرفة الأصحاب / ابن عبد البر.

تحقيق: علي محمد البجاوي - دار الجيل، بيروت، ط ١ - ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

(١١٦) - الإصابة في تمييز الصحابة / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

تحقيق: د طه محمد الزيني - نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط ١ - ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

(١١٧) - الأعلام / خير الدين الزركلي.

دار العلم للملايين، بيروت، ط ٥ - ١٩٨٠م.

(١١٨) - الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام / عباس بن محمد السملالي

المراكشي (ت ١٣٧٨هـ، ١٩٥٩م).

تحقيق: عبد الوهاب بن منصور - المطبعة الملكية، الرباط - ١٩٧٤م.

(١١٩) - الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى

والأنساب / علي بن هبة الله أبو نصر الأمير، الشهير بابن ماكولا (ت ٤٧٨هـ).

تصحيح وتعلق: عبد الرحمان المعلمي - دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ٢.

(١٢٠) - الأنساب / عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ).

تعلق: عبد الله عمر بارودي - دار الجنان، بيروت، ط ١ - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

- ت ، ث -

(١٢١) - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام / شمس الدين الذهبي.

تحقيق: د عمر عبد السلام تدمري - دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١ - ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(١٢٢) - تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم. / عمر بن أحمد أبو حفص،

المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ).

تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

- (١٢٣) - تاريخ بغداد / أحمد بن علي الخطيب البغدادي.
المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- (١٢٤) - تاريخ جرجان، أو كتاب معرفة علماء أهل جرجان. / حمزة بن يوسف
أبو القاسم السهمي (ت ٤٢٧هـ).
- دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند - ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
- (١٢٥) - التاريخ الصغير / محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ).
تحقيق: محمود إبراهيم زايد - دار المعرفة، بيروت، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- (١٢٦) - التاريخ الكبير / محمد بن إسماعيل البخاري.
دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٢٧) - تاريخ مدينة دمشق / علي بن الحسن أبو القاسم، المعروف بابن عساكر
(ت ٥٧١هـ).
- تحقيق: عمر بن غرامة العمري - دار الفكر، بيروت - ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- (١٢٨) - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
تحقيق: علي محمد البجاوي - المكتبة العلمية، بيروت.
- (١٢٩) - التبيين لأسماء المدلسين / إبراهيم بن محمد سبط بن العجمي (ت ٨٤١هـ).
١ مطبوع ضمن ثلاث رسائل في أصول الحديث. أ - دار العلمية، دلهي، الهند، ط ٢
- ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- (١٣٠) - تذكرة الحفاظ / محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ).
تصحیح: عبد الرحمان المعلمی - دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٣١) - ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك / عياض بن
موسى القاضي (ت ٥٤٤هـ).
- تحقيق: سيد أحمد عراب، عبد القادر صحراوي، محمد بن شريفة - طبع وزارة الأوقاف بالمغرب.
- (١٣٢) - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. / ابن حجر.
تحقيق: د محمد زينهم محمد عزب - دار الصحوة، القاهرة، ط ١ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
- (١٣٣) - التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح / سليمان

ابن خلف أبو الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ).

تحقيق: أبو لبابة حسين - دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(١٣٤) - تقريب التهذيب / ابن حجر.

تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

(١٣٥) - تقريب التهذيب / ابن حجر.

تحقيق: أبو الأشبال حنيفة أحمد شاغف الباكستاني - دار العاصمة، الرياض، ط ١ - ١٤١٦هـ.

(١٣٦) - تهذيب التهذيب / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

دار الفكر، بيروت، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(١٣٧) - تهذيب الكمال في أسماء الرجال / جمال الدين يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ).

تحقيق: د. بشار عواد معروف - مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

(١٣٨) - الثقات / محمد بن حبان أبو حاتم (ت ٣٥٤هـ).

طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١ - ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

- ج ، ح -

(١٣٩) - الجرح والتعديل / عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ).

طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١ - ١٣٧٢هـ، ١٩٥٢م.

(١٤٠) - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء / أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني

(ت ٤٣٠هـ).

دار الكتاب العربي، لبنان، ط ٢ - ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

- د ، ذ -

(١٤١) - الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة / ابن حجر العسقلاني.

دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٤٢) - ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي:

- ذيل تذكرة الحفاظ / محمد بن علي أبو المحاسن الدمشقي (ت ٧٦٥هـ).

- لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ/ محمد بن فهد أبو الفضل المكي (ت ٨٧١هـ).

- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي / جلال الدين السوطي (ت ٩١١هـ).

نشر: حسام الدين القدسي - دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٤٣) - الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، [السفر الثامن]. / محمد بن

محمد الأنصاري المراكشي (توفي في القرن السابع الهجري).

تحقيق: محمد بن شريفة - طبع أكاديمية المملكة المغربية - ١٩٨٤م.

(١٤٤) - ذيل الدرر الكامنة / ابن حجر العسقلاني.

تحقيق: د عدنان درويش - معهد المخطوطات العربية، القاهرة - ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

- ر -

(١٤٥) - رجال صحيح البخاري / أحمد بن محمد أبو نصر الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ).

تحقيق: عبد الله الليثي - دار المعرفة، بيروت، ط ١ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(١٤٦) - رجال صحيح مسلم / أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني (ت ٤٢٨هـ).

تحقيق: عبد الله الليثي - دار المعرفة، بيروت، ط ١ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

- س ، ش -

(١٤٧) - سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود في الجرح والتعديل.

تحقيق: د عبد العلم عبد العظيم البستوي - مؤسسة الريان، بيروت، ط ١ - ١٤١٨هـ،

١٩٩٧م.

(١٤٨) - سؤالات أبي عبد الله بن بكير وغيره لأبي الحسن الدارقطني.

تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد - دار عمّار، الأردن، ط ١ - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(١٤٩) - سؤالات ابن الجنيد [إبراهيم بن عبد الله أبو إسحاق الختلي، ت ٢٦٠هـ

تقريباً] ليحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ).

تحقيق: أحمد محمد نور سيف - مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١ - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

- (١٥٠) - سوالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل.
تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر - مكتبة المعارف، الرياض، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- (١٥١) - سوالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧هـ) لعلي بن المديني
(ت ٢٣٤هـ) في الجرح والتعديل.
تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر - مكتبة المعارف، الرياض، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- (١٥٢) - سير أعلام النبلاء / محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ).
تحقيق: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١ - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- (١٥٣) - شذرات الذهب في أخبار من ذهب / عبد الحي بن أحمد بن العماد الحنبلي
(ت ١٠٨٩هـ).
تحقيق: محمود الأرنؤوط - دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط ١ - ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

- ص ، ض -

- (١٥٤) - كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلماهم ومحدثهم وفقهائهم
وأدبائهم / خلف بن عبد الملك أبو القاسم المعروف بابن بشكوال (ت ٥٧٨هـ).
تصحيح: السيد عزت العطار الحسيني - مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢ - ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- (١٥٥) - كتاب الضعفاء الصغير / محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ).
تحقيق: محمود إبراهيم زايد - دار الوعي، حلب، ط ١ - ١٣٩٦هـ.
- (١٥٦) - كتاب الضعفاء الكبير / محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢هـ).
تحقيق: عبد المعطى أمين قلجى - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- (١٥٧) - كتاب الضعفاء والمتروكين / أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ).
تحقيق: محمود إبراهيم زايد - دار الوعي، حلب، ط ١ - ١٣٩٦هـ.
- (١٥٨) - كتاب الضعفاء والمتروكين / عبد الرحمان بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- (١٥٩) - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع / محمد بن عبد الرحمان السخاوي
(ت ٩١١هـ).

- ط -

- (١٦٠) - طبقات الحفاظ / عبد الرحمان السيوطي (ت ٩١١هـ).
تحقيق: علي محمد عمر - مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١ - ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.
- (١٦١) - طبقات الحنابلة / محمد بن أبي يعلى أبو الحسين القاضي.
دار المعرفة، بيروت.
- (١٦٢) - طبقات الشافعية الكبرى / عبد الوهاب بن علي تاج الدين السبكي
(ت ٧٧١هـ).
- تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوي، محمود محمد الطناحي - دار إحياء الكتاب العربي، عيسى
الحلبي، مصر.
- (١٦٣) - الطبقات الكبرى / محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ).
تحقيق: محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- (١٦٤) - الطبقات الكبرى / محمد بن سعد.
دار صادر، بيروت.
- ع -
- (١٦٥) - العبر في خبر من غبر. / محمد بن أحمد الذهبي.
تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١
- ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- (١٦٦) - العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين / محمد بن أحمد الحسن الفاسي
المكي (ت ٨٣٢هـ).
تحقيق: فؤاد سيد - مطبعة السنة المحمدية، القاهرة - ١٣٨٥هـ، ١٩٦٦م.
- (١٦٧) - كتاب العلل ومعرفة الرجال / أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ).
أرواية ابنه عنه - تحقيق: وصي الله عباس - المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١ - ١٤٠٨هـ،
١٩٨٨م.
- (١٦٨) - كتاب العلل ومعرفة الرجال / أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ).

تحقيق: د طلعت قوج بيكيت، د إسماعيل جراح أوغلي - المكتبة الإسلامية، استانبول
- ١٩٨٧م.

- ك ، م -

(١٦٩) - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة / الذهبي.

تحقيق: عزت على عطية، موسى محمد علي الموشني - دار الكتب الحديثية، القاهرة، ط ١
- ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م.

(١٧٠) - الكامل في ضعفاء الرجال / عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ).

تحقيق: لجنة من المختصين - دار الفكر، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(١٧١) - الكنى والأسماء / مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ).

تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري - طبع المجلس العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة
المنورة، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(١٧٢) - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. / محمد بن حبان

البيستي (ت ٣٥٤هـ).

تحقيق: محمود إبراهيم زايد - دار الوعي، حلب، ط ٢.

(١٧٣) - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر. / محمد بن مكرم المعروف بابن منظور.

تحقيق: مجموعة من الأساتذة - دار الفكر، دمشق، سوريا، ط ١ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(١٧٤) - كتاب المعرفة والتاريخ / يعقوب بن سفيان أبو يوسف الفسوي (ت ٢٧٧هـ).

تحقيق: أكرم ضياء العمري - مطبعة الإرشاد، بغداد - ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

(١٧٥) - معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر

مذاهبهم وأخبارهم / أحمد بن عبد الله أبو الحسن العجلي (ت ٢٦١هـ).

تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي - مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١ - ١٤٠٥هـ،
١٩٨٥م.

(١٧٦) - المغني في الضعفاء / محمد بن أحمد الذهبي.

تحقيق: نور الدين عتر.

- (١٧٧) - المنتظم في تاريخ الأمم والملوك / عبد الرحمان بن علي بن الجوزي.
تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١
- ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- (١٧٨) - المؤلف والمختلف / علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ).
تحقيق: د موفق بن عبد الله بن عبد القادر - دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١ - ١٤٠٦هـ،
١٩٨٦م.
- (١٧٩) - موضح أوهام الجمع والتفريق / أحمد بن علي الخطيب البغدادي
(ت ٤٦٣هـ).
تصحيح: عبد الرحمان العلمي - طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند - ١٣٧٨هـ،
١٩٥٩م.
- (١٨٠) - ميزان الاعتدال في نقد الرجال / محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي.
تحقيق: محمد علي البجاوي - دار المعرفة، بيروت.
- ن ، و ، ي -
- (١٨١) - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. / يوسف بن تغري بردي أبو
المحاسن الأتابكي (ت ٨٧٤هـ).
تعليق: محمد حسين شمس الدين - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣ - ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- (١٨٢) - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. / أحمد بن محمد أبو العباس بن
خلكان (ت ٦٨١هـ).
تحقيق: د إحسان عباس - دار صادر، بيروت.
- (١٨٣) - يحيى بن معين وكتابه التاريخ / يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ).
دراسة وترتيب وتحقيق: أحمد محمد نور سيف - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي،
مكة المكرمة، ط ١ - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

- * القواميس والمعاجم * -

(١٨٤) - تهذيب الأسماء واللغات / محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ).

(١٨٥) - التوقيف على مهمات التعاريف. / محمد بن عبد الرؤوف المناوي.

تحقيق: د محمد رضوان الداية - دار الفكر المعاصر، بيروت. ودار الفكر، دمشق، ط ١
- ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(١٨٦) - كتاب جمهرة اللغة / محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ).

تحقيق: د رمزي منير بعلبكي - دار العلم للملايين، بيروت، ط ١ - ١٩٨٧م.

(١٨٧) - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية / إسماعيل بن حماد الجوهري.

تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار - دار العلم للملايين، بيروت، ط ٣ - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(١٨٨) - القاموس المحيط / محمد بن يعقوب الفيروزآبادي.

دار الكتاب العربي.

(١٨٩) - كشاف اصطلاحات الفنون / محمد علي الفاروقي التهانوي.

تحقيق: د لطفى عبد البديع - طبع المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر

- ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.

(١٩٠) - لسان العرب. / محمد بن مكرم بن منظور.

دار المعارف.

(١٩١) - كتاب المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. / أحمد بن محمد

المقري الفيومي.

دار القلم، بيروت.

(١٩٢) - معجم مقاييس اللغة / أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ).

تحقيق: عبد السلام محمد هارون - دار الفكر - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

- * كتب الفقه وأصوله * -

(١٩٣) - الإحكام في أصول الأحكام / علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٧هـ).

تحقيق: لجنة من العلماء - دار الجيل، بيروت، ط ٢ - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(١٩٤) - الرسالة / محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي (ت ٢٠٤هـ).

تحقيق: أحمد محمد شاكر - دار الفكر، بيروت.

(١٩٥) - المحلى بالأثار / علي بن أحمد بن حزم الأندلسي.

تحقيق: د عبد الغفار سليمان البنداري - دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٩٦) - المجموع شرح المذهب. / محيى الدين النووي.

دار الفكر.

(١٩٧) - شرح فتح القدير على "الهداية شرح بداية المبتدي" لعلي بن أبي بكر

المرغيناني (ت ٥٩٣هـ). / محمد بن عبد الواحد بن الهمام الحنفي (ت ٦٨١هـ).

دار الفكر، بيروت، ط ٢.

(١٩٨) - قواطع الأدلة في الأصول / منصور بن محمد أبو المظفر السمعاني

(ت ٤٨٩هـ).

تحقيق: محمد حسن إسماعيل - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

- * متفرقات * -

(١٩٩) - البناء على القبور / عبد الرحمان بن يحيى العلمي (ت ١٣٨٦هـ).

تحقيق: حاكم بن عيسى المطيري - دار الأطلس، الرياض، ط ١ - ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

(٢٠٠) - تلبس إبليس / عبد الرحمان أبو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).

تحقيق: السيد العربي - مكتبة الإيمان، المنصورة، أمام جامعة الأزهر، دار النصر للطباعة

الإسلامية، القاهرة.

(٢٠١) - شعب الإيمان / أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ).

تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ - ١٤١٠هـ،

١٩٩٠م.

(٢٠٢) - كتب حذرمنها العلماء / مشهور بن حسن آل سلمان.

دار ابن حزم، بيروت، ط ١ - ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

(٢٠٣) - مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ومرضيتها. / محمد بن

جعفر أبو بكر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ).

تحقيق: د سعاد سليمان إدريس الخندقاوي - مطبعة المدني، القاهرة، ط ١ - ١٤١١هـ،

١٩٩١م.

* * * * *

- * فهرس الموضوعات * -

الصحيفة

- الإهداء

- كلمة شكر

- المقدمة

- تمهيد ١

الفصل الأول:

التدليس، حقيقته وأنواعه

المبحث الأول: مفهوم التدليس	٦
المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس	٦
المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس	٨
المبحث الثاني: أقسام التدليس	١٣
المبحث الثالث: تدليس الإسناد	١٦
المطلب الأول: تعريفه	١٦
المطلب الثاني: أمثلة	٢٤
المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس	٢٨
المبحث الرابع: في ذكر فروع تدليس الإسناد	٢٩
المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة	٣٠
فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية	٣٣
فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية	٣٦
المطلب الثاني: تدليس العطف	٣٨
المطلب الثالث: تدليس القطع (الحذف)	٤١
المطلب الرابع: تدليس الصيغ	٤٣
المبحث الخامس: تدليس الشيوخ	٤٩
فرع منه: تدليس البلدان	٥٣

- ٥٤ المبحث السادس: الفرق بين التدليس والإرسال
- ٥٥ تنبيه: هل بوصف الصحابة بالتدليس؟
- ٦٢ المبحث السابع: بواعث التدليس ودوافعه

الفصل الثاني:

حكم التدليس والمدلسين، وطرق تصنيفهم

- ٧١ المبحث الأول: مفاصد التدليس
- ٧٦ المبحث الثاني: حكم التدليس
- ٨٠ المبحث الثالث: حكم تدليس الإسناد
- ٨٠ المطلب الأول: حكم تدليس الإسناد
- ٨٥ المطلب الثاني: حكم تدليس التسوية
- ٨٨ المبحث الرابع: حكم تدليس الشيوخ
- ٩١ المبحث الخامس: حكم المدلس
- ٩٥ حكم رواية المدلس
- ١٠٠ المبحث السادس: طرق تصنيف المدلسين
- ١٠١ المطلب الأول: كيف يعرف بأن الراوي يدلس؟
- ١٠٧ توجيه قول المحدثين: " فيه مدلس وقد عنعنه "
- ١٠٨ فرع: نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلّة تدليسه
- ١١٠ المطلب الثاني: تصنيف عام حسب الأمصار والأعصار
- ١١٣ المطلب الثالث: من لا يدلس إلا عن الثقات
- ١١٥ المطلب الرابع: من يدلس تدليس التسوية
- ١١٧ المطلب الخامس: تصنيف المدلسين حسب الإقلال والإكثار
- المطلب السادس: تصنيفهم حسب الشيوخ: (من كان يدلس أو لا يدلس إلا عن شيوخه)
- ١٢٠ شيوخه (وروايتهم)
- ١٢٤ فرع: ملازمة المدلس لبعض شيوخه طويلا يشعر بندرة تدليسه عنهم

المطلب السابع: تصنيفهم حسب التلاميذ: (من يؤمن من تدليسه برواية بعض تلاميذه) ١٢٦

الفصل الثالث:

الألفاظ والصيغ المحتملة للسمع، وحكمها

- ١٣٦ - مدخل: انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع
- ١٣٨ - المبحث الأول: صيغة "عن": العنعنة وحكمها
- ١٣٨ - المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن
- ١٣٩ - المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن
- ١٤٠ - المطلب الثالث: من صاحب العنعنة في الإسناد؟
- ١٤٦ - المطلب الرابع: أقسام العنعنة
- ١٤٨ - المطلب الخامس: حكم العنعنة
- ١٤٨ - الفرع الأول: تصوير المسألة والمذاهب فيها
- ١٥٢ - الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم
- ١٥٧ - الفرع الثالث: مذهب المخالف [البخاري]
- ١٧٩ - الترجيح
- ١٨١ - المبحث الثاني: صيغة "أن"
- ١٨٢ - المطلب الأول: معنى الإسناد المؤنن، أو: كيف تقع "أن" في الإسناد؟
- ١٨٤ - المطلب الثاني: حكمها، والفرق بينها وبين "عن"
- ١٩٥ - المبحث الثالث: صيغة "قال"
- ١٩٦ - المطلب الأول: صيغة "قال" وحكمها
- ٢٠٣ - المطلب الثاني: صيغة "قال" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح
- ٢١٦ - المطلب الثالث: صيغة "قال لنا" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح
- ٢٢٢ - المطلب الرابع: صيغة "قال لي" عند البخاري من خلال جامعه الصحيح

- المبحث الرابع: غير ما سبق من الصيغ

أو: من الصيغ النادرة الاستعمال ٢٢٨

الفصل الرابع:

أثر التدليس في الجرح والتعليل

- ٢٣٣ المبحث الأول: أثر التدليس في تعليل الأخبار وجرح الرواة
- ٢٣٨ المبحث الثاني: كيف يعل بالتدليس؟، أو: ماهي العلة فيه؟
- ٢٤٢ المبحث الثالث: أمثلة ونماذج لأحاديث معلة بالتدليس، ورواة مجروحين به
- ٢٤٣ المطلب الأول: أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس
- ٢٥١ المطلب الثاني: أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس

الفصل الخامس:

منهج المحدثين وطرقهم في تخريج أحاديث المدلسين

- ٢٥٨ المبحث الأول: معالم من منهج المحدثين في تخريج أحاديث المدلسين
- ٢٦٣ المبحث الثاني: نسخة أبي الزبير عن جابر
- ٢٦٤ المطلب الأول: ماهية النسخ أو الصحف الحديثية
- ٢٦٥ المطلب الثاني: حكم الرواية من الصحف
- ٢٦٩ المطلب الثالث: حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر
- ٢٧١ المطلب الرابع: ترجمة أبي الزبير المكي
- ٢٧٧ المطلب الخامس: كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟
- ٢٨٠ المبحث الثالث: من منهج البخاري في تخريج أحاديث المدلسين
- ٢٨٢ أولا: حميد الطويل عن أنس بن مالك
- ٢٨٧ ثانيا: قتادة بن دعامة
- ٢٩٠ ثالثا: سليمان بن مهران الأعمش

- المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلّة التدليس، والجواب

عنها..... ٢٩٣

الفصل السادس:

أثر التدليس في بعض الأحكام الفقهية

٣١٨ مدخل
٣٢٠ -المثال الأول: الإشارة في الصلاة
٣٢٣ -المثال الثاني: سكتة الإمام بعد قراءة الفاتحة
٣٢٥ -المثال الثالث: النهي عن البول قائما
٣٢٧ -خاتمة البحث
٣٣١ -الفهارس العلمية
٣٣٢ فهرس الأحاديث والآثار
٣٣٥ فهرس الأعلام المترجم لهم
٣٤٢ فهرس المصادر والمراجع
٣٦٥ فهرس الموضوعات

* * * * *